جامعة الجزائر 3

كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية

قسم الدراسات الدولية

المستوى السنة ثالثة ليسانس

التخصص دراسات دولية

محاضرات في تحليل النزاعات الدولية

من إعداد الدكتور : شيباني فاتح

السنة الجامعية : **2020/2019.**

مقدمة :

تأتي دراسة مقياس تحليل النزاعات الدولية كاستجابة للتحديات و المتطلبات الراهنة بالنسبة للدولة و للنظام العالمي ككل، حيث تعتبر ظاهرة النزاعات الدولية من الظواهر المعقدة جدًا نتيجة تعدد الأسباب المؤدية إليها و نتيجة لصعوبة إستشراف نتائجها، و كذلك نتيجة لإستحالة القضاء عليها نهائيا، بالرغم من الجهود الدولية الساعية إلى القضاء على ظاهرة و تسويتها و حلها سواء بالطرق السلمية أو حتى بالطرق الإكراهية و القصرية، و هذا ما مثل تحدي للمجتمع الدولي و للأوساط السياسيـة و الأكاديمية في محاولة دراسة هذه الظاهرة و نفسرها و التنبأ بحدوثها.

تأتي هذه المطبوعة في سياق المساهمة في التعريف بالظاهرة للطلبة و محاولة تحديد أهم أسبابها عبر التطرق إلى مختلف النظريات التي فسرت ظاهرة النزاع الدولي و مختلف نظريات إدارة هذا النزاع و كذا الجهود الدولية الرامية إلى حل و تسوية النزاع الدولي.

المحور الأول

مفهوم النزاع الدولي و مستويات تحليله.

المحاضرة الأولى

مفهوم النزاع الدولي و خصائصه.

المحاضرة الأولى : مفهوم النزاع الدولي و خصائصه.

أولا : ضبط مفهوم النزاع الدولي

1- تعريف النزاع :

يعبر النزاع عن وضع أو حالة تعارض الموجودة بين الأطراف في مجموعة من المصالـح و الأهداف، فهو وضع تكون فيه الأطراف ذات العلاقة في تعارض واع فيما بينها سعيا لتحقيق أهداف متناقضة أو تبدو أنها متناقضة.

و يعرّفه لويس كوسر الباحث في علم الإجتماع على أنه :

«تنافس على القيم و على القوة و الموارد يكون الهدف فيه بين المتنافسين هو تحييد أو تصفية أو إيذاء خصومهم»[1]

أما ما يمكن ملاحظة من خلال هذا التعريف أنه يتضمّن النزاع الداخلي و الدولي، أما تعريف النزاع الدولي على وجه التحديد فهو :

«خلاف بين دولتين على مسألة قانونية أو حادث معين أو بسبب تعارض وجهات نظرهما القانونية أو مصالحهما»[2]

و بناءً على هذا يعرّف ريمون أرون النزاع الدولي بأنه نتيجة تنازع بين شخصين أو جماعتين أو وحدتين سياستين للاستحواذ و السيطرة على نفس الهدف كما اعتبر أن النزاع الدولي ليس وليد الفترة الزمنية و إنما هو متواجد منذ العصور القديمة و هي نتيجة لتضارب و اختلاف المصالح.

و لعل أهم و أبرز تعريف للنزاع الدولي هو تعريف محكمة العدل الدولية الدائمة فقد عرفت النزاع الدولي بـ :

«العارض في الدعاوي القانونية أو المصالح بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي»[3]

---

[1] جيمس نورتي، روبرت بالتسغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة وليد عبد الحي، كاظمة للنشر و الترجمة و التوزيع، الكويت، 1985، ص 140.

[2] كمال حداد، النزاعات الدولية، دار الوطنية للدراسات و النشر، بيروت، لبنان، 1997، ص 17.

[3] عبد المجيد العوض القطيني محمد، الوسائل العلمية لتسوية النزاع الدولي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في القانون، كلية الدراسات العليا، جامعة شندي، جمهورية السودان، جويلية 2016، ص 22.

ما يمكن استخلاصه من هذا التعريف أنه تعريف مختصر و شامل حيث أنه يتضمن محتوى كل التعريفات و لا يخرج عن أي تعريف على مدلولة.

و لتوضيح معنى و مفهوم النزاع الدولي بشكل أكثر دقة إرتأينا التطرق إلى المفاهيم المشابهة له.

2- التمييز بين مفهوم النزاع الدولي بين بعض المفاهيم الأخرى :

أ- التنافس :

يتضمن الصراع درجة أعلى من التنافس الذي يعني أن الأفراد يتنافسون على شيء نـادر و مفقود و لكن دون أن يسعى أحدهم إلى منع الآخر من تحقيق أهدافه أو أن يتنافس الأفراد على هذا الشيء النادر دون أن يدركوا أنهم يتنافسون عليه إلا أن هذا التنافس قد يرقى ليصبح صراعًا عندما تسعى الأطراف إلى دعم مراكزها على حساب مراكز الآخرين و تعمل على منع هذه الأطراف من تحقيق غاياتهم أو يحيّدها و أبعادهم من اللعبة أو حتى تدميرهم.[1]

ب- التوتر :

يختلف النزاع عن التوتر في كون أن الأخير يشير إلى حالة من العداء و تخوف و شكـوك و تصور، لا تؤدي مرحليا على الأقل إلى اللجوء إلى الحرب، فهو يبقى في هذا الإطار دون أن يتعداه إلى حرب ليشمل تعارضًا فعليا و صريحًا و جهودًا متبادلة من الأطراف ذات العلاقة للتأثير على بعضهم البعض، و للإشارة فإن التوتر مرحلة سابقة على النزاع و غالبًا ما تطور إلى نزاع دولي.[2]

ج- الأزمة :

الأزمة هي حالة مؤقتة من الإضطراب و احتلال التنظيم و هي تأتي فجأة فأهم ما يميز الأزمة هو عنصر المفاجأة و قصر أو ضيق الوقت المخصص لمواجهتها، إذن الأزمة هي تحول فجائي في السلوك المعتاد قد ينشب عنها موقف فجائي يؤدي إلى تهديد مباشر للقيم و المصالح الأساسية للدولة المعنية أو للأطراف، مما يستوجب الإسراع في إتخاذ القرارات المناسبة في حدود الوقت الضيق المتاح لتجنب أي صدام عسكريو الدخول في الحرب.

و هنا يمكن إيجاد العلاقة بين النزاع الدولي و الأزمة الدولية حيث :

---

[1] جيمس دورتي و روبرت بالتسغراف، مرجع سابق، ص 140.

[2] مرجع نفسه، ص 141.

«يقترب مفهوم الأزمة من مفهوم النزاع، الذي يجسد تصارع إرادتين و تصاد مصالحها إلا أن تأثيره لا يبلغ مستوى تأثيرها الذي يصل إلى درجة التدمير، كما أن النزاع يمكن تحديد أبعاده و اتجاهاته و أطرافه و أبعاده و أهدافه التي يستحيل تحديدها في الأزمة و تتصف العلاقة النزاعية دائما بالاستمرارية و هو ما يختلف عن الأزمة التي تنتهي بعد تحقيق نتائجها السلبية أو التمكن من مواجهتها »[1].

د- الحرب :

الحرب من صراع يتضمن استخدامًا منظمًا للأسلحة و القوة البدنية من قبل الدول أو المجموعات الكبرى الأخرى، و تحتل الفرق المتحاربة الأراضي غالبًا التي يمكن أن تربحها في الحرب أو تخسرها و لكل حرب قيادتها قد يكون شخص أو منظمة أو مؤسسة يمكن أن تستسلم أو تنهار بانهيار قواته و بالتالي تكون نهاية للحرب و الحرب عبارة عن سلسلة من الهجمات و الحملات العسكرية التي تشنها القوات المتحاربة تتضمن نزاعًا حول السيادة و الأراضي و المصادر الطبيعية أو الدين أو الإديولوجيات. [2]

و قد اعتبر ديفيد سنجر أن الحروب بين الدول هي بمثابة صراعات مسلحة تضم على الأقل أحد أعضاء النظام الدولي في الأطراف المتنازعة، و من هنا يمكن إستنباط الفرق بين الحرب و النزاع. ففي حين أن النزاع الدولي يمكن أن تتعدد مظاهره فأحيانًا يكون ذو شكل سياسي أو اقتصادي أو عقائدي ...إلخ.[3]

و بناءً على ما تم ذكره فإن كل من الحرب و التوتر و الأزمة تعتبر بمثابة مراحل متقدمة أو متأخرة للنزاع تتفاوت درجة تأثيرها في الأمن و السلم الدوليين، فالتوتر يعتبر بمثابة البدايات الأولى لنشوب النزاع لينتقل إلى مرحلة الأزمة و التي من محتمل أن تقود إلى الحرب. [4]

ثانيا : أسباب النزاع الدولي :

يمكن التوصل إلى الأسباب الرئيسية لنشوب النزاعات من خلال الإجابة على سؤال رئيسي مفاده بماذا تتصارع الدول؟

---

[1] www.politics-dz.com (أخر زيارة 2019/12/22)

[2] دراسات الحرب أسبابها و أنواعها ... آثارها، www.siironline.org، أخر زيارة (2019/12/22)

[3] نصر محمد مهنا، معروف خلدون ناجي، تسوية المنازعات الدولية (مع دراسة لبعض مشكلات الشرق الأوسط، مكتبة غريب، القاهرة، مصر، ص 09.

[4] المرجع نفسه، نقلا عن: عبد العزيز جراد، العلاقات الدولية، موفم للنشر، الجزائر، 1992، ص 95.

1- النزاعات المتعلقة بمصالح الدول.

أ- النزاع حول الأقاليم :[1]

يظهر هذا النوع من النزاع في شكلين أساسيين :

- نزاع حول ترسيم حدود.
- نزاع حول السيطرة على دولة كاملة داخل حدود معروفة أو محاولة إقليم الإنفصال عن دولة معينة.

في هذا النوع من النزاعات تحاول غالبية الدول أن تحل الخلافات سلميا عن طريق التحكم الدولي، إلا أن هذا النوع لا يزال قائمًا و لازالت النزاعات المتعلقة بالحدود و مصدرًا للنزاعات الدولية.

ب- النزاع الإقتصادي :

يعتبر النزاع الإقتصادي أشمل صور النزاعات الدولية، خاصة و العام يعيش عصر العولمة حيث تحول العالم بأكمله إلى سوق رأسمالية تزداد توسعًا يومًا بعد يوم تتبادل فيها الملايين من السلع و الخدمات و رؤوس الأموال عبر الحدود، ففي هذه المساحة الكبيرة من التبادل من طبيعي أن ننشأ خلافات كبيرة و معقدة بين دول عالم و التي تسعى كل منها إلى تعظيم مصالحها، مما يمس مصالح الدول الأخرى، و في أغلب الأحيان لا يقود النزاع الإقتصادي إلى الحرب و استخدام العنف، و يرجع ذلك إلى المنافع المتبادلة الناتجة عن عملية المبادلة و التجارة الدولية في الفواعل الدولية مما يحد من استخدام العنف.

الإحتمال الوحيد الذي يؤدي بالنزاع إلى حالة العنف هو طبيعة السياسات التجارية التي تتبناها بعض الدول و الموسومة بالعدائية و التي تقوم على الإنغلاق و بناء أسوار الحماية حول إقتصادها الوطني، و تقود هذه الإجراءات إلى إشعال المنافسة التجارية و خلق جو من العداء المتبادل قد يتحول إلى إبلاغ حرب في أي وقت.[2]

ج- السيطرة على الحكومات :

---

[1] خليل حسين : قضايا دولية محاضرة، دار النهل اللبناني، بيروت، لبنان، ط1، 2007، ص 54.

[2] المرجع نفسه، ص 58.

تسعى بعض الدول إلى محاولة السيطرة على الحكومات على الرغم من أن كل المواثيق الدولية تمنع ذلك. و لكن على المستوى العملي فإن الدول في أغلبها تهتم بما يحدث في الدول الأخرى نتيجة اعتبارات كثيرة و على رأسها المصالح و المرتبطة مع تلك الدولة مما يدفع تلك الدول إلى التدخل في مساءل و قضايا الحكم بدرجات متفاوتة، بداية من محاولة التأثير في الإنتخابات و انتهاءًا بمحاولة إسقاط النظام باستخدام القوة.[1]

2- صراع القيم :

القيم من المفاهيم الجوهرية و الأساسية في مختلف ميادين الحياة الإقتصادية و السياسيـة و الإجتماعية و هي تسمى العلاقات الإنسانية بكل صورها كونها ضرورة إجتماعية و لكونها معايير و أهداف يستوجب أن نجدها في كل مجتمع بغض النظر عن كونه متقدم أو متخلف فهي تتغلغل في الأفراد في شكل اتجاهات و دوافع و تطلعات و في بعض المواقف الإجتماعية تعبر القيم عن نفسها في شكل قوانين و برامج للتنظيم الإجتماعي و النظم الإجتماعية، و تحمل هذه القيم كإطار مرجعي مشترك في مواقف متعددة بحيث توثق بين الإتجاهات في نظام متكامل و بالطبع قد تختلف القيم من مجتمع لآخر.[2]

و لنتصور أن صراعًا نشب بين الدول حول موضوع القيم بمعنى سبب الصراع يدور حول الدفاع عن قيم المجتمع فإن هذا النوع من الصراعات يكون أخطر من الصراعات التي تدور حول مسائل ملموسة، و يفسر ذلك الحماس الذي تلعبه مكونات هذه القيم من حماس ديني و كراهية عرقية و إيديولوجية.

1- الصراع الإيديولوجي :

تتبنى دول العالم إديولوجيات مختلفة تحاول نشرها و أحيانًا فرضها على الدول الأخرى و أحيانًا أخرى محاولة الدفاع عنها مما يؤدي إلى شوب النزاعات، إلا أن دورها في نشوب نزاعات ضئيل

[1] المرجع نفسه، ص 57.

[2] إبراهيم السيد أحمد السيد، البناء القيمي و علاقته بالتنشئة الإجتماعية و الدافعية للإنجاز، قسم العلوم الإجتماعية، معهد البحوث و الدراسات الأسيوية، جامعة الزقاقيق، مصر، 2005، ص2.

فالإديولوجية تعمل على تعقيد النزاعات و تفاقمها أكثر من خلقها، فالبنسبة إلى أصحاب النزعة الواقعية فإن الإديولوجية لا تهم كثيرًا لأن النزاع هو نزاع حول المصالح بحيث أن كل دولة تسعى إلى تحقيق مصالحها بغض النظر عن الإديولوجية و التاريخ يشهد أن التضارب الإديولوجي لم يلغي أبدًا التحالف فيما بينها، فالإتحاد السوفياتي كان حليفًا للنازية في ألمانيا و حتى الحرب الباردة كانت صراع حول القوة و النفوذ.[1]

2- الأسباب العرقية :

يعتبر الصراع العرقي أحد أهم الصور و أشكال النزاع الدولي الذي يعرفه عالم اليوم و الجماعة العرقية هي :

«تجمع بشري يشترك أفراده في بعض المقومات الفيزيقية (كوحدة الأصل) أو الثقافية الموحدة اللغة أو الدين أو التاريخ أو غيرها من المقومات الثقافية»2

كما تعرف على أنها :

«جماعة بشرية يشترك أفردها في العادات و التقاليد أو اللغة أو الدين أو أي سمات أخرى مميزة بما في ذلك الأصل و الملامح الفيزيقية الجسمانية كما يكون هؤلاء الأفراد. و لهذا أفراد الجماعات الأخرى القريبة مدركين لتباين الجماعة عن غيرها في أي من هذه السمات، على نحو يخلق لديهم الشعور بالإنتماء كل لجماعته»3

و فيما يتعلق بمسؤوليتها في نشوب و إندلاع النزاعات، يتضح أن النزاع العرقي يتكون من جانب مادي كالصراع على الحدود و المواد أو السيطرة على الحكومة، إلا أن المطلق الأساسي لنشوب النزاع هو الكراهية التي تكنها مجموعة عرقية لجماعة عرقية أخرى، و تتميز هذه الكراهية بنزعة إلى التعصب الشديد ضد الآخرين واضطهادهم و نزع الصفات الإنسانية عنهم.[4]

3- الأسباب الدينية :

---

[1] خليل حسني، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[2] أحمد و هبان، الصراعات العرقية و استقرار العالم المعاصر، قسم العلوم السياسية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، ص 112، 114.

[3] نفس المرجع، ص ص 112، 114.

[4] خليل حسين، مرجع سابق، ص ص 61، 62.

يقود الإختلاف الديني في أحيان كثيرة إلى نشوب نزاعات تأخذ شكل العنف في مرات عديدة و تجعل الصراعات صعبة الحل، و في الفترة الحالية حملت بعض النزاعات الدولية الأبعاد الدينية مثل ما حدث في البلقان في أعقاب إنهيار دولة يوغوزلافيا بين كل من الصرب (مسحين، أرثوذكس) و الكروات (مسحين الكاتوليك) و المسلمين.[1]

ثالثا : أنواع النزاعات الدولية :

تتحدد تصنيفات النزاعات الدولية بناء على اختلاف موضوعات النزاعات و أطرفها و القضايا الأساسية لنشوب النزاعات و قد حاولنا تصنيف النزاعات الدولية إلى ثلاث أصناف أو أنواع:

1- من حيث الموضوع :

تتمثل أهم الموضوعات التي يعالجها النزاع في :[2]

* تفسير معاهدة أو اتفاقية دولية أو أي إجراء قانوني.
* طبيعة و مدى التعويض المنجر على مخالفة إلتزام قانوني.
* مدى مطابقة و توافق سلوك أي فاعل دولي لقواعد القانون الدولي و الشرعية الدولية.
* إنتهاكات الحقوق المشروعة لأية دولة (كعنوان على أراضيها السيادية) أو عدم الوفاء بالتزامات مالية أو الاعتداء على حقوق رعاياها.
* مدى فاعلية عمل قانوني دولي داخل النظام القانوني القومي.

2- من حيث طبيعة النزاع :

قسمت النزاعات من حيث طبيعتها إلى النزاعات الدولية السياسية و النزاعات الدولية القانونية و هته الأخيرة هي التي تصلح لأن تنظر فيها محكمة دولية لبث فيها تقي طبقا لقواعد القانون الدولي، عكسي النزاعات السياسية، فهذه النزاعات تستند على اعتبارات غير قانونية، مثل نزاع بين دولتين بسبب

[1] المرجع نفسه، ص 64.

[2] عبد الحميد العوض القطيني محمد، مرجع سبق ذكره، ص 30.

أن أحدهما لم تنتهج أسس السياسة الخارجية للدول الثانية، و هذه النزاعات تقبل التسوية بواسطة الوسائل السلمية عكس النزاعات القانونية التي تتم تسويتها بالطرق و الوسائل القانونية كاللجوء إلى محكمة العدل الدولية.[1]

3- من حيث أطراف النزاع :

ينشأ أي نزاع دولي بين أطراف من أشخاص القانون الدولي، فقد ينشأ بين دولتين مستقلتين أو بين منظمتين دوليتين و لهذا صنفت النزاعات الدولية من حيث الأطراف إلى :

أ- المنازعات الثنائية :

تنشأ المنازعات الثنائية بين دولتين حول موضوع معين كالنزاع حول ترسيم الحدود بينهما أو استغلال الأنهار الدولية المشتركة بينهما و غير ذلك من المواضع سواء كانت سياسة أو قانونية.

ب- المنازعات الجماعية :

تنشأ النزاعات الجماعية بين مجموعة من أشخاص القانون الدولي و لا تقصّر على كرفين فقط، و لهذا تعد النزاعات الجماعية من أخطر أنواع النزاعات، و للأسف فإن هذا النوع من النزاعات أصبحت الأكثر نشوبا على الساحة العالمية، و تتمثل خطورة هذا النوع من النزاعات في خطورة و حجم الدمار الذي تحدثه ليس لأطرافها ذات العلاقة المباشرة فقط و إنما يتجاوزه إلى الدول المجاورة و الإقليم بأكمله و ربما يسمى دول العالم بأسرها مثلما حدث في الحرب العالمية الأولى و الثانية.[2]

خلاصة المحاضرة

ما يمكن استنتاجه من خلال ما تم التطرق إليه هو :

1- النزاع الدولي ليس ظاهرة عشوائية و إنما لها أسباب و دوافع يمكن للباحث أن يتقصاها و يحدد أسبابها.

[1] المرجع نفسه، ص 33.

[2] المرجع نفسه، ص 37.

2- النزاع ظاهرة ديناميكية يأخذ عدة أشكال منذ ظهوره إلى غاية نهايته.

3- يأخذ النزاع صفة الدولية في ثلاث حالات :

أ- نزاع ينشب بين دول ذات سيادة.

ب- نزاع ينشب بين منظمتين دوليتين.

ج- نزاع ينشب بين دولة ذات سيادة و مقامة دولية.

المحاضرة الثانية

النظريات المفسرة للنزاعات الدولية.

المحاضرة الثانية : النظريات المفسرة للنزاعات الدولية.

هناك مجموعة من النظريات و المداخل المفسرة للظاهرة النزاعتية:

1- المدخل السيكولوجي في تفسير النزاع الدولي :

يرجع هذا المدخل الأسباب و الدوافع الحقيقية التي تنشأ النزاع إلى الأواع السيكولوجية للأفراد سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، فلكي نفسر أسباب ظهور أي نزاع لابد من التركيز على البناء النفسي للفرد و الجماعة معًا، و ينطوي على هذا الاتجاه أو المدخل ثلاثة اتجاهات رئيسية :

أ- الاتجاه الذي يربط بين النزعة للعدوان و بين الطبيعة البشرية في حد ذاتها :

يذهب هذا الإتجاه إلى إعتبار أن الطبيعة البشرية في حد ذاتها طبيعة عدوانية و ذات نزعة تدميرية و ليست طبيعة خيرة، يتزعم هذا الاتجاه عالم النفس سيموند فرويد الذي فسر الدوافع المحركة لتنازع الأفراد و الجماعات و الدول، حيث أكد على أن النزعة التميزية التي يعملها الإنسان في فطرته ضمن حب التسلط و السيطرة على الآخرين هي التي تقود إلى تنازع الأفراد و الشعوب و الدول، و قد أيد كنيث ولتز هذا الطرح معتبرا أن الصراعات و الحروب منشأها مشاعر الأنانية و سوء توجيه النزاعات و العدوانية و أن أية أسباب أخرى تعد ثانوية.[1]

ب- نظرية الإخفاق و الإحباط :

يذهب دعاة هذا الاتجاه إلى أن الدافع الأساسي إلى النزاع الدولي ينتج عن الشعور بالإحباط النفسي الذي يصلح إلى مستويات عليا في الظروف الأزمات، فالدول حسب اعتقاد دعاة هذا الاتجاه إذا استطاعت و وفقت في تحقيق الحاجات الأساسية لمواطنيها بشكل مقبول و معقول تكون أقل إستعدادًا من الناحية النفسية للميل إلى النزاع و الدخول في الحروب د الدول الأخرى من الدول التي يسيطر على شعوبها الشعور و الإحساس بعدم الرضا و اليق، فاستمرار التعبئة دون أن يرافقه ذلك نجاح يؤدي إلى التعبير عن ذلك بسلوك عدواني تدميري في صورة نشوء نزاع أو تصعيده أكثر من كان عليه و يأتي ذلك على وجه الخصوص عندما تصاب خطط الدولة بالإخفاق.[2]

---

[1] حسبان شكري خليل نزال، النضال السلمي في الصراعات الدولية، فلسطين نموذجًا، رسالة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2010، ص 12، نقلا عن :

Kenneth walts, mon the stte and war, New york, colonbia university press, 1965, p 16.

[2] كمال حداد، مرجع سبق ذكره، ص 29.

ج- نظرية الشخصية القومية :

يعتقد دعاة هذا الاتجاه باختلاف و تباين سلوك القوميات، حيث يقرون بوجود الطابع العدواني للبعض من هذه القوميات و هي التي تشكل في تصورهم القوة المحركة للصراعات و الحروب بين الدول، و يرى أصحاب هذا الاتجاه أن القضاء على النزاعات الدولية يتطلب محاصرة هذه القوميات العدوانية و عزلها، و يتم ذلك إما بتصفيتها نهائيًا، و إما بتخليها من الطابع العدواني و إرجاعها مسالمة.[1]

2- مدخل المصالح القومية في نطاق صراعات القوة "المدرسة الواقعية" :

يذهب هذا الاتجاه إلى أن السعي المستمر نحو حماية و تنمية المصالح القومية للدول هي القوة الرئيسية المحرك لسياسات الدول على المستوى الخارجي، و يعتبر بمثابة تحدى بها و من أبرز دعاة هذا المدخل هانس مورغانتو الذي يرى أن المصلحة القومية لأنه دولة يصبح مرادف للقوة، لأن القوة رواية في تحديد و تجسيد الأهداف المسطرة و الحماية مصالحها في ظل النظام الدولي المرسوم بالفوضوية.[2]

3- المدخل الإديولوجي :

يعتقد دعاة هذا المدخل أن النزاعات الدولية التي تنشب بين الدول غالبًا ما تكمن أسبابها في سعي بعض الدول في الدفاع عن إديولوجيتها، و في محاولة نشرها للدول الأخرى بشتى الطـرق و الوسائل مما يعد تهديدًا لاديويوجيات أخرى التي تعتقد بأنها منافسة لإديولوجياتها، مما يدي إلى الدخول في النزاع بين هذه الدول.

«إذ لا يكاد نزاع ما يعلو من بعد أيديولوجي، و إن كانت أسبابه المباشرة قد لا تكون بسببه و لعل هذا ما يدفع بالبع إلى إعتبار أن التجانس الأديولوجي يقلل من النزاعات الدولية مثل ما هو حاصل بين الدول الرأسمالية»[3]

[1] محمد نصر مهنا و خلدون معروف، مرجع سبق ذكره، ص 11.

[2] حسبان شكري خليل نزال، مرجع سبق ذكره، ص 14.

[3] كمال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 30.

4- مدخل سياق التسلح :

السياق نحو التسلح ظاهرة تعكس التنافس بين الدول و القوى الفاعلة في النظام الدولي، حيث تسعى الأطراف المتنافسة إلى تحسين الأنظمة التسليحية التي بحوزتها أيضافة إلى زيادة الطاقات الإنتاجية، وصولاً إلى القدرات الدفاعية و الهجومية. [1] مما يدخل الأطراف ذات العلاقة في وضع نزاعي بينهم نتيجة الخوف و الشك و الأحكام المسبقة فيما بينهم، خاصة و أن السباق نحو التسلح يقوم بطبيعية على السرية التامة، هذا إيضافة إلى أن الثورة السيكولوجية في ميدان إنتاج الأسلحة و ما ترتب عليها من إرتفاع معدل التغيير في أنظمة التسليح، كونها تخلق ثغرات في نظم الأمن المعمول به مما يدفع بعض الأطراف بش حروب وقائية بغية نتائج إختلاف توزيعات القوة بين الأطراف. [2]

5- المدخل البيولوجي :

تتطرف من خلال هذا المدخل إلى :

1. نظرية الاحتياجات الإنسانية :

يعتبر كل م جون بورتون و جون جالتون من أهم الداعين لهذه النظرية، تنطلق هذه النظرية من أن جميع البشر بحاجة إلى احتياجات أساسية وضرورية يسعون إلى اشباعها و تنشب النزاعات عندما يجد الأفراد أن احتياجاتهم الأساسي لا يمكن إشباعها أو أن هناك جماعة أو أفراد يمنعون وصولها إلينا.
و للإشارة فإن رواد هذه النظرية يفرقون بين الاحتياجات و المتطلبات، فالاحتياجات هي مصدر النزاعات عندما يفشل الأفراد في عدم إشباعها.

«و يفوق مؤيدو هذه النظرية بين الإحتياجات و المتطلبات و يرون أن عدم إشباع الأولى هو مصدر النزاعات و ليس الثانية، على سبيل الميثال، إن الحاجة للطعام هي احتياج أساسي و لكن تفضيل نوع معين من الطعام هو متطلب و ليس احتياجًا، فالحاجات الأساسية لا بديل لها بينما المتطلبات يمكن أن نجد لها بديلاً»[3]

---

[1] عبد القادر رزيق المخادمي، سباق التسلح الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 13-14.

[2] حسبان شكري خليل نزال، مرجع سابق، ص 15.

[3] الموسوعة الجزائرية لدراسات السياسية و الإستراتيجية، مفهوم النزاع الدولي و مستويات التحليل، بتاريخ 08 جوان 2019، من الموقع : www.politics-dz.com.

و بناءًا على هذه النظرية فإن النزاعات تحدث عندما يشعر الأفراد بأن الإحتياجات غير مشبعة.

2. النظرية الديموغرافية :

تستقي هذه النظرية أفكارها من المفكر الكلاسيكي توماس روبرت مالتوس، الذي انطلق من فرضية أساسية بنيَ عليها نظرية الإقتصادية مفادها أن الزيادة السكانية تزداد بمتتالية هندسية بينما زيادة السلع فإنها تزداد وفق متتالية حسابية، مما يستحيل تحقيق التوازن بين هذه المتغييرين (زيادة السكان و زيادة السلع الغذائية)، هذا الوضع اللاتوازني يدفع ببع الدول إلى محاولة غزو و احتلال الدول الأخرى و الدخول في نزاع معها، فتاريخيا الدول ذات الكثافة السكانية القليلة تكون عرضة للتهديد من قبل الدول ذات الكثافة السكانية الكبيرة.

و قد أعاد طرح هذه الفكرة (المالتوسية) المفكر بول كينيدي في كتابه المعنون بالإستعداد للقرن العشرين حيث أكد على أن الهجرة تكون من الدول المتخلفة إلى الدول المتقدمة مما يؤدي إلى خلق حالة نزاع.[1]

5- المدخل الإقتصادي :

يعتبر العامل الإقتصادي عامل مهم جدًا في فهم و تحليل و تفسير الظاهرة النزاعية، و يكون هذا المدخل من :

أ- النظرية الماركسية :

تبنّى كارل ماركس نظريته على أساس التفسير المادي، و بيّن أن النزاعات أي كان شكلها تنتج عن التناقضات الجذرية في النظام الرأسمالي المبني على أساس طبقي داخل الدولة و ذلك بين الطبقة البرجوازية المالكة لوسائل الإشباع و بين الطبقة الكادحة البروليتارية، و لن يتم القضاء على الطبقية إلا عبر ثورة يقوم بها عمال المصانع على الرأسماليين لوسائل الإنتاج يقوم على أساسها النظام الاشتراكي اللاطبقي[2]

[1] المرجع نفسه.

[2] كامل محمد محمود عويضة، كارل ماركس، الماركسية و الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1993، ص 121.

ب- النظريات الإقتصادية الأخرى :

نركز أغلب هذه النظريات على أهمية العامل الاقتصادي في خلق و تأجيج النزاعات الدولية، يسبب رغبة الدول في امتلاك الثورة و الحصول على أقاليم غنية بالمواد. [1]

7- المدخل السياسي :

تعمل التحالفات التي تقوم بها الأنظمة السياسية على نشوب النزاعات بين الدول فالتحالفات و التكتلات في جوهرها تلزم الأطراف بالدفاع و صد أي عدوان قد تتعر له أي دولة منوية تحت هذا الحلف، كما تلزم التحالفات جميع أطرافها بمنع تدخل أي قوة خارجية في أي نزاع مهما كان شكله. [2]

تعتبر التحالفات الركيزة الأساسية التي تضمن توازن القوي، و أي محاولة التغير لهذا التوازن سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي تؤدي حتما إلى نشوب النزاع بين هذه الأطراف، مما يوسع من دائرة النزاع. [3]

8- المدخل الجيوبوليتيكي :

الحدود تعتبر مناطق مائعة غير ثابتة، ولهذا فهي قابلة للتعبير و زحزحة من قبل الدول القوية، و لهذا فمسألة الحدود غالبًا من تقود الدول المتنازعة عليها للدخول في الحرب، و من أهم المفكرين الجيوبولتيكين هما كيلن و راتزل.

[1] الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية و الاستراتيجية، مرجع سبق ذكره.

[2] المرجع نفسه.

[3] المرجع نفسه.

الحاضرة الثالثة

مستويات الظاهرة النزاعية

الحاضرة الثالثة : مستويات الظاهرة النزاعية

تتمثل مستويات النزاع في ثلاث مستويات رئيسية نذكر فيما يلي :

أولا : مستوى صانع القرار الفرد / النخبة

بحدث النزاع بين الدول نتيجة و جود حالة من العداء الشخصي بين المهمنين على السلطة في تلك الدول، فعلى سبيل المثال :

«إن المصالح السياسية أو الإنتخابية لبعض القادة تدفعهم في كثير من الأحيان إلى التصعيد أو تهدئة أزمات أو صراعات مع أطراف أخرى، كما أن هناك نخبا سياسية أو عسكرية أو إقتصادية متنفذة في القرار السياسي و تلعب مواقفها و مصالحها و تقديراتها، دورًا في إفتعال أزمات أو صراعات أو تهدئتها»[1]

و تكمن أهم الأسباب المؤدية إلى الصراع بناء على هذا المستوى في :

1- فقدان الثقة المتبادلة بين قمتي السلطتين التنفيذتين.

2- ضرورة دخول القادة إلى الحرب أو التهديد بها على وجه الخصوص أو إلى ساحة النزاع على وجه العموم، مرغمين للحفاظ على وجودهم و بقاءهم في السلطة.

3- اللجوء إلى الحرب كوسيلة لتحقيق الشعور بالاسترخاء أو كإستجابة لضغط الشعور بالإحباط.

4- سعي القادة إلى تحقيق تناسب كبير و لن يتم هذا السعي إلا بالدخول في النزاع مع الأطراف الآخرى.[2]

ثانيا : مستوى الدولة.

تعتبر الدولة فاعل أساسي في العلاقات الدولية، مما يعني أن مسؤولية نشوء النزاع تقع عليها بنسب كبيرة و ذلك على المستوى الداخلي أو الخارجي، فالحالة الصراعية بين الدول تنشأ نتيجة لدواعي استراتيجية عليا، تتعلق بالدرجة الأولى بجوانب المصلحة العليا للدولة أو بإستقلالها، كما يمكن أن ننشأ للجوانب المتعلقة بالتوازنات الإقليمية أو الدولية.

[1] سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات و فض المنازعات، إطار نظري، الدار العربية للعلوم ناشرون،بيروت، لبنان، 2014، ص 153.
[2] المرجع نفسه، نقلا عن : إسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسة الدولية، دراسة تحليلية مقارنة، جامعة الكويت، الكويت، 1982، ص 265.

يمكن تفسير النزاع العراقي الإيراني بعد : «نجاح الثورة الإسلامية في إيران سنة 1979 و التي أدت إلى إندلاع حرب بينهما دامت دوالي 8 سنوات كنموذج للنزاع المؤسس على الخلاف حول التوازنات في المنظمة وسعي كل من الطرفين فرض واقع الحال على الدول الأخرى»[1]

كما تشكل أزمة شرعية الأنظمة عناصر جوهرية في حدوث النزاعات داخل الدولة أو بين دول أخرى، فعلى سبيل المثال و في كثير من الأحيان تشكل أزمة شرعية النظام السياسي أو قيادته السياسية أحد مصادر النزاع و العنف داخل الدولة، و ذلك سواء مع المعارضة السياسية أو الأقليات العرقية و الدينية أو مع الجماعات السياسية المتطرفة.

و إذا كان هذا النظام فاقد للشرعية و يتصف كذلك بالديكتاتورية و الإستبداد فإن فرصة نشوء النزاعات الداخلية أو مع دول الجوار يكون بنسب كبيرة.

و كذلك يساهم ضعف السلطة المركزية في الدولة في نشوء النزاع داخلي خاصة إذا غذتهوجود انقسامات مجتمعية عرقية أو مذهبية حادة.

كما تشير بعض الدراسات إلى وجود علاقة ترابطية بين بيئة صناعة القرار السياسي في الدولة و بين بيئتها الخارجية المتمثلة في سياستها و مواقفها الخارجية و ما يترتب عن ذلك من تفاعلات سلبية و إيجابية، حيث يشير جاك سنايدر :

«إلى أنه من غير السليم الإعتقاد بأن الضغوط الخارجية على الدولة، أخطر من الضغوط الداخلية عليها، فقادة الدول اللذين يواجهون تهديدًا خارجيا خطيرًا يخشون من الإطاحة بهم في ثورة داخلية، على نفس الدرجة من الهزيمة العسكرية، أمام قوى أجنبية، حتى و لو كان الخطر الداخلي، أقل حدة من الخطر الخارجي، فإنهم يحتفظون بخشيتهم من إنهيار حكوماتهم»[2]

ثالثا : مستوى النظام الدولي.

يحدث الصراع نتيجة عدم التناسق بين النظام الدولي و منطلقاته و سياقاته و طبيعة القوى المنضوية تحت لواءه، فعادة تسعى الدول إلى محاولة إيجاد واقع جديد على المستوى الدولي و أحيانًا إلى

[1] حسام ممدوح خيرو، مصادر الصراع الدولي لمرحلتي الحرب الباردة و ما بعدها : Tikrit journal for political science, 5 mars 2016, pp 71 - 72

[2] سامى إبراهيم خزندار، مرجع سبق ذكره، ص 159. نقلا عن، snyder Jack, myth of empire domestic politics and international ambition, Ithace cornel university press, 1991, p 317.

صياغة أسس جديدة لذلك النظام الدولي، و هذا ما يدفع بهذه الدول إلى الدخول في نزاعات دولية مع القوى الفاعلة داخل هذا النظام و قد شكلت :

«التحولات الجذرية و الحاسمة التي شهدها النظام الدولي لا سيما تلك المنظمة بالتطورات التكنولوجية ضمن وسائل الإتصال في توثيق الصلة بين داخل الدولة و خارجها، لذا أصبح المستوى الخاص بالنظام الدولي من أهم مستويات الصراع. فللأزمات مهما كانت طبيعتها و خصائصها التي تتعلق بدولة واحدة امتدادات خارجية متعلقة بالنظام الدولي برمته، حتى ظهر ما يسمى بتصدير الأزمة في الممارسة، فوجدنا صراعات داخلية تتسرب إلى المحيط الدولي مستفيد من ذلك التحولات ضمن وسائل الإتصال»[1]

و لهذا يستوجب على النظام الدولي التدخل في العديد من الصراعات الداخلية خوفًا من انتشارها خارج حدود الدولة و بالتالي يكون لها تأثير على النظام الدول ككل.[2]

[1] حسام ممدوح خيرو، مرجع سبق ذكره، ص ص 172-173
[2] مرجع نفسه، ص ص 172-173

المحور الثاني

المقتربات المعاصرة في تحليل النزاعات و الدولية.

المحاضرة الأولى

إقتراب هارفارد

المحاضرة الأولى : إقتراب هارفارد

تتعدد مقتربات تحليل النزاعات الدولية بتعدد وجهات و زوايا النظر المحللين و الباحثين في حقل العلوم السياسية و العلاقات الدولية، فمنهم من ينظر إلى أسباب النزاعات الدولية من زاوية سيكولوجية و منهم من ينظر إليه من زاوية إيديولوجية، و منهم من يركز على الجانب الإقتصادي في محاولة فهمه للدوافع و مسببات النزاع، و على هذا الأساس وظفوا مجموعة من مقاربات لتحليل النزاعات الدولية.

1- اقتراب هارفارد :

يعتبر إقتراب هارفارد أحد الإقترابات النظرية لتحليل النزاعات الدولية و هو يقوم على فكرة الاختلاف القائم بين المواقف و التي تعني ما يقول الناس بأنهم يريدونه و ما يزعم الساسة أنهم يريدونه من جهة و بين المصالح التي تعني في حقيقتها لماذا يريد الساسة ما يزعمون أنهم يريدونه أو ما يقولون أنهم يريدونه من جهة أخرى، كما يؤكد أصحاب هذا الاقتراب على فكرة أساسية مفادها :

«أنه حتى يتم التوصل إلى حل للنزاع فإنه لابد على الفاعلين السياسيين أثناء التفـاوض و المساعي الدبلوماسية التركيز على المصالح بدل المواقف إلى جانب التوصل إلى إتفاق أطراف النزاع حول معايير معينة تكون مرجعًا للتعامل مع إختلافاتهم»[1]

و بعبارة مختصرة فإن هذا الإقتراب يقر بأنه يمكن حل النزاع عندما يركز الفاعلون على المصالح بدلاً من المواقف و عندما يعملون على تطوير معايير مقبولة من طرف الجميع للتعامل مع هذه الإختلافات[2]، ففي الغالب تختلف و تتناقض المواقف مع المصالح أثناء النزاع بين الأطراف، فنجد أن أغلب تصريحات المسؤولون و صناع القرار لا تعبر بالضرورة عما يريدون السعي لتحقيقه من أهداف، فتأتي المواقف لإخلال تشتيت أفكار الخصم بهدف ربح الوقت أو لمحاولة ثنيه عن التصعيد و جره إلى التفاوض أو رغبة في كسب المزيد من التنازلات لصالحه.[3]

---

[1] فريد بغداد، مقترب هارفارد و مايريده ترامب، المركز الديموقراطي العربي لدراسات الاستراتيجية الإقتصادية و السياسية، بتاريخ 29 جويلية 2018، من موقع المركز : www.democraticac.de (أخر زيارة 21 نوفمبر 2019).

[2] سيمون مايسون، ساندرا ريتشارد، أدوات تحليل النزاعات، ترجمة محمد حشمي، الوكالة السويسرية للتنمية و التعاون (SDC)، برن، سويسرا، 2005، ص 2.

[3] فريد بغداد، المرجع السابق.

المحاضرة الثانية

مقترب تحويل النزاع و نظرية الاحتياجات الإنسانية

المحاضرة الثانية : مقترب تحويل النزاع و نظرية الاحتياجات الإنسانية

1- نظرية الاحتياجات الإنسانية The Human Needs Theory

تعرف الحاجية على أنها :

«الحاجة شعور بالحرمان يدفع الفرد إلى السعي و العمل على التخلص من هذا الشعور »[1]

من خلال هذا التعريف يتضح جليا أن الشعور بالحرمان لا يكفي وحده لتعريف الحاجة أو الحاجات و إنما هناك شق ثاني أساس يجعل من هذا الشعور حاجة، و هو سعي الفرد إلى التخلص من هذا الشعور بالحرمان، و خلال هذه العملية التخلص من هذا الشعور و اشباع الحاجة. تدخل الأطراف في نزاع مع بعهم البعض فنظرية الاحتياجات الإنسانية تجادل بأن أسباب النزاعات أيًا كان شكلها تكمن في مجموعة من الإحتياجات الإنسانية الكونية (العالمية) لم يتم إرضاءها بمعنى لم تصل إلى درجة الإشباع، و هذه النظرية تدعو إلى التركيز على هذه الإحتياجات و تحليلها و التواصل بشأنها، و العمل على إرضاءها من أول الوصول إلى مرحلة حل النزاع.

2- مقترب تحويل النزاع :

يذهب هذا الاقتراب إلى اعتبار أن النزاع إما أن يكون تفاعلاً بناءًا أو تفاعلاً هدامًا، و ذلك على حسب الطريقة و الآلية التي يتم من خلالها التعامل مع النزاع أو الطريقة التي من خلالها يتم العمل على تحويل النزاع.

و المقصود بتحويل النزاع هو :

«إحداث تغيير فردي أو اجتماعي أو ثقافي أو بنيوي في معالجة الصراع من خلال المنتديات، مثل الحوار و التدخل الذي يساعد على معالجة الأسباب و العوامل الجذرية المؤدية إلى العنف»[2]

---

[1] مختار عبد الحكيم طلبة، مقدمة في المشكلة الإقتصادية، النظم الإقتصادية، بعض جوانب الإقتصاد الكلي، عوامل الإنتاج، كلية الحقوق، القاهرة، مصر، 2008، ص2.

[2] ليسا شيرك، تقييم الصراع و التخطيط لبناء السلام، نحو نهج تشاركي للأمن الإنساني، ترجمة حسن ناظم و أخرون، جمعية الأمل العراقية، بغداد، العراق، 2019، ص 10.

و ينظر هذا الاقتراب إلى النزاعات على أنها مجموعة من تفاعل الطاقات، و يتم التركيز على الإدراكات المختلفة و السياقات الثقافية و الإجتماعية الذي تبنى فيها الحقيقة، كما يهدف تحويل النزاع إلى تقوية الفاعلين و دعم معارفهم و الإهتمام المتبادل بينهم و حالة ما يتم الحسم بأن الوضع أو الحالة التي يتم التعامل معها تعتبر نزاعًا، يتم بعده الحسم بشأن مسألة حدود النسق، بمعنى ماهي العوامل و الفواعل التي يتطلب التركيز عليها أكثر و أي منها تعد ثانوية يمكن تركها جانبا بشكل مؤقت، و تجدر الإشارة هنا إلى إمكانية التركيز على أنساق متعددة فكل :

«فكل نزاع هو عبارة عن نسق فرعي داخل نسق أوسع يتشكل من السياق الذي يجري فيه النزاع يمكن تسميته النسق الأعلى، يمكن أن يكون النزاع في نسق فرعي ما عبارة عن عرض من أعرا نزاع آخر يقع في سياق نسق أعلى»[1]

فعلى سبيل المثال ممكن أن يشكل العنف الأهلي عرضًا بين نسقين مختلفين لمحاولة إستغلال الأرض، فهو في الأصل يعتبر جزء لا يتجزأ من نزاع إثني في دولة معينة و في نفس الوقت يكون أيضًا خاضعًا لتأثير سياسات دولية مختلفة متعلقة بالجانب الإقتصادي أو التجاري.[2]

[1] سيمون مايسون، بماندرا ريتشارد، مرجع سابق، ص 3.

[2] سيمون مايسون، بماندرا ريتشارد، مرجع سابق، ص 3.

المحور الثالث

تسوية و حل النزاعات الدولية.

المحاضرة الأولى

الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية.

المحاضرة الأولى : الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية.

تعد الوسائل الدبلوماسية أحد الآليات التي يستعملها المجتمع الدولي في تسوية النزاعات الناشئة بين الفواعل و الأشخاص الدولية، و قد تعددت أشكالها إلا أن الغاية الأساسية من هذه الوسيلة هي محاولة إيجاد صيغة توافقية بين الأطراف المتنازعة ترضي جميع الأطراف و من ثم نخلص إلى تسوية تقضي على النزاع.

أولاً : أخصائص الوسائل السلمية :

هناك مجموعة من الخصائص التي تميز الوسائل الدبلوماسية في تسوية النزاعات الدولية عن غيرها من الخصائص يمكن تلخيصها في :

1- مبدأ الإختيار الحر لوسائل تسوية النزاعات الدولية فالأطراف ذات العلاقة بالنزاع لها كامل الحرية في القبول أو ركض أي طريقة مقترحة للتسوية.[1]

2- خاصية التراضي بمعنى أن اللجوء لتسوية النزاع بين الأطراف يتم بإرادتها و رغبتها وليس إجباريًا.[2]

3- الوسائل السلمية، جميعها لا تعني للوجود الحصري للأطراف ذات العلاقة لوحدهم بل يمكن أن يكون طرف ثالث و يساهم في إقتراح لشكل و طبيعة التسوية.

4- تعد بعض الوسائل مجرد إقتراح للتسوية و ليس له صفة الإلتزامية، و في مقابل ذلك يكون للبعض القوة الإلزامية كالتحكيم مثلاً.

5- لا تصلح الوسائل العلمية لجميع النزاعات الدولية، فبعض الوسائل تصلح في منازعات لا تصلح في البعض الآخر.

[1] عبد الحميد العوض القطيني محمد، مرجع سبق ذكره، ص 85.

[2] عبد الحميد العوض القطيني محمد، مرجع سبق ذكره، ص 85.

ثانيا : أنواع الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية.

1- المفاوضات :

أ- تعاريف المفاوضات :

هناك مجموعة من التعاريف للمفاوضات نذكر من بينها :

*** التفاوض هو : «عملية يتفاعل من خلالها طرفان أو أكثر لديهم اعتقاد بوجود مصالح و اهتمامات مشتركة و متداخلة و أن تحقيق أهدافهم و حصولهم على نتائج مرغوبة تتطلب الاتصال فيما بينهم كوسيلة أكثر ملائمة لتضييق مساحة الإختلاف و توسيع منطقة الإشتراك بينهم من خلال المناقشة و التضحية و الحجة و الإقناع و الاعتراض للتوصل إلى إتفاق مقبول بشأن موضوعات أو قضايا التفاوض»[1]**

*** التفاوض هو : «محادثات تجرى بين فرقين (متخاصمين، متباعدين متحاربين) من أجل عقد إتفاق أو هدنة أو صلح»[2]**

*** التفاوض هو : «الحوار و المناقشة جول موضوع للوصول إلى اتفاق يحقق مصلحة الطرفين»[3]**

*** المفاوضات هي : «تبادل الرأي بين دولتين متنازعتين بقصد الوصول إلى تسوية للنزاع القائم بينهما»[4]**

أما فيما يتعلق بشكل المفاوضات، فليس لها شكل محدد أو معين، فهي أحيانًا تكون شفوية و ذلك يتبادل الأطراف المتنازعة وجهات النظر مباشرة، كما قد تكون مكتوبة في صورة نصوص أو مواد يحررها أحد الأطراف و يقدمها للطرف المتنازع معه ليرد هذا الأخير عليها بصياغة أخرى و لهذا اعتبرت المفاوضات على أنها مباحثات أو مشاورات تجرى بين دولتين أو أكثر، لغر تسوية خلاف أو نزاع قائم بينهما بصورة ودية و مباشرة.[5]

---

[1] (د.م) مفهوم التفاوض و خصائصه، من موقع : www.unnajah.net أخر زيارة 2019/08/22.

[2] حسان خضر، التفاوض : مقدمة، المعهد العربي للتخطيط، القاهرة، مصر، 2005.

[3] مرجع نفسه.

[4] علي الصادق أبو صديف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ط1، 1992، ص 730.

[5] يخلف توري، تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية و الإقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2018، ص 292.

ب- شروط و أنواع المفاوضات :

الشروط الأساسية التي تجعل العملية التفاوضية فعالة و ناجحة تؤدي إلى الشروع في تسوية سلمية للنزاع هي عدم تقديم أي شروط أولية من قبل الأطراف محل النزاع، فعلى سبيل المثال لا الحصر و لدى مناقشة مسألة الوسائل السلمية لتسوية النزاعات الدولية في لجنة القانون الدولي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ألح في مرات عديدة مندوبوا الدول الإشتراكية على عدم وضع شروط مسبقة لكي نصل إلى الحل الناجح للقضايا المتنازع بشأنها، كما يعتقد البعض من الفقهاء أن تقديم الشروط المسبقة في العملية التفاوضية يمكن اعتباره أو تفسيره بعدم وجود رغبة صادقة كافية لحل النزاع أو انعدام الثقة بين الأطراف.[1] و لكن هذا الشرط مربوط بشرط آخر أساسي و هو القوة التفاوضية، بمعنى الحدود المسطرة و الممنوحة للمفاوضات من قبل حكوماتهم هي الأخرى مسؤولة عن نجاح أو فشل المفاوضات، و كذلك المقدرة أو القدرة التفاوضية و يتصل هذا الشرط أساسًا بالوفد المفاوض و مدى كفاءتهم و خبرتهم في مجال التفاوض و الدبلوماسية بشكل عام.

كما تعد الرغبة المشتركة للأطراف في تسوية النزاع القائم من الشروط الأساسية بل الضرورية لإنجاح العملية التفاوضية، فهذا الشرط يتصل أساسًا بتوفر رغبة حقيقية مشتركة لدى جميع الأطراف محل النزاع المتفاوضة لحل و تسوية النزاع عن طريق التفاوض.[2]

2- أنواع المفاوضات :

أ- المفاوضات المسبقة :[3]

تتخلص المفاوضات المسبقة في تحديد موضوعات التفاوض بين الأطراف المتنازعة و التي تدرج في جدول الأعمال هذا من جهة و من جهة أخرى فإن المفاوضات المسبقة هي عبارة عن عملية تمهيدية للمفاوضات المباشرة، ذلك أنه قبل الشروع في المفاوضات المباشرة أي الجلوس في التفاوض وجها لوجه يتطلب وجود إتصالات مبدئية لترسيم حدود المفاوضات و المواضيع التي سيتم مناقشتها.

---

[1] المرجع نفسه، ص 232، نقلا عن نوري مرزه جعفر، المنازعات الإقليمية في ضوء القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 92.

[2] (د.م) دروس في علم التفاوض، دراسات معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات، واشنطن من موقع www.siidonline.org أخر زيارة (2019/09/23)

[3] عبد الحميد، العوض القطني محمد، مجع سبق ذكره، ص ص 114 -115

ب- المفاوضات المباشرة : [1]

هي عبارة عن المباحثات المباشرة بين الأطراف المتنازعة لتسوية النزاع القائم بينهم عبر الوسائل و القنوات الدبلوماسية المباشرة و المجسدة في المفاوضات، و التي غالبًا ما تتم عبر البعثات الدبلوماسية الدائمة في الخارج أو البعثات المؤقتة التي ترسل خصيصًا لغرض التفاوض في النزاع القائم، و يكونوا مزودين بأوراق تفويض رسمية.

و تعد المفاوضات المباشرة من أهم القنوات التي تسلكها الدول لحل و تسوية النزاع التي قد تنشأ بينها، و يرجع ذلك في كون أن المفاوضات المباشرة تمتاز بالمرونة في تسوية مباشرة و ودية في أي شكل من أشكال النزاع الدولي.

ج- المفاوضات الجماعية : [2]

لقد أصبحت المفاوضات الثنائية الأطراف لتسوية النزاع بين دولتين لا تستجيب لتطور العلاقات الدولية و هذا راجع لتشابك و تداخل المشاكل الدولية، و لهذا اتجهت الدول بواسطة المنظمات الدولية إلى اعتماد المفاوضات الجماعية و ذلك لتدليل الصعوبات التي تواجهها أغلب الدول و إيجاد تسوية شاملة و عامة ترضي بها جميع الأطراف.

3- أطر المفاوضات : [3]

تعد عملية التفاوض عملية مقيدة بقواعد و أحكام خاصة تجعل منها وسيلة فعالة و ناجحة في تسوية النزاعات بطرق سلمية، و هو المقصود بالأطر الدولية للمفاوضات و قد تم تقسيمها إلى :

أ- المفاوضات بين دول معينة :

تتم المفاوضات بين عدد محدود ويق من الدول، و هي في هذا الإطار متميزة في موضوعها و أهدافها و غاياتها، و يلعب فيها مركز الدولة دورًا هامًا و رئيسيًا، كونها تتم في إحدى الممثليات الدبلوماسية لأحد الدول، قبل أن تنتقل إلى الممثلية الديبلوماسية لدولة أو الدول الأخرى، و للإشارة فإنه يمكن أن تجرى العملية التفاوضية في أراضي دولة محايدة ليس لها علاقة مباشرة بالنزاع، ولإشارة فإن

---

[1] عبد الحميد، العوض القطني محمد، مجع سبق ذكره، ص ص 114 -115

[2] المرجع نفسه، ص ص 114 -115.

[3] حفناوي مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم و الأمن الدوليين، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، تخصص قانون دولي عام، متمم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012/2011، ص ص 50-51.

المفاوضات من هذا النوع لبس لها نهج معين يلزم الأطراف المتصارعة اتباعه بل فهي قد تتم بشكل سري أو علني أو في شكل محاضر لجلسات.

ب- المؤتمر الدولي :

المؤتمر الدولي هو عبارة عن إجتماع و لقاء مشترك يضم ممثلين عن أشخاص دولية بغية إجراء مداولات حول نظام قانوني معين، فهو بمثابة وعاء لنشاط دبلوماسي بين هؤلاء المندوبون بهدف تحضير صك قانوني، و يتناول المؤتمر عدة نقاط مثل إنشاء نظام لأمن الجماعي و الحد من أسلحة الدمار الشامل، و وضع حدود للأسلحة البرية و الجوية لخلق جو ملائم يدي إلى الحل السلمي و تسوية المشاكل الدولية، و بإختصار يمكن اعتبار المؤتمرات الدولية بمثابة الآلية التي تعمل على تطوير العلاقات و وضع صكوك دولية.

ج- داخل المنظمة الدولية :

تعتبر المفاوضات التي تجري داخل المنظمات الدولية من أهم التطورات التي عرفها العملية التفاوضية في هذا العصر، فهي تجمع مجموعة من الدول تختلف من حيث شكل النظم القانونية و كذا التواجد الجغرافي و على رأسها الدول الفاعلة في النظام الدولي و التي تتولى المسؤولية الرئيسية في حفظ السلم و الأمن الدوليين، و يتم المفاوضات داخل المنظمة الدولية المتخصصة ضمن جلسات تتعلق بمجال الدفاع عن الأعضاء المكونة لهذه المنظمة و حل، النزاعات التي تنشأ بينهم بطرق سلمية و الربط بين السياسة الخارجية للدول الأعضاء المكونة لها.[1]

2- المساعي الحميدة :

تعد المساعي الحميدة أحد الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية و االمقصود بالمساعي الحميدة؟

أ- تعريف المساعي الحميدة :

هناك مجموعة من التعاريف تتطرق إلى البعض منها :

[1] المرجع نفسه، ص 51، نقلا عن عمر سعد الله، دراسات في القانون الدولي المعاصر، (د، م، ن)، الجزائر، ط2، 2004، ص 139.

*** المساعي الحميدة هي :**

«قيام دولة بمحارلة التقريب بين دولتين متنازعتين و حثهما على الدخول في المفاوضات كل النزاع القائم بينهما، كل هذا دون أن تشترك الدولة مقدمة المساعي الحميدة في المفاوضات بأية وسيلة مباشرة»[1]

*** يعرف بول روتيه المساعي الحميدة بـ :**

«يطلق المساعي الحميدة على تدخل دولة ثالثة سواء طلب منها التدخل أو باشرته من تلقاء نفسها بقصد المساعي في تسوية ما بين الأطراف المتنازعة دون أن تقترح مباشرة حلاً للخلاف»[2]

*** المساعي الحميدة هي :**

«محاولات يسميها البعض خدمات و دية يقوم بها طرف ثالث لدى الدول التنازعة الغر تقريب وجهات النظر حول المسائل المتنازع حولها و البحث عن قواسم مشتركة، دون أن يكون للطرف الثالث اقتراح الحلول أو فرض تسوية معينة على أطراف النزاع، و يقوم بالمساعي الحميدة دوليون، قد يمثلون دولة أو منظمة دولية معينة و قد أشارات إتفاقية لاهاي عام 2007 لمساعي الحميدة كوسيلة للتسوية لانجاح المفاوضات بين المتنازعين»[3]

ب- خصائص المساعي الحميدة :[4]

تمتاز المساعي الحميدة بمجوعة من الخصائص يمكن ذكرها :

1- عدم تدخل الطرف الثالث القائم بالمساعي الحميدة في مووع النزاع و انحصار مهمته في تقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة.

2- تظهر أهمية و فعالية المساعي الحميدة عندما تتعنت الأطراف المتنازعة و ترفض الإلتقاء مع بعضها للدخول في المفاوضات.

3- تصلح المساعي الحميدة للنزاعات القانونية و السياسية.

4- تنتهي مهمة المساعي الحميدة بمجرد إلتقاء الأطراف المتنازعة و التفاوض المباشر.

---

[1] سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط3، 2006، ص 360.

[2] المرجع نفسه، ص 360.

[3] مهداوي عبد القادر، محاضرات قانون المنظمات الدولية، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، و رقلة، الجزائر، السنة الجامعية 2015/2014، ص 3..

[4] عبد الحميد العوض القطيني، مرجع سبق ذكره، ص 131.

5- تعتمد المساعي الحميدة على طبيعة شخصية الطرف الثالث الذي يتولى القيام بها و ما يتمتع به من إحترام من قبل الأطراف.

6- المساعي الحميدة تعمل على حث الأطراف لتسوية و حل النزاع و لا تسوي النزاع.

ج- نماذج من المساعي الحميدة :

هناك مجموعة من عمليات المساعي الحميدة قامت بها بعض الدول و المنظمات كمحاولة لتسوية المنزاعات بين الدول نذكر منها :

1- المساعي الحميدة التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية لتسوية النزاع القائم بين دولة فرنسا و تايلند لحل مشكلتها و منازعتها الإقليمية عام 1946.

2- المساعي الحميدة التي قامت بها كل من دولة الأرجنتين و البرازيل و الولايات المتحدة الأمريكية لحل مشكلة الحدود بين دولتي الإكوادور و البيرو و التي أدت إلى تسوية في 28 جانفي 1943م.

3- المساعي الحميدة التي بذلتها منظمة المؤتمر الإسلامي لإيقاف الحرب بين العراق و إيران سنة 1980م.

4- المساعي الحميدة التي بذلتها الولايات المتحدة الأمريكية لإنهاء الحرب القائمة بين هولندا و أندونسيا و قبولهما بالمساعي الحميدة لأمريكا.

5- المساعي الحميدة التي قامت بها المملكة الهاشمية الأردنية عن طريق وزير خارجيتها سنة 1969 بين دولة إيران و العراق بخصوص النزاع القائم بينهما بعد إقدام إيران على إلغاء معاهدة الحدود العراقية – الإيرانية المنعقدة في 04 جويلية 1937 و التصعيد الذي كان قائما بينهما.

6- المساعي الحميدة التي بذلتها الولايات المتحدة الأمريكية لمنع نشوب حرب بين دولة روسيا و فنلندا في شهر نوفمبر 1939.[1]

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 361.

7- المساعي الحميدة التي بذلتها كل من جواتيمالا و كوستاريكة لتسوية النزاع بين دولتة الهندوراس و السلفادور سنة 1979.[1]

3- الوساطة :

أولا : تعريفها.

للوساطة مجموعة من التعريفات نذكر منها :

*** الوساطة هي :**

«عملية يساعد من خلالها، طرف ثالث، شخصين أو أكثر على التوصل إلى حل نابع منهم بشأن قضية أو أكثر من القضايا المتنازع منها و لا تتخذ الوساطة القرارات للأطراف المعنية و لكنهم يساعدون الأطراف المعنية عن طريق بناء عملية للإتصال و التفاوض تسمح لهم بتحليل المشاكل و إيجاد حلول، و في النهاية الإتفاق على مجموعة من الخطوات التي يجب اتخاذها كل المشاكل»[2]

*** يقصد بالوساطة بـ :**

«سعي دولة لإيجاد حل لنزاع قائم بين دولتين عن طريق اشتراكها مباشرة في مفاوضات تقوم بها الدولتان المتنازعتان للتقريب بين وجهات النظر و الدولة التي تقوم بالوساطة إنما تتدخل من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أطراف النزاع، فبإمكانها تقديم اقتراح باسمها شروط للحل لالتزام الأطراف و لا تعتمد على اعتبارات قانونية»[3]

*** كما يقصد بالوساطة «محاولة طرف ثالث محايد ليس له علاقة مباشرة بالنزاع التوفيق بين الإدعاءات المتعارضة بين الأطراف المتنازعة».[4]**

---

[1] طارق عبد الرؤوف صالح رزق، مبدأ ثبات الحدود الدولية و نهايتها، مع الإشارة إلى نزاع الحدود بين العراق و الكويت، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 1995، ص 604.

[2] حفناوي مدلل، مرجع سبق ذكره، ص 56. نقلا عن كارل أ. سليكيو، عندما يحترم الصدام دليل علمي لاستخدام الوساطة في حل النزاعات، الدار الدولية للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1999، ص 24.

[3] سعيد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 362.

[4] سعيد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 362.

*** الوساطة تعني :**

«تدخل طرف ثالث إما يكون دولة أو شخصية تلقي القبول من طرفي النزاع، فيحاول الوسيط تقريب و جهات النظر، و له أن يقترح ما يراه مناسبًا لحل النزاع دون أن يكون اقتراحه ملزمًا لأي من طرفه النزاع ... و الوساطة قد تقترحها الدولة التي ترغب القيام بها أو تقترحها أطراف و تنتهي الوساطة متى إتضح أو قرر أحد الأطراف أنها غير مقبولة»[1]

ثانيا : مميزات و خصائص الوساطة.

تمتاز الوساطة بمجموعة من السمات يمكن ذكرها :

1- السرية :

السمة الأساسية التي تمتاز بها الوساطة هي السرية، حيث تعتبر هذه الميزة ضمانة هامة من ضمانات الوساطة فالسرية تشجع الأطراف المتنازعة على حرية الحوار و الإدلاء بكل حرية على أراءهم و تقديم التنازلات في مرحلة المفاوضات بكل حربه دون أن يكون لذلك حجية أمام القضاء أو أي جهة أخرى.

2- السرعة :

تسعى الوساطة لاستغلال الوقت قدر الإمكان و الحصول على حلول سريعة على لإحتواء النزاع و هنا تظهر مهارة الوسيط و أساليبه المستخدمة و قدراته العلمية و العملية.

3- حرية الإنسحاب و اللجوء للتقاضي :

لا يستطيع الوسط إلزام الأطراف ذات العلاقة المباشرة بالنزاع يتعين عليه أن يستخدم أساليب الإتصال الفعالة بهدف تسوية النزاع كليا أو جزئيا، و له الحرية التامة بالانسحاب كوسيط بين الأطراف المتنازعة.[2]

---

[1] مهداوي عبد القادر، مرجع سابق، ص 3.

[2] (د.م)، مميزات الوساطة و الأسس التي يقوم عليها، المجلس القضائي الأردني، الأردن، من الموقع jc.jo/mediation/characteristics، أخر زيارة (22 أوت 2019)

ب- الخصائص :

تمتاز الوساطة بمجموعة من الخصائص :

1- الوساطة ليست وسيلة إجبارية على الدول المتنازع فقبولها يعد عمل إختياري من طرف الدول المتنازعة.

2- طبيعة شخصية الوسيط لها دور هام في نجاح الوساطة و قبول الوساطة في حد ذاتها، و هو يكون في الغالب رئيس دولة سابق، أو رئيس منظمة أو رئيس وزراء لدولة تخظى باحترام لدى الدول و الأطراف المتنازعة.

3- تكون الوساطة مباشرة في الغالب.

4- تصلح الوساطة لتسوية النزاعات السياسية و القانونية.

5- قبول الوساطة من قبل الدولة يفسر على أن لها رغبة في حل و تسوية النزاع، و رف الوساطة يعني رغبة الدول في تعقيد الموقف أكثر.

6- تتجلى فاعلية الوساطة بعد رفض الأطراف المعنية بالنزاع الدخول في المفاوظات المباشرة فيما بينهم، فيقوم الوسيط بالعمل على نقل الآراء بين الأطراف من دون إجراء مفاوضات بينهم بمعنى يكون حلقة وصل بينهم.[1]

ثالثا : أنواع الوساطة.

تأخذ الوساطة أشكالا متعددة يمكن التطرق إليها :

1- الوساطة الفردية :

نقصد بالوساطة الفردية قيام شخص أو دولة بمفردها بالتوسط لمحاولة تسوية النزاع القائم بيم الأطراف.

2- الوساطة الجماعية :

و يقصد بالوساطة الجماعية هي تلك الوساطة التي تقوم بها عدة دول، وأحسن مثال على هذا النوع من الوساطة هي تلك الوساطة التي قامت بها ستة دول مستقلة من قارة أمريكا سنة 1935 بين

[1] عبد المجيد العو القطيني محمد، مرجع سابق، ص 140.

دولة بوليفيا و البراغواي بسبب النزاع الذي شب بينهما على منطقة شاكو و أدت تلك الوساطة إلى إنهاء الحرب القائمة بينهما.[1]

3- الوساطة المزدوجة :

هذا النوع من الوساطة يملك خاصية معينة، حيث يتم اللجوء إليها في حالة المنازعات الخطيرة التي تهدد السلم و مؤداها أن كلا من الدولتين ذات العلاقة المباشرة بالنزاع يختاران دولة أجنبية تعهد إليها بأن تتولى المفاوضات بخصوص النزاع القائم، «و تعمل الدولة المختارة أولا على عدم قطع العلاقات السلمية بين طرفي النزاع ثم تقوم بالمفاوضة بينهما في أمر تسوية على أن لا تتعدى المدة التي تستغرقانها بهذه المهمة ثلاثين يومًا، يتمتع أثنائها طرفي النزاع بالكلام و الحوار بشأن النزاع القائم بينها»[2].

4- التحقيق :

أولاً تعريفه :

تقوم عملية التحقيق على عرض أي نزاع دولي على لجنة تحقيق مهمتها الوحيدة و الحصرية سرد الوقائع دون إبداء الرأي في المسؤوليات بأي شكل من الأشكال.[3]

و يتم تعين هذه اللجنة من عدد متساوٍ من أعضاء الدول محل النزاع بالإضافة إلى أعضاء دول أخرى ليست أطرافًا مباشرة في النزاع.[4]

يعد التحقيق طريقة جديدة لتسوية النزاعات الدولية، تتوخى تسوية القضايا عن طريق تحقيق في صحة الوقائع التي تثير النزاع.

فقد «يحدث أن يكون أساس النزاع خلافًا حول وقائع معينة فإذا ما تم الفصل فيها صحتها أمكن بعد ذلك تسوية النزاع وديًا، و في مثل هذه الحالة يحسن بالدولتين المتنازعتين أن تحيلا موضوع النزاع على

---

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 363.

[2] أنواع و خصائص الوساطة من الموقع www.tribunal-dz.com، أخر زيارة 2020/01/19.

[3] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 365.

[4] سعداوي كمال، التسوية السلمية للنزاعات الحدودية الإفرقية (دراسة نظرية و تطبيقية)، رسالة ماجيستير، معهد العلوم القانونية و الإدارية، جامعة منتوري، قسنطينة، 1997، ص 35.

التحقيق لايضاح حقيقة الوقائع المختلف عليها حتى تكون المنافسة فيما يتبع النزاع مستندة إلى أساس الوقائع الصحيحة الثابتة»[1]

ثانيا : مهمته.

تعمل لجان التحقيق في الغالب تحت إشراف الأمم المتحدة و متطلبات دولية حيث إعتمدت منظمة الأمم المتحدة عملية أو وسيلة التحقيق في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة مع كل من المفاوضات و الوساطة و التوفيق و الحكم و التسوية القضائية حيث تحدث :

«يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمرار أن يعر حفظ السلم و الأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادء ذي بدء بطريق المفوضة و التحقيق و الوساطة و التوقيف و التحكيم و التسوية القضائية، أو أن يلجأ إلى الوكالات و التنظيمات الإقليمية و غيرها من الوسائل التي يقع عليها الاختيار»[2]

و قد اعتمدت الأمم المتحدة هذه الآلية في تسوية عدة نزاعات دولية خاصة في مسألة التحقي في الأراضي العربية التي احتلتها دولة الكيان الصهيوني.

ثالثا : آلية عمل لجنة التحقيق.

نصت إتفاقية لاهاي على طريقة إنشاء لجان التحقيق و على كيفية أداءها للمهام المسندة إليها.

و بناءًا على ما جاء في هذا النص :

«تؤلف لجان التحقيق الدولية باتفاق خاص بين الأطراف المتنازعة، و تحدد إتفاقية التحقيق الوقائع التي يجب دراستها كما يعين الأسلوب و الوقت اللذين شكل بموجبهما اللجنة و مدى صلاحية أعضاءها، كما تحدد أيضا إن اقتضت الحاجة المكان الذي تعتقد فيه اللجنة إجتماعاتها و ما إذا كان يجوز لها الإنتقال إلى مكان آخر و اللغة التي تستعملها اللجنة و اللغات الأخرى التي تستعمل أمامها و كذلك التاريخ الذي يجب أن يودع كل فريق بيانه المتضمن للوقائع كما

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 365

[2] ميثاق الأمم المتحدة الولي لسنة 1945 من الموقع www.pbf-yemen.com.

تبين لصورة عامة كافة الشروط التي اتفق عليها الفرقاء، و إذا ارتأى الفرقاء تعيين أعضاء مشاركين فيجب أن تحدد الإفتفاقية التحقيق طريقة إختيارهم و مدى صلاحياتهم»[1]

و هناك مجموعة من إجراءات التحقيق يمكن تلخيصها في :

أ- ضرورة و وجوب إستماع لجنة التحقيق للطرفين في التحقيق، و تمليك اللجنة جميع الوثائـق و المستندات التي تسهل و تفيد عملية التحقيق.

ب- إمكانية إنتقال اللجنة إلى مواقع النزاع شريطة موافقة الأطراف المتنازعة على ذلك و تهدف عملية الإنتقال إلى مواقع النزاع وقوف اللجنة على بعض الحقائق المتعلقة بموضوع النزاع، شريطة أخذ الإذن من الدولة التي يقع عليها الموقع إقليميا.

ج- تعهد جميع الأطراف ذات العلاقة بالنزاع بالتجاوب مع اللجنة بخصوص تقديم المعلومات المطلوبة و تقديم التسهيلات الرورية لأداء مهامها.

5- التوفيق :

أولاً : مفهوم التوفيق.

يقصد بالتوفيق تسوية و حل النزاع بإحالته لهيئة محايدة تتولى مهمة تحديد الوقائع متبوعة، بتقديم التسوية أو الحل المناسب و عرضه على الأطراف المتنازعة، و يعتبر التوفيق آلية من آليات التسوية الدبلوماسية للنزاعات الدولية الحديثة نسبيا، تتولاه لجنة محايدة تظفي عليها صفة الحيادية، دخلت التعامل الدولي بعد نهاية الحرب العالمية الأولى.

و ما يميز التوفيق عن هيئة التحكيم هو أن قرار هيئة التوفيق غير ملزم للأطراف التنازعة بمعنى أن هيئات التوفيق تشبه من حيث مهمتها لجان التحكيم، إلا أنها تختلف عليها من جانب صفة القرار المتخذ، فكان هيئة التوفيق لا يأخذ طابع الالزامية، فالدول المنازعة لها كامل الحرية في الأخذ به أو رفضه على العكس تمامًا من قرار التحكيم أو القضاء الذي يأخذ طابع الإلزامية و يجبر الأطراف على تنفيذه.[2]

[1] عبد المجيد العو القطيني محمد، مرجع سبق، ذكره، ص 148.

[2] أبو هدف علي الصادق، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ط1، 1992، ص741.

ثانيا : خصائص التوفيق.

يتميز التوفيق بالخصائص التالية :

أ- تراضي الأطراف المتنازعة و قبولها اللجوء إلى التوفيق :

يتم اللجوء إلى وسيلة التوفيق بتراضي الأطراف المتنازعة و لا يفرض على أي طرف متنازع على قبول النزاع على لجنة التوفيق.

ب- الحيادية :

ما يميز التوفيق هو الحياد التام في عملها و حتى كيفية إنشاء اللجنة.

ج- خاصية المرونة :

يمتاز التوفيق بخاصية المرونة أكثر من أي وسيلة دبلوماسية لتسوية النزاع و التي تم التطرق إلهم كونه يقدم اقتراحات و حلول مبدئية و هذا ما يميزه عن التحقيق، كما أنه يمتاز بمرونة أكثر من التحكيم كونه لا يمس بحرية و سيادة الأطراف عكس التحكيم.

د- الديمومة :

من أهم ما يميز التوفيق هي خاصية الديميومة، فهو يمتاز في الغالب بالديمومة حيث تنشأ لجان التوفيق بصفة دائمة قبل نشوب النزاع، فقد يمكن أن ننشأ لجنة التوفيق دائمة يعرض عليها النزاع حال نشأته.[1]

[1] عبد المجيد العة القطيني محمد، المرجع السابق، ص ص 155، 156.

المحاضرة الثانية

الوسائل السياسية لتسوية النزاعات.

المحاضرة الثانية : الوسائل السياسية لتسوية النزاعات.

نعني بالوسائل السلمية السياسية لتسوية الصراعات الدولية، الوسائل و الآليات التي تتبعها المنظمات الدولية و الإقليمة في التسوية السلمية كهته المنازعات.

أولا : مفهوم المنظمة الدولية.

إن الاختلاف الكبير بين المنظمات الدولية من حيث أهداف نشأتها أو من حيث مواد المواثيق المؤسسة لها أو حتى في أجهزتها و سلطتها و اختصاصاتها المخولة حال دون تقديم تعريف موحد لها، فأغلب التعاريف التي أعطيت للمنظمات الدولية تعبر عن مجموعة لعناصر الضرورية و الأساسية لإنشاء منظمة دولية، و لهذا ستحاول تقديم مجموعة من التعاريف.

1- يعرف أغلب فقهاء القانون الدولي المنظمة الدولية بأنها :

«مؤسسة أو هيئة تتكون أساسًا من مجموعة من الدول تتفق على إنشاءها في معاهدة دولية و ذلك بمقتضي ميثاق يحدد اختصاصاتها و يمنحها مجموعة من الأجهزة التي تمكنها من تحقيق تلك الأهداف و تعني بها استمراريتها»[1]

2- تعرف المنظمة الدولية بأنها :

«هيئة دائمة تشترك فيها مجموعة من الدول رغبة في السعي في تنمية بعض مصالحها المشتركة ببذل مجهود تعاوني بسببه تخضع لبعض القواعد لتحقيق هذه المصالح»[2]

3- تعريف المنظمة الدولية أيضا :

«تلك المؤسسة التي تنشأها الدول على وجه الدوام للإطلاع بشأن من شؤون الدولية العامة»[3]

[1] نادية الهواس، محاضرات في القانون المنظمات الدولية، كلية العلوم القانونية و الإقتصادية و الإجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المملكة المغربية، السنة الجامعية 2014/2013، ص 5.

[2] عبد الحميد العوض القطين محمد، مرجع سابق، ص 161.

[3] عبد الحميد العوض القطين محمد، مرجع سابق، ص 161.

ثانيا : التسوية السياسية للمنازعات الدولية في ظل المنظمات الدولية.

1- التسوية السياسية في عصبة الأمم المتحدة.

أ- نشأتها :

نشأت عصبة الأمم مباشرة بعد نهاية الحرب العالمية الأولى سنة 1919، و قد كان من أهم دوافع نشأتها تحقيق السلم و الأمن العالميين و عد تكرار حرب عالمية ثانية تهدد بقاء البشرية على المعمورة، و قد كان الرئيس الأمريكي السابق و لدور ولسون من أهم الراغبين إلى تأسيس هذه المنظمة.

و قد قامت لجنة عمل خاصة، انبثقت عن مجريات مؤتمر فرساي بالعاصمة الفرنسية باريس و تحديدًا بقصر فرساي يهدف صياغة مشروع للعصبة، و فعلاً و بشكل رسمي بدأت اللجنة إجتماعاتها في شهر جانفي عام 1919، و قد تم إقرار العهد في الإجتماع العام المؤتمر فرساي المنعقدة في يوم 28 أفريل 1919، و أصبح جزءًا لا يتجزأ من معاهدة فرساي التاريخية، ولكل حيز التنفيذ يوم 10 جانفي 1920.[1]

ب- أهداف عصبة الأمم :

لعصبة أمم مجموعة من الأهداف نذكرها في :

1. تحقيق السلم و الأمن الدولتين.
2. تنمية التعاون الدولي.

ففيما يخص الهدف الأول فإن الدور المؤسسة لهذه العصبة إنعكس إهتمامها بموضوع نزع الأسلحة و إجراء تسوية سلمية للمنازعات الدولية و تحقيق فكرة الأمن الجماعي أما فيما يخص الهدف الثاني و المتمثل في تنمية التعاون الدولي فإن هذه الدول المؤسسة لهذه العصبة رأت في العصبة على أنها هي من يسهر على ترسيخ الأمن و السلام و تدعمه و لن يكون ذلك إلا بتدعيمه عن طريق الاستقرار الإقتصادي و الرفاهية العالمية و العمل على إنهاء الشعوب غير المستقلة.[2]

ج- إجراءات التسوية السياسية في عصبة الأمم :

---

[1] إيمان أحمد علام، التنظيم الدولي العالمي، مركز التعليم المفتوح، كلية الحقوق، جامعة بناها، مصر، السنة الدراسية، 2009-2010، ص 05.

[2] المرجع نفسه، ص 7.

نصت عصبة الأمم في موادها من 12–15 على وجود حل و تسوية للنزاعات التي تنشأ بين الدول المنضوية تحت العصبة بطريقة سلمية، و أجبرت المادة 12 من ميثاق العصبة جميع دول الأعضاء الخيار بين إحدى الطريقتين التاليتين :

1– عرض الخلافات و التوترات على مجلس العصبة للتحقيق في الموضوع و تقديم حلول و توصيات على الأطراف المتنازعة، بناءًا على الشروط المنصوص عليها في المادة 15، و يمكن للمجلس أن يقوم بمهمة الوسيط للوصول إلى حلول توافقية بين الأطراف و إعداد تقرير يعرض على التصديق، فإذا تم التصويت على التقرير بالإجماع باستثناء صوت الطرفين، اكتسب هذا التقرير صفة القانون حيث يصبح ملزمًا على الأطراف المتنازعة، أما إذا حصل على الأغلبية فقط فلا يكسب أية صفة ملزمة.

2– أو طريقة التحكيم و التسوية القضائية إلى محكمة تحكيم الدائمة أو محكمة العدل الدولية الدائمة حسب رغبة الأطراف المتنازعة بناءًا على الشروط المبنية في المواد 13 و 14.

د– خصائص التسوية السياسية لعصبة الأمم :

1– حرية الأطراف المتنازعة :

لا تلتزم عصبة الأمم المتحدة الأطراف المتنازعة بغرض النزاع على المجلس أو الجمعية العامة، بحيث لهم عامل الاختيار في الطرق السلمية لتسوية النزاع.

2– عرض النزاع على المجلس :

يحق للأطراف المتنازعة عرض النزاع على المجلس مباشرة كما يحق لأعضاء عصبة الأمم إخبار المجلس للنظر إلى القضايا التي تهدد السلم و الأمن العالميين.[1]

3– في حالة النزاع بين الدولتين إحدهما عضو في العصبة و الأخرى ليست عضو فيها : فقد عالج الميثاق ذلك بأن يدعو المجلس الدولة الغير عضو الإلتزام بالميثاق في حل و تسوية النزاعات بطرق سلمية و ذلك بناءًا للشروط التي يراها المجلس، فإذا قبلت ذلك، سيطبق عليها نصوص الميثاق تمامًا كما لو كانت عضوًا في العصبة، أما في حالة الرفض، ففي هذه الحالة يقوم المجلس بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في الميثاق.[2]

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سابق، ص 378.

[2] عبد المجيد العوض القطيني محمد، مرجع سابق، ص 169.

2- التسوية السياسية بواسطة منظمة الأمم المتحدة :

أ- نشأة منظمة الأمم المتحدة :

تأسست منظمة الأمم المتحدة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية سنة 1945 بسبب الدمار الذي خلفته الحرب، فأصبح لزامًا على شعوب العالم أن تطمح إلى السلام و تفادي تكرار تجربة هذه الحرب و للمرة الثانية.

و تجسيدًا لمبادئ السلم و الأمن في العالم عقد مؤتمر في سان فرانسيسكوا بأمريكا الفترة الممتدة ما بين 25 أفريل 1945 إلى 26 من شهر جوان 1945، لكي بناقش لتأسيس ميثاق للمنظمة، و لهذا يعتبر ميثاق منظمة الأمم المتحدة بمثابة ثمرة إتفاق لوجهات نظر و رغبات الدول الداعية لعقد هذا المؤتمر.[1] حيث إجتمع في هذا المؤتمر ممثلوا خمسين دولة و وضعوا دستورًا لمنظمة الأمم المتحدة مكونًا من 111 مادة، و في 25 من شهر أكتوبر من نفس السنة، أعلنت عن تأسيس المنظمة رسميا.[2]

ب- أهداف منظمة الأمم المتحدة :

هناك مجموعة من الأهداف و التي على أساسها أنشأت هذه المنظمة.

1- صون السلم و الأمن الدوليين :

من الأهداف الأساسية و التي على أساسها أنشأت منظمة الأمم المتحدة هي تحقيق السلم و الأمن الدوليين، و أبعاد كل أنواع العنف بين الدول المستقلة.

2- إنماء العلاقات الودية بين الأمم :

تسعى الأمم المتحدة إلى إنماء العلاقات بين الدول و ذلك عن طريق تشجيع التعاون و الرابط الاقتصادي بين الدول و الحث على التعاون كل المشاكل الدولية.

3- تعزيز و احترام حقوق الإنسان :

[1] محمد السعيد الدقاق، مصطفى سلامة، المنظمات الدولية المعاصرة، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، لبنان، 1990، ص 42.

[2] محمد جوارنا، بحث عن هيئة الأمم المتحدة، من الموقع www.mawdoo3.com أخر زيارة 27 فيفري 2020.

تعمل منظمة الأمم المتحدة على تعزيز احترام حقوق الإنسان و الحد من الفقر و مكافحة الأمراض و حماية البيئة، بالإضافة إلى قيادة المنظمة للحملات الدولية ضد المتاجرة بالمخدرات و كذا مكافحة الإرهاب.

4- توسيع نطاق إنتاج الأغذية و تقديم المساعدات للاجئين و مكافحة مرض السيدا و ذلك عبر وكالاتها، المتخصصة في جميع أنحاء العالم.[1]

ج- إجراءات التسوية في ظل الأمم المتحدة :

تتم تسوية النزاعات الدولية بناءًا على ميثاق المنظمة بموجب الفصل السادس و بالتحديد طبقًا للمادة 33 من الميثاق و التي نصت على وجوب اللجوء إلى طريقة الحل السلمي إلزاميا، مع ترك حرية اختيار طريقة الحل المناسب بالنسبة للأطراف المتنازعة من مفاوضات أو مساعي حميدة أو التحقيق و الوساطة و التوفيق و كذا التسوية القضائية و اللجوء إلى المنظمات الإقليمية أو أي وسيلة سلمية التي يقع عليها اختيارهم.

و في حالة فشل الأطرف المشاركة في التسوية عن طريق إحدى الوسائل المذكورة إستلزم على هذه الأطراف عرض النزاع على مجلس الأمن.

و للإشارة فإن لمجلس الأمن التدخل في كل نشوب نزاع يهدد الاستقرار و الأمن و يتم ذلك إما:

1. من تلقاء نفسه بناءًا على المادة 34.
2. بناءًا على طلب تقدم به أحد أعضاء الأمم المتحدة.
3. بناءًا على مسعى الأمين العام للمنظمة لحل و تسوية النزاع.

تتم إجراءات التسوية على مستوى مجلس الأمن بأن يدعو المجلس الأطراف المتنازعة في البداية إلى حل النزاع القائم بينها يطرق سلمية أي بالوسائل المذكورة في المادة 33 فإذا أخفقت هذه الدول في الوصول إلى تسوية سلمية وجب عليها عرضه على المجلس الأمن و لمجلس الأمن أن يوصي بما يراه مناسبا من شروط حل و تسوية النزاع على أن :

[1] (د.م) كل ما أردت دوما أن تعرفه عن الأمم المتحدة، مطبوعات قسم الأمم المتحدة للنشر، إدارة شؤون الإعلام، الأمم المتحدة، نيويورك، 2008، ص 5.

«يجوز للمتنازعين أن يتفقوا على عرض نزاعهم مباشرة على مجلس الأمن و في هذه الحالة يقدم مجلس الأمن إليهم توصياتهم لحل النزاع سلميا (المادة 38) و على مجلس الأمن و هو يقدم توصياته في أي نزاع أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع. و أن المنازعات القانونية يجب أن يقوم أطرافها بعرضها على محكمة العدل الدولية وفقًا لأحكام النظام الأساسي لهذه المحكمة (المادة 36)»[1]

و تسوية و حل النزاعات الدولية على مستوى مجلس الأمن تمر بمرحلتين أساسيتين هما :

المرحلة الأولى :

تعد هذه المرحلة مرحلة النظر في موضوع النزاع و المواقف بهدف معرفة و قياس مدى تهديد هذا النزاع للسلم و الأمن الدوليين.

المرحلة الثانية :

في هذه المرحلة يقوم أعضاء مجلس الأمن بفحص النزاع أو الموقف، و يتم ذلك بإنشاء لجان التي تظهر تحت إسم لجان التحقيق أو التوفيق، و يستند المجلس في إنشاء هذه اللجان على المادة 34 من الميثاق و التي تنص على حق المجلس في تحقيق في أي موقف أو نزاع يمكن أن يؤدي في حالة استمراره إلى احتكاك أو نزاع، و تجدر الإشارة إلى أن كل ما يصدر عن مجلس الأمن طبقًا للأحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة يأخذ صورة توصيات و التي يمكن أن تقسيم إلى ثلاث صور، فالصورة الأولى من هذه التوصيات هي تلك التوصيات التي تصدر عن المجلس من تحديد أي طريقة من طرق حل وتسوية النزاع، مما يعني إعطاء الأطراف المتنازعة حرية إختيار الطريقة المناسبة، و في هذه الحالة فإن التوصية الصادرة عن المجلس هي بمثابة دعوة للأطراف ذات العلاقة المباشرة بالنزاع إلى إيجاد تسوية بينهم بالطرق السلمية.

أما الصورة الثانية فهي تلك التوصية التي تتضمن شروطا معينة و كل تسوية النزاع و في الحقيقة أن من يضع الشروط لحل و تسوية النزاع هو من ينصب نفسه حكما بين أطراف النزاع، ففي هذه الحالة

[1] سعيد حقي توفيق، مرجع سابق، ص 380، نقلا عن أبوصيف، علي صادق القانون الدولي العام منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1972، ص ص 734-735.

يظهر أن المجلس يمارس نوعًا من الإختصاص شبه قضائي : في حين أن الصورة الثالثة من التوصيات هي التي تتضمن طريقة معينة لحل النزاع.[1]

3- التسوية السياسية بواسطة المنظمات الإقليمية :

أولا : تعريف المنظمة الإقليمية.

تعريف المنظمة الإقليمية على أنها :

«مجموعة من الكيانات و الأفراد الذين يتجاوزون دولة قومية واحدة باعتبارها منظمات ذات عضوية دولية، و تعتبر المنظمات الإقليمية شكل من أشكال التنظيم الدولي بشكله العام و قد تم تأسيس المنظمات الإقليمية من أجل تعزيز التعاون و التكامل السياسي و الإقتصادي أو الحوار بين الدول و الكيانات المجتمعة داخل الحدود الجغرافية المترابطة و تمثيل أغلب المنظمات الإقليمية للعمل إلى جانب مجموعة من المنظمات متعددة الأطراف مثل منظمة الأمم المتحدة»[2]

كما تعرف على أنها :

«هي هيئة دولية دائمة، مستقلة، نشأت بموجب إتفاق إرادات مجموعة من الدول، تجمعهم رابطة معينة بهدف تحقيق مصالح مشتركة، و تقتصر العضوية في المنظامات الإقليمية على مجموعة من الدول التي تربط بينهم رابطة معينة، جغرافية أو سياسية أو تاريخية، أو اقتصادية مثل منظمة جامعة الدول العربية، و منظمة الدول الأمريكية، و منظمة الوحدة الإفريقية و التي أصبحت تطلق عليها الآن الإتحاد الإفريقي»[3]

ثانيا : دور المنظمات الإقليمية في تسوية السياسية للنزاعات الدولية.

منح ميثاق منظمة الأمم المتحدة للمنظمات الإقليمية دورًا في تسوية و حل النزاعات الدولية بين الأطراف المنضوية تحت غطاءها، فقد اعترف ميثاق الأمم المتحدة لهذه المنظمات الإقليمية بأن تكون وسيلة لحل و تسوية النزاعات، حيث نصت المادة 33/1 من المثاق على إمكانية اللجوء إليها من قبل الأطراف أو الدول المنظمة إلى هذا التنظيم في أي نزاع قد يؤدي استمراره إلى الإخلال بالسلم و الأمن

---

[1] المرجع نفسه، ص 381.

[2] يوسف عبد الجبار، أنواع المنظمات الإقليمية، من موقع www.sotor.com، أخر زيارة 2020/01/24.

[3] أحمد أبو الوفاء، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية (لدراسة قانونية)، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 1999، ص 14.

الدوليين، و للإشارة فإن المادة 33 جاءت بصيغة عامة عكس الفصل الثامن من الميثاق الذي خصص بالكامل للمنظمات الإقليمية حيث نصت المادة 52/1 على أن :

«ليس في الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية، تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم و الأمن الدوليين ما يكون العمل الإقليمي صالحًا فيها و مناسبا، ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية و نشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة و مبادئها»[1]

كما نصت الفقرة الثانية من المادة 52 من الميثاق على :

«على أن يبذل أعضاء الأمم المتحدة الداخلون في مثل هذه التنظيمات أو اللذين تتألف منهم تلك الوكالات كل جهدهم لتدبير الحل السلمي للمنازعات المحلية عن طريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة هذه الوكالات و ذلك قبل عرضها على مجلس الأمن»[2]

بالإضافة إلى ذلك فقد نصت المادة 52 في فقرتها التالية مايلي :

«على مجلس الأمن أن يشجع على الاستكبار من الحل السلمي لهذه المنازعات المحلية عن طريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة تلك الوكالات الإقليمية يطلب من الدول التي يعنيها الأمر أو بالإحالة عليها من جانب مجلس الأمن»[3]

و من خلال هذه النصوص يمكن أن نستنتج ملاحظتين :

الملاحظة الأولى :

أن الدول الأعضاء في هته المنظمات الإقليمية يقع عليها الإلتزام بموجب الميثاق بالعمل على تسوية و حل نزاعات القائمة فيما بينها بالوسائل السلمية بناء نصوص ميثاق المنظمة الإقليمية التي ينتمون إليها.

---

[1] يخلف توري، تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية، و الإقتصادية، المجلد 07، عدد 02، سنة 2018، ص 298.

[2] أحمد طاهر الضريبي، دور المنظامات الإقليمية في النزاعات الداخلية، دور مجلس التعاون الخليجي في الأزمة البحرنية نموذجا، سلسلة الإصدارات الخاصة، الكويت، العدد 37، أفريل 2014، ص 64.

[3] المرجع نفسه، ص 65.

الملاحظة الثانية :

وضع الميثاق على عاتق مجلس الأمن إلتزامًا بالتشجيع على اللجوء إلى المنظمات الإقليمية لتسوية أو حل أي نزاع قد ينشأ بين أعضاءها بالطرق السلمية.[1]

4- نماذج من المنظمات الدولية الإقليمية في تسوية النزاعات الدولية :

أ- جامعة الدول العربية :

نصت المادة الخامسة من ميثاق الجامعة العربية على القواعد و الأسس التي يتعامل من خلالها مجلس الجامعة العربية للنزاعات القائمة بين أعضاءها بحيث نصت المادة الخامسة على :

«لا يجوز الإلتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة، فإذا شب بينهما خلاف لا يتعلق بإستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أراضها، و لجأ المتنازعون إلى المجلس لفض هذا الخلا فكان قراره عندئذ نافذًا ملزما، و في هذه الحالة لا يكون للدولة التي وقع بينها الخلاف الإشتراك في مداولات المجلس و قراراته، و يتوسط المجلس في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة، و بين أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها للتوفيق بينهما، و تصدر قرارت التحكيم و القرارات الخاصة بالتوسيط بأغلبية الآراء»[2]

من خلال هذه المادة أن نستنتج مايلي :

1- تمنع الأطراف ذات العلاقة بالنزاع في المشاركة في مداولات مجلس الجامعة بخصوص حل و تسوية النزاع.

2- يوجد وسيلتين فقط لحل و تسوية النزاع على مستوى المجلس و هما التحكيم و الوساطة.

3- إجبارية المجلس في النظر في النزاعات القائمة بين دول أعضاء الجامعة.

4- لا يقتصر دور مجلس الجامعة في النظر في حل النزاعات القائمة بين دول الأعضاء و إنما يشمل الدول العربية الغير أعضاء و كذلك المنازعات الناشئة بين الدول العربية و الدول الأجنبية.[3]

---

[1] المرجع نفسه، ص 66.

[2] ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الخامسة.

[3] سهيل حسن الفتلاوي، تسوية المنازعات الدولية، الذاكرة للنشر و التوزيع، بغداد، العراق، 2014، ص 120.

ب- الإتحاد الإفريقي :

نصت المادة الرابعة من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي على المبادئ التي يعمل بها الإتحاد و من بين أهم المبادئ هو تسوية الخلافات بين دول الأعضاء في الإتحاد بوسائل مناسبة يقرها المؤتمر و كذا منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين دول الأعضاء في الإتحاد و التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الإتحاد و حقها في العيش في سلام و أمن.[1]

كما سمح القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي التدخل في بعض الحالات و التي تتعلق بظروف خطيرة جدًا مثل جرائم الحرب و الإبادة الجماعية، كما يحق كذلك للإتحاد التدخل في حالة ما إذا قدمت دولة عضو في الإتحاد الإفريقي بطلب للإتحاد من أجل إسترجاع السلام و الأمن.

و يعتمد الإتحاد الإفريقي في تسوية و حل النزاعات لتحقيق الأمن و السلم على :

«مجلس السلم و الأمن الذي يتولى مسؤولية الحفاظ على أمن القارة من خلال ما يتمتع به من صلاحيات فهو آلية لفض النزاعات في الإتحاد الإفريقي»[2]

و من خلال ما تم التطرق إليه يمكن استخلاص الإيجابيات الناتجة عن التسوية السلمية للنزاعات الدولية عن طريق المنظمات الإقليمية يمكن تلخيصها في النقاط التالية :

تعد التسوية الإقليمية الأقل تكلفة، و يرجع ذلك إلى توجهها المباشر لأطراف النزاع على العكس تماما من التسوية على مستوى المنظمات العالمية و التي تحتاج إلى وقت كبير و إلي ميزانية ضخمة.

* مساعدة المنظمات العالمية في حل و تسوية بعض النزاعات مما يخفف العبئ بشكل كبير.
* تسوية المنازعات الدولية على مستوى المنظمات الإقليمية، يبعد النزاعات الإقليمية عن النزاعات الأكثر تعقيدًا و تشابكا و التي تتطلب تدخل منظمة الأمم المتحدة لتسوية أو حل النزاع.[3]

---

[1] القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي.

[2] حنان بلوطار، زينب بوعافية، دور الإتحاد الإفريقي في تحقيق السلم و الأمن الدوليين (الصومال نموذجا)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2011-2012، ص 96.

[3] أحمد طاهر الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

المحاضرة الثالثة

الوسائل القانونية لتسوية النزاعات الدولية

المحاضرة الثالثة : الوسائل القانونية لتسوية النزاعات الدولية.

تتم عملية التسوية القانونية بوسيلتين :

أولا : التحكيم.

1- تعريف التحكيم :

هناك مجموعة من التعاريف نذكر منها :

1. التحكيم هو :

«أسلوب يقوم به طرف ثالث منوط به إصدار قرارات ملزمة بفحص النزاع و إلزام الأطراف باتخاذ خطوات إدارة أو جل النزاع، و التحكيم هو أحد الأساليب السائدة في النزاعات الدولية كما يجد تطبيقا شائعًا في العديد من المجتمعات التقليدية كما تلجأ إليه أيضًا المؤسسات المالية و الإقتصادية و التحكيم هو أقرب و سائل التدخل في النزاع إلى النظام القضائي و لكن أفضلية تعود إلى أنه يمكن أن يكون أكثر سرعة و أقل رسمية من النظام القضائي»[1]

2. التحكيم كما عرفته المادة 37 من إتفاقية لاهاي الثانية لسنة 1907 هو :

«طريقة لفض المنازعات بين الدول بواسطة قضاة من اختيارها على أساس احترام الحق و القانون»

و ما يلاحظ على هذا التعريف هو الوضوح و انعدام الغموض و الإلهام، نظرًا لكونه جاء في سياق تطور المجتمع الدولي ككل من الحسن إلى الأحسن، و من رفض المبادئ و الأفكار إلى تقبلها و التأثير و التأثر بها.[2]

و يتضح من خلال هذا التعريفات أن التحكيم لا يختلف عن القضاء كوسيلة من وسائل تسوية النزاعات الدولية فكلاهما طرقة قانونية لتسوية و حل النزاع يستندان إلى القانون في عملية التسوية و كلاهما أيضا يستوجب إتفاق الأطراف المتنازعة على قبول عر النزاع على التحكيم أو القضاء الدولي.

---

[1] زياد الصمادي، حل النزاعات "نصخة منقحة للمنظور الأردني"، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، (2009- 2010)، ص55.

[2] يخلف طوري، مرجع سبق ذكره، ص 299، نقلا عن عبد الحميد دغيار التسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية في إطار نشأة جامعة الدول العربية، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2007، ص 2016.

و الفرق الوحيد بين التحكيم و القضاء في القانون الدولي هو :

«في الواقع فرق شكلي يرجع أن التحكيم طريق قضائي يعتمد في وجوده و في شكل هيئة التحكيمية التي تفصل في النزاع على إدارة الأطراف المتنازعة، و هما اللذين يختارون المحكمون اللذين يفصلون في النزاع و ذلك بمقتضى إتفاق خاص لتسوية النزاع معين دون سواه بينما طريق القضاء الدولي فهو و إن إعتمد على إرادة الدول الأطراف في النزاع من حيث ولاية القاضي إلا أن تشكيل المحكمة و الإجراءات التي تقتضيها يتولى القانون الدولي العام تحديدها و قبل اتفاق كلمة أطرافها على عرضها على المحكمة الدولية»[1]

2- المراحل التي مر بها التحكيم : (التطور التاريخي للتحكيم).

مر التحكيم بثلاثة مراحل :

أ- التحكيم بواسطة رئيس الدولة :

يعرف هذا الأسلوب بالتحكيم الملكي أو تحكيم القاضي فرد، و هو مورث عن التقاليد القديمة و التي كانت تعتبر وقتها رئيس الدولة هو المصدر الوحيد للسلطة و قد أخذ هذا الأسلوب طابعين :

*** فترة القرون الوسطى :**

كان يقوم بهذه المهمة إما الإمبراطور أو البابا و ذلك حسب أهمية كل منهما، فقد كان من الإمبراطور و البابا يتنازعون عن السلطة في كامل أوروبا لذلك كان من الطبيعي أن يسمى أحدهما حكمًا.

*** بعد زوال الإمبراطورية الجرمانية المقدسة :**

أصبح الملوك و الأمراء بعد إضمحلال الإمبراطورية الجرمانية المقدسة و ظهور الدولة القومية هم اللذين يقومون بوظيفة القضاء في صورة محكمين، حيث أصبح كل منهم بمثابة إمبراطور في مملكته يمارس سلطة القضاء و تجدر الإشارة إلى أن هذا التحكيم ينطوي على عدة مساوئ أهما:

- عدم تمتع الحكم بصفات العمل و الإختصاص.
- عدم إمكانية تحقيق النزاهة.

[1] عبد الحميد العوض القطيني محمد، مرجع سابق، ص 187، نقلا عن عصام العطية، القانون الدولي العام، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، مصر، ط1، 2008، ص ص 1-6.

– عدم تفرغ رئيس الدولة لممارسة التحكيم و انهماكه بتسيير شؤون الدولة يؤدي به إلى إهمال تدوين المبادئ العامة لكي لا يتقيد بها مستقبلا أو يرفض تعديل قراراته حتى لا يعرض نفسه لانتقاد الفقهاء فيسئ بذلك إلى كرامة السلطة الملكية.[1]

ب– التحكيم بواسطة لجان مختلطة :

نشأت هذه الطريقة في القرن الثامن عشر، و يعود الفل في نشأة هذا النوع من التحكيم إلى المعاهدة التي أبرمت بين الولايات المتحدة الأمريكية و المملكة البريطانية التي يطلق عليها معاهدة جاي، فقد كان لهذه المعاهدة المبرمة في 19 نوفمبر 1794 الفضل الكبير في تطوير هذا الأسلوب من التحكيم.

و يأخذ هذا النوع من التحكيم شكلين :

1– اللجنة المختلطة الدبلوماسية :

تتألف هذه اللجنة من عضوين فقط يمثلان طرفي النزاع، من دون وجود طرف ثالث مرجع بينهما.

2– اللجنة المختلطة التحكيمية :

تتألف هذه اللجنة من ثلاثة أو خمسة مفوضين يمثل واحد أو إثنين عن كل جانب بالإضافة إلى عضو ثالث كمرجع يختار من رعايا أحد الطرفين، وللإشارة فإن هذا النوع من اللجان يتوخي التوفيق أكثر من التحكيم بحيث يعد عملها دبلوماسيا وقانونيا في آن واحد.[2]

ج– التحكيم بواسطة محكمة :

يتولى هذا التحكيم أشخاص مستقلين غير متحيزين يتصفون بالكفاءة العلمية أي مشهود لهم بالعمل و النزامة، يستمدون قراراتهم من النصوص القانونية، أي يفصلون في النزاع حسب القانون.

تعد قضية الأباما من أهم القضايا التي حسمت بواسطة هذا النوع من التحكيم، بين كل من المملكة البريطانية و الولايات المتحدة الأمريكية، و يعد ذلك أول نزاع خطير شب بين الدولتين لحل بواسطة هذا

[1] سعيد حقي توفيق، مرجع سابق، ص 370.

[2] المرجع نفسه، ص 370.

النوع من التحكيم. [1] و قد صدر الحكم بشأنها بتاريخ 14 سبتمبر 1872 من طرف محكمة مكونة من خمسة أعضاء.

3- أنواع التحكيم الدولي :

يقسم فقهاء القانون الدولي التحكيم إلى نوعين :

أ- التحكيم الإختياري :

التحكيم الإختياري هو :

«إتفاق الأطراف المتنازعة على وضع وسائل متعددة لتسوية منازعاتها كأن ينص الإتفاق على تسوية المنازعات التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة بالوسائل السلمية دون أن تحدد وسيلة محددة، فعند نشوء نزاع بين الطرفين يحق لها الإتفاق على تسوية بأي وسيلة من هذه الوسائل و من بينها التحكيم، فقبل إتفاقهما على اختيار التحكيم فإنه يعد إختياريا و يعد إتفاقهما يعد إختياريا و نجد أن ميثاق الأمم المتحدة قد ألزم الدول الأعضاء بتسوية منازعاتها بطرق سلمية و من بينها التحكيم» [2]

كما عرف على أنه :

«تحكيم يتم بإرادة أطراف النزاع وفقا لمبدأ سلطان الإرادة، بحيث يتم الإتفاق بين أطراف النزاع على إحالة ما ينشأ بينهم من خلاف على التحكيم، و ذلك بمحض إرادتهم دون أن يكونوا ملزمين بالتحكيم كوسيلة كل الخلافات التي تنشأ بينهم: أي أن لدى الخصوم حرية إختيار التحكيم لحل الخلافات القائمة بينهم و بين القضاء العادي دون أن يكونوا ملزمين باختيار أي منهم» [3]

و باختصار يكون التحكيم إختياريا عندما تلجأ آلية الأطراف المتنازعة بإرادتها.

---

[1] رشاد عارف السيد، القانون الدولي العام في ثوبه الجديد، دار وائل للنشر، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، 2001، ص ص 249 – 251.

[2] عبد الحميد العوض القطيني محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 192 – 193.

[3] الإتحاد الدولي العربي للتحكيم الدولي : أنواع التحكيم، من الموقع : www.aifa-eg.com بتاريخ 10 فيفري 2020.

ب- التحكيم الإجباري :

التحكيم الإجباري يعرف عامة على أنه :

«تحكيم يفر قسرًا على الخصوم بنص تشريعي يجب اللجوء إليه في منازعات معينة منصوص عليها في القانون فيكون حينئذ إجباريا، بحيث لا يجوز إطلاقًا الإلتجاء إلى القضاء العادي بالمرة، أو أنه يجوز ذلك و لكن بعد طرح النزاع على التحكيم أولا»[1]

كما يعرف على إتفاق لأطراف ذات العلاقة المباشرة بالنزاع إلى اللجوء إلى وسيلة التحكيم قبل تحول الخلاف أو التوتر إلى درجة نزاع قائم بينهما، و شرط التحكيم بين الأطراف المتنازعة أن يكون واردًا في نص إتفاقية أو معاهدة أيا كان نوعها.[2]

4- إجراءات التحكيم و آثار :

تتم عملية وفقا للإجراءات التالية :

أ- إجراءات التحكيم :

تتم حل و تسوية النزاع بالنسبة للأطراف المتنازعة من خلال إرادتها الطوعية، بحيث يتم إختيار القضاة إراديا من قبل هذه الأطراف المعنية بصفة مباشرة بالنزاع، بناءًا على احترام أسس و قواعد القانون الدولي، و التعهد بقبول الحكم الذي يعتبر ملزما للأطراف.

تتحدد مهمة هيئة التحكيم بالمواضيع التي يطلب منها النظر و الفصل فيها، و هنا تكون الهيئة أمام أمران، فإذا حددت الأطراف المتنازعة القواعد و الأسس التي يفصل بمقتضاها في النزاع وجب على الهيئة التقيد و العمل بها، أما إذا لم تحدد الأطراف هذه القواعد، فما على الهيئة إلا تطبيق القواعد المتعارف عليها في القانون الدولي.

و للإشارة فإن التحكيم يقتضي إجراءات كتابية و شفهية، فبالنسبة للإجراءات الكتابية فهي تتمثل في تقديم المذكرات و المستندات إلى هيئة التحكم أما الشفوية منها فتتم في العلنية بقرار تصدره الهيئة

---

[1] عبد الرحيم بن سلامة، التحكيم في الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، مجلة الملحق القضائي، المعهد الوطني للدراسات القضائية، وزارة العدل، المملكة المغربية، العدد 33، جانفي 1998، ص 22.

[2] أحمد أبو الوفا، التحكيم الإختياري، نشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1988، ص ص 14-15.

لموافقة الأطراف المتنازعة و بعد الإنتهاء من المرافقة، تجتمع الهيئة للتداول السري في جلسة سرية مغلقة ليتم بعدها إصدار قرار التحكيم.

ب- قرار التحكيم :

ينتهي عمل التحكيم بإصدار حكم من قبل الهيئة و بأغلبية الأصوات، في جلسة تداول سرية، و يعتبر هذا القرار الصادر ملزمًا بجميع الأطراف ذات العلاقة بالنزاع بشكل قاطع غير قابل بالإستئناف، إلا إذا كان هناك نص في المعاهدة أو الإتفاقية يسمح بذلك.[1]

5- نماذج من التحكيم الدولي :

أ- قضية طابا بين مصر و إسرائيل :

ظهر الخلاف بين الدولة المصرية و الكيان الصهيوني حول طابا على شبه جزيرة سيناء في شهر أفريل 1982 قبل شهر واحد من استكمال الإنسحاب الإسرائيلي من شبه جزيرة سيناء، أعلن رئيس الجانب العسكري المصري في اللجنة المصرية الإسرائلية، على وجود خلاف جذري حول بعض النقاط الحدودية خاصة العلامة 91، و حرصًا على مصر من استكمال الإنسحاب إتفق الجانبان على تأجيل هذا الإنسحاب و حل النزاع بناءًا على بنود المعاهدة السلام المصرية الإسرائلية المبرمة في 26 مارس 1979 و بالتحديد المادة السابعة من المعاهدة و التي تنص على أن تحل الخلافات عن طريق المفاوضات و إذا لم تنجح المفاوضات في حل الخلاف تحل بالتوفيق أو تحال إلى التحكيم.

و بتاريخ 13 جانفي 1986 أعلنت إسرائيل موافقتها للتحكيم و بدأت المباحثات بين الطرفين و أعطى الحكم لصالح عودتها إلى الدولة المصرية في 29 سبتمبر 1988 في الجلسة التي عقدت في برلمان جنيف بالإجماع.[2] و تم إعادتها إلى الدولة المصرية في مارس 1989.[3]

ب- التحكيم الدولي حول جزيرة حنيش :

تم إحالة النزاع بين دولتي اليمن و إرتريا حول جزيرة حنيش سنة 1997 إلى التحكيم الدولي و ذلك بإنشاء و تشكيل لجنة خماسية، حيث إختارت دولة اليمن قاضيين إحداهما مصريا و الآخر أمريكيا و في

---

[1] صالح يحي الشاعري، تسوية المنازعات الدولية سلميا، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، ط1، 2006، ص 79.

[2] نزاع طابا 1982، من موقع www.marefa.org. أخر زيارة 13 فيفري 2020.

[3] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 372.

المقابل إختارت دولة إرتيريا هي الأخرى قاضيين إحداهما أمريكيا و الآخر بريطانيا، كما تم إتفاق الطرفان على تعيين قاضي خامس من جنسية بريطانية لرئاسة اللجنة، و قد أقرت هذه اللجنة، عودة جزيرة حنيش إلى دولة اليمن في 09 أكتوبر من سنة 1998، و تنفيذا لقرار هذا التحكيم قامت دولة إرتريا بتسليم الجزيرة إلى القوات اليمنية في 01 نوفمبر 1998.[1]

ثانيا : القضاء الدولي.

تعتبر محكمة العدل الدولية الدائمة أول تجربة لقضاء دولي، تم إنشاءها في إطار عصبة الأمم و أسند لها مهام التسوية القضائية بين الدول بخصوص النزاعات التي لها علاقة بتفسير أو تطبيق الإتفاقيات أو المعاهدات الدولية المبرمة بينهما، و بعد الحرب العالمية الثانية خلفتها محكمة العدل الدولية كإحدى الهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.

و تعتبر محكمة العدل الدولية الأداة القضائية الرئيسية الثابتة لمنظمة الأمم المتحدة.

أ- تكوين المحكمة (محكمة العدل الدولية) :

يمكن تلخيص الأحكام بتكوين المحكمة في :

1- تتألف المحكمة من 15 عضوا يراعي في عملية إنتقاءهم توفر مجموعة من الصفات و المؤهلات المتعلقة بالأخلاق و الكفاءة العلمية المطلوبة خاصة في مجال القانون الدولي، بغض النظر عن جنسياتهم، على أن لا يكون هناك قاضيان من دولة واحدة.
2- ينتخب أعضاء المحكمة من طرف الجمعية العامة و مجلس الأمن من قائمة يتم تعدادها من قبل الأمن العام لمنظمة الأمم المتحدة، بحيث تحتوي هذه القائمة على جميع الأسماء المرشحة اللذين رشحتهم الشُعب الأهلية التي تعينها الحكومات لهذا الغرض، و يشترط إنتخاب القاضي نيل الأغلبية المطلقة لأصوات الجمعية العامة و أصوات مجلس الأمن و عند تساوي الأصوات، يتم إختيار الأكبر سنا.
3- ينتخب أعضاء المحكمة لمدة تسع (09) سنوات قابلة للتجديد و تنتهي كل ثلاث سنوات ولاية ثلث الأعضاء و ذلك من أجل الاستمرارية.

[1] المرجع نفسه، ص ص 372 – 373.

4- إضافة إلى المؤهلات المطلوبة، ينبغي أن يكون تأليف الهيئة في جملتها كفيلا بتمثيل المدنيات الكبرى و النظم القانونية الرئيسية في العالم.

5- لا يجوز لأي عضو من أعضاءها أن يتولى وظائف سياسية أو إدارية كما لا يجوز له أن يشتغل بأعمال مهنية.[1]

6- لا يتم فصل أي عضو من المحكمة عن وظيفته، إلا إذا أجمع أعضاء المحكمة على أنه قد أصبح غير مستوي للشروط المطلوبة.

7- يتمتع أعضاء المحكمة في مباشرة وظائفهم بالمزايا السياسية.

8- تعتبر مدينة لاهاي مقر المحكمة، على أن ذلك لا يحول دون أن تعقد المحكمة جلساتها و أن تقوم بوظائفها في أي مكان تراه مناسبا.[2]

و للإشارة فإن المادة 31 تنص على :

«أنه يحق للقضاة ممن يكونون من جنسية أحد أطراف الدعوة أن يجلسوا في قضيته المعروضة على المحكمة، و في هذه الحالة فإنه يحق لكل من الأطراف الأخرى أن تختار قاضيا أخر للقضاء»[3]

ب- إختصاصات محكمة العدل الدولية :

يكون لمحكمة العدل الدولية نوعين من الإختصاصات قضائية و أخرى إفتائية أو استشارية، فقد حددت محكمة العدل الدولية على امتداد تاريخ، أي منذ نشأتها دورها في التسوية القضائية للنزاعات الدولية، على اعتبار أنها الجهاز القضائي للنظام القانوني في المجتمع الدولي ككل، و ليس فقط للأطراف المتعارضة المائلة أمامها.[4]

1- الإختصاص القضائي :

تنص المادة (34) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أن الدول وحدها لها الحق في أن تكون أطرافًا في الدعاوي التي ترفع للمحكمة، مما يعني أن هذا النظام الأساسي قد منع حق اللجوء

---

[1] ريمون حداد، العلاقات الدولية نظرية العلاقات الدولية، أشخاص العلاقات الدولية نظام أم فوضى في ظل العولمة، دار الحقيقة، بيروت، لبنان، ط1، 2000، ص 442.

[2] المرجع نفسه، ص 442.

[3] المرجع نفسه، ص 442.

[4] أنطونيو أو غوستوكانسادو ترينيداد، النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية من الموقع : www.legal.un.org (موقع مثبت)

إلى المحكمة على القواعد الدولية الأخرى و على رأسها المنظمات الدولية، و بالتالي لا يحق لمنظمة الأمم المتحدة أو للوكالات المتخصصة التقاضي أمام المحكمة.

فالدول المعنية إما أن تكون عضوًا في منظمة الأمم المتحدة و إما لا تكون عضوًا، إلا أنها (أي الدول الغير تابعة للأمم المتحدة) يجب أن تخضع للشروط التي تحددها الجمعية لكل حالة بناءًا على توصية مجلس الأمن، و كل هذه الإجراءات تستند على الفقرة الثانية من المادة (36) من النظام الأساسي للمحكمة و التي تحدد الشروط التي يجوز بموجبها لسائر الدول الأخرى أن تتقاضى إلى المحكمة فقد :

«حددت المادة 36 من النظام الأساسي على أن تشمل ولاية المحكمة جميع القضايا التي يعرضها عليها المتقاضون، كما تشمل جميع المسائل المنصوص عليها بصفة خاصة في ميثاق الأمم المتحدة أو في المعاهدات و الإتفاقيات المعمول بها، و هذا يعني أنه لا يشترط أن تكون الدعاوي من طبيعة قانونية فقط، فالمحكمة تختص أيضًا بالفصل في الدعاوي ذات الطابع السياسي التي ترفع إليها»[1]

و قد حددت المادة 38 من النظام الأساسي للمحكمة مصادر القانون الدولي التي يستوجب لهيئة المحكمة الإستناد عليها في إصدار أحكامها فيما يتعلق بالنزاعات الدولية المعروضة عليها، فإعتبرت تلك المصادر هي :[2]

- الإتفاقيات الدولية.
- العرف الدولي و الذي يعتبر بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.
- مبادئ القانون العامة التي تعترف بها الدول.
- أحكام المحاكم و آراء كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف دول العالم.

و تصدر الأحكام بالأغلبية المطلقة للقضاة الحاضرين و في حالة ما إذا تساوت الأصوات رجح جانب الرئيس أو القاضي الذي يقوم مقامه، و يستلزم أن يبين الحكم الأسباب و العوامل التي بني عليها و أن يشير إلى أسماء القضاة اللذين إشتركوا فيه، كما يحق للقضاة اللذين يخالفون رأي الأغلبية أن يصدروا بيانا مستقلاً برأيهم الخاص.[3]

---

[1] ريمون حداد، مرجع سابق، ص 444

[2] مهداوي عبد القادر، محاضرات قانون المنظامات الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، اسنة الجامعية 2014–2015، ص 60

[3] ريمون حداد، مرجع سابق، ص 444

و للإشارة فإن :

«يعتبر حكم المحكمة بالأغلبية نهائيا غير قابل للإستئناف و عند النزاع في معناة أو في مدلوله تقوم المحكمة بتفسيره، بناءًا على طلب أي طرف من أطرافه على أن يقبل إلتماس إعادة النظر في الحكم إذا إنكشفت واقعة حاسمة في الدعوى كان يجهلها عند صدور الحكم كل من المحكمة و الطرف الذي يلتمس إعادة النظر على أن لا يكون جهل الطرف المذكور لهذه الواقعة ناشئا عن إهمال منه»[1]

2- الإختصاص الإفتائي للمحكمة :[2]

أشارت المادة 96 من القانون الأساسي للمحكمة على هذا الإختصاص :

- لأي من الجمعية العامة أو مجلس الأمن أن يطلب من محكمة العدل الدولية إفتاءه في أية مسألة قانونية، و قد خصص الفصل الرابع من النظام الأساسي للمحكمة لموضوع الفتاوي، حيث عرفته المادة الثامنة و الستون على أنه :

«عندما تباشر المحكمة مهمة الإفتاء تتبع –فوق ما تقدم- ما تراه هي ممكن التطبيق من أحكام هذا النظام الأساسي الخاص بالمنازعات القضائية».

- و سائر فروع الهيئة و الوكالات المتخصصة المرتبطة بها، ممن يجوز أن تأذن لها الجمعية العامة بذلك في أي وقت أن تطلب أيضًا من المحكمة إفتاءها فيما يعرض لها من المسائل القانونية الداخلة في نطاق أعمالها.

و يمكن إبراز الملاحظات المتعلقة بموضوع الفتاوي :

1- لا تقوم محكمة العدل الدولية بالإفتاء إلا في المسائل القانونية، على عكس الاختصاص القضائي الذي يحق للمحكمة مباشرته في كافة ما يعرض عليها من منازعات قانونية أو سياسية.

2- طلب الإفتاء محصور فقط بالجمعية العامة و مجلس الأمن و الأجهزة التي تحصل على الإذن من الجمعية العامة.

---

[1] المرجع نفسه، ص ص 444 -445

[2] المرجع نفسه، ص ص 444 -445

محور الرابع

إدارة النزاعات الدولية و أزمة الدولية

المحاضرة الأولى

نظريات إدارة النزاعات الدولية.

المحاضرة الأولى : نظريات إدارة النزاعات الدولية

أولا : مفهوم إدارة النزاعات الدولية.

يرى john burton في كتابه word society بأن في هذا العالم معنيين بالدرجة الأولى بادرة النزاع و ليس القضاء عليه، نحن نرغب في الإتفاق على المنازعات الدولية التي تكون لها فيمة وظيفية أو اجتماعية و مراقبتها و احتواءها حتى لا تصل إلى الحد الذي لا يمكن التحكم فيه، و حتى لا تصل إلى الحد الذي يصح فيه النزاع مدمرًا.[1]

و سنحاول تقديم بعض التعاريف لإدارة النزاع الدولي :

1- تعريف قاموس العلاقات الدولية :

يعرف قاموس العلاقات الدولية إدارة النزاع على أنها «تعبير يستخدم لوصف النزاع و تجنب أن يصل إلى أسوأ تجاوزاتها »، فادارة النزاع تعني التخفيف من حدية دون حله ن طريق استراتيجيات عامة كالردع فترة إبان فترة الحرب الباردة بين المعسكر الشرقي و المعسكر الغربي فالإدارة تعني.

«ألا تكون هناك حالة حرب و لا سلام لفترة طويلة نسبيا، و إذا جنحت الأطراف إلى حالة الحرب فهنا تتدخل الأطراف لاستعادة الاستقرار النسبي عن طريق وقف إطلاق النار واتفاق الهدنة و صنع السلام»[2]

2- تعريف فريد تاينر : Fred Tanner

«أن مفهوم إدارة النزاع يقصد بها الحد من النزاع أو التخفيف أو إحتواءه و ليس بالضرورة حله».[3]

---

[1] حسين بوقارة، تحليل النزاعات الدولية (مقاربة نظرية)، سلسلة دراسات دولية، رقم 01، مخبر البحوث و الدراسات في العلاقات الدولية، كلية العلوم السايسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص 51.

[2] ناصري سميرة، إدارة النزاعات الدولية، دراسة مقارنة بين الفكر الإعلامي و الفكر الغربي، أطروحة دكتوراه تخصص سياسة مقارنة، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية 2015-2016، ص146

[3] ناصري سميرة، إدارة النزاعات الدولية، دراسة مقارنة بين الفكر الإعلامي و الفكر الغربي، أطروحة دكتوراه تخصص سياسة مقارنة، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية 2015-2016، ص146

3- تعريف باركوفيش وريغان : Bercovitch & Regan

إدارة النزاع هي :

«المساعي التي تباشرها الأطراف المعنية ذاتها أو أطرافًا ثالثة لتقليص مستويات العداء وإقرار نوع من النظام في العلاقات بين المتنازعين و الإدارة الناجحة للنزاع هي تلك التي تقود إلى حل كلي للقضايا الخلافية بما ينجر عنه من تغير في الموقف و السلوكات أو على الأقل التوصل إلى تسوية مقبولة أو وقف لإطلاق النار مثلما هو معهود في العلاقات بين الدول»[1]

من خلال هذه التعاريف نستنتج أن إدارة النزاع ليست معنية بشكل مباشر بتسوية النزاع أو إيجاد حله و إنما العمل بشكل يجعل منه في وضع يمكن التحكم فيه و هذا بإحتواءه و عدم إنتشاره إلى حدود لا يمكن التحكم فيها.

ثانيا : نظريات إدارة النزاعات الدولية.

1- نظرية المباريات :

أ- تعريفها :

هناك من يطلق عليها بنظرية اللعبة، و قد استخدمت نظرية المباريات في حقل العلوم السياسية بهدف دراسة أوضاع النزاع بصورة رياضية للمساعدة في إمكانية وضع حلول و تسويات لأوضاع صراعية يمكن حدوثها مستقبلا عن طريق دراسة حالات سابقة و وضع نماذج نظرية لها تمكن صناع القرار من المساعدة في إيجاد حلول مناسبة عند وقوع حالات مشابهة لها، و مثلما تطبق نظرية الألعاب في الصراع تطبق كذلك في مجال التعاون كونه يعد احد أسس العلاقات الدولية. [2] و هي بوصفها إدارة التحليل تنطبق على كل أشكال و أنماط النزاعات الدولية.

---

[1] المرجع نفسه، ص 146.

[2] دنيا هادف سكي، نظرية المباريات في العلاقات إسرائيل الدولية في ضوء علاقاتها مع دول الجوار، مجلة بحوث و دراسات، ص 36.

- تعريف فون نيومان للنظرية :

«مجموعة من العمليات الرياضية التي تهدف إلى إيجاد حل لموقف معين يحاول فيه الفرد جاهدًا أن يضمن لنفسه حدًا أدنى من النجاح عن طريق أسلوبه في المعالجة رغم أن أفعاله و أسلوبه لا تستطيع تحديد نتيجة الحدث بشكل كامل و إنما مجرد التأثير فيه»[1]

- تعريف مارتن شوبيك للنظرية :

«طرقة لدراسة صناعة القرار في حالات الصراع»[2]

- يصفها توماس شيلنج بأن هذه النظرية :

«معنية بأوضاع يكون السلوك الأفضل لكل طرف معتمدًا على التوقع ما سيفعله الطرف الآخر و هذا يعني التمييز بين الألعاب الاستراتيجية و ألعاب الحظ»[3]

ب- الأسس التي تقوم عليها النظرية :

1- العقلانية :[4]

العقلانية أحد الأسس الرئيسية التي تقوم عليها النظرية، على اعتبار أن العقلانية أساس تصرف أصحاب صناع القرار فالرجل العقلاني يتصرف بناءًا على مايلي :

- قدرة صانع القرار على التصرف و إتخاذ القرار إذا واجه مجموعة من البدائل و الخيارات.
- يرتب الخيارات بشكل تسلسلي من الأفضل إلى الأسوأ.
- يختار دائمًا أفضل خيار أو بديل.
- يأخذ دائما نفس القرار إذا واجه نفس الخيارات أمامه.

2- الخيارات:[5]

أطراف اللعبة لهم خيارات و أولويات، و أمامهم مجموعة من الفرص لفحص و اختيار بدائل أمامهم، إلا أن كل بديل من البدائل المتوفرة يؤشر بشكل مباشر على قيمة ما يحققه اللاعب الآخر من

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 125.

[2] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 125.

[3] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 125.

[4] ريمون حداد، مرجع سبق ذكره، ص ص 192 -193.

[5] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 125-126

عائد، و أن هذه الإختيارات المتاحة لأي لاعب على الساحة هي متاحة أيضًا لجميع اللاعبين الآخرين، بمعنى أن هذه النظرية تساعد على توضيح الخيارات البديلة المتوفرة أمام صانع القرار كما تساعدنا على محاولة فهم الأزمة و المشكلة.

3- الأهداف :[1]

يتمسك كل لاعب بأهدافه و يسعى إلى تحقيق الربح و الفوز، فالأشخاص التي لا تسعى إلى تحقيق الربح و الفوز يعتبرون أشخاص غير سويين، فكل لاعب منهم لا يقنع بالمكاسب المحققة بل يسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من ربح و تقليل الخسائر إلى أدنى حد ممكن.

ج- نماذج نظرية الألعاب :

1- نموذج اللعبة الصفرية و الغير صفرية :

أ- اللعبة الصفرية :

تعني باللعبة الصفرية أن أي ربح أو مكسب تحققه أحد طرفي اللعبة يقابله خسارة بقدر مساو بالنسبة للطرف الآخر. [2] و بتعبير آخر فهي إحتمال كسب كلي لفريق و خسارة كلية لفريق آخر، و كمثال على ذلك هي الحرب العالمية الثانية حيث كان هدف دول الحلفاء إلحاق هزيمة نهائية بدول المحور و القضاء على الفاشية و النازية و العركرية اليبانية و إعلان استسلامهم دون أية شروط.

ب- اللعبة الغير صفرية :

نعني باللعبة الغير صفرية تنوع نسب الكسب و الخسارة بمعنى إشراك الطرفين في الخسارة و الكسب و يرجع ذلك إلى وجود مساحة واسعة عبر قنوات مفتوحة و كذا التعاون و تطبيق هذه الحالة على العصر النووي حيث ساعد ذلك على القليل من النزاعات.[3]

«و يأخذ مثل الحروب العربية الإسرائيلية في تطبيق هذه النظرية فحرب سنة 1948 كان يهدف العرب من وراءها منع قيام دولة إسرائيل أي إحلال هزيمة نهائية بالفرق الصهيونية، و قد

---

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 125-126

[2] جيمس دورتي و روبرت بالستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، كاظمة للنشر و الترجمة و التوزيع، الكويت، 1985، ص 339.

[3] ريمون حداد، مرجع سبق ذكره، ص 193.

حافظ الساسة العرب على هذا المبدأ بعد إنشاء دولة إسرائيل، أما حرب 1967 فقد هدفت من وراءها إسرائيل إحلال هزيمة ذات نتيجة متغيرة ترمي إلى منع الدول العربية من خلال هزيمة ذات نتيجة صفرية»[1]

2- نموذج المبارزة :

يبنى هذا النموذج على أساس افتراض أن المواجهة بين الأطراف المتنازعة قد يقود إلى الخيارات التالية :

- الإنتحار الكلي.
- الخسارة الكلية للطرفين.
- التعادل في نسب الربح و الخسارة.

و أمام هذه الخيارات فإن التصور العقلاني يسعى إلى إقناع الأطراف ذات العلاقة المباشرة بالنزاع بأن أفضل خيار لهم هو الإقتناع بالنتيجة الأقل ربحا و لكنها الأكثر أمانا أو الأقل خسارة و الأكثر أمانا.

و أحسن مثال يمكن تبيقه على هذا النموذج هة أزمة خليج الخنازير حيث لاحت في الأفق المواجهة النووية بينهما، و يرافق هذه المواجهة المواقف المختلفة للطرقتين للتأكيد على التصميم و الاستمرار، حيث دخل في ذلك دور الحرب النفسية و الحرب الإعلامية في التأثير على الرأي العام الداخلي.

3- نموذج "مأزق السجين" :

تتمثل معضلة السجين في أن هناك الشخصين متهمان بارتكاب جريمة دون أن

دون أن يكون هناك دليل عليها، و عند التحقيق يتم فصل الشخصين عن بعهما، بحث يوضع كل واحد منها في غرفة فريدة يمنع إتصاله بالآخر و في هذه الحالة تكون الخيارات أمامها إما قد يعترف الإثنان أو يضلا صامتين، و هنا تعرض النيابة على كل منهما السيناريو التالي :

[1] المرجع نفسه، ص ص 193-194.

1- إذا اعترف أحدهما و ظل الثاني صامتا :

هنا يطلق سراح من يعترف بالجريمية بينما يواجه شريكه إحتمال البقاء في السجن لمدة عشرة سنوات.

2- إذا اعترف الإثنين بالجريمة :

هنا يسجن كل واحد منهما لمدة خمسة سنوات.

3- إذا لم يعترف أي منهما و ضلا صامتين :

هنا يسجن كل واحد منهما مدة سنة واحدة فقط.

و بناءًا على الخيارات المقترحة، إذا إعترف السارق الأول، يكون الإعتراف و السجن لمدة 05 سنوات أفضل للسارق الثاني من أن يصمت و يسجن لمدة 10 سنوات، و من جهة أخرى إذا لم يعترف الأول يظل من الأفضل للسارق الثاني أن تعترف و يطلق سراحه من أن يظل صامتا و يسجن لمدة عام، و هنا يكون دائما من الأفضل للسارق الثاني أن يعترف مهما فعل السارق الأول، بمعنى أن الإعتراف يكون هو الاستراتيجية الغالبة، و في هذا الوضع ينتهي بالأمر إلى سجنهما لمدة خمس سنوات.

و المأزق أو المعضلة هي أنه :

«إذا لم يعترف أي منهما، يتم سجنهما لمدة عام و هي نتيجة مفضلة للإثنين، فهل يمكن حل هذه المعضلةّ؟ إذ تكررت المباراة دون نهاية متطورة يمكن لكل لاعب مكفأ أو عقاب الآخر على أفعاله و يمكن أن يؤدي هذا إلى نتيجة إيجابية للطرفين لا يعترف فيها أي منهما فيسجنان لمدة عام»[1]

و تبين لنا هذه اللعبة أهمية التعاون و الثقة بين الأطراف حتى في انعدام التواصل و غياب أي شكل من الأشكال التبادل المعلوماتي و التي تؤدي إلى تحقيق الفوائد بصورة مشتركة، كما أنها في نفس الوقت تبين إمكانية تفضيل أحد أطراف اللعبة لمصلحته الخاصة بحيث يرتد عن موقفه المساند للاعب الثاني و ينجو لوحده.

[1] ساروت جاهان و أحمد صابر محمود، عودة إلى أسس التفكير الاستراتيجي، مجلة التمويل و التنمية، 2015، ص 41.

4- نموذج معضلة الجبان :

تقوم معضلة الجبان على أساس المواجهة بين سيارتين، حيث ينطلق سائق كل منها من جهة معينة باتجاه الآخر، و منا تكون الخيارات أمام السائقين، إما أن ينحرف أحدهما، و في هذه الحالة يفوز الآخر و يخسر الأول الكثير من هيبته لكنه يبقى على قيد الحياة، أو يقرر الإثنان الإنحراف و التراجع، و في هذه الحالة يوصف سلوكهما بالعقلانية لأنهما يدركان النتائج المترتبة عن ذلك بالرغم من أن الآخرين قد ينظرون إليها نظرة قد تسودها السخرية، أو أن يواصل كلاهما السياقة و لا ينحرف أي منهما إلى أن يصطدما و قد يموتان معًا أو يعانيان خسائر جهة، فالبرغم من الالتزام بالمواقف لكل منهما إلا أن النتيجة كارثية، بمعنى أن إحتمال الصراع و التعاون واردان.[1]

2- نظرية الردع :

أولا : مفهوم الردع.

ستحاول تقديم مجموعة من التعاريف للردع :

أ- التعريف الأول :

«نعني بالردع تقديم أدلة للعدو لا يمكن نفيها عن توفر المقدرة الثأرية التي تكفل معاقبته بشدة عن أي اتجاه من ناحية للقيام بالحرب بغية تحقيق هدف أو مكسب معين على حساب الدولة الرادعة»[2]

ب- تعريف تومان شيلنج :

«الردع هو براعة استخدام القوة»[3]

ج- يعرف الردع على أنه :

«القدرة على منع أو تحييد أي تهديدات أو أخطار معينة و دفعها بعيدًا عن حيز التنفيذ الفعلي، و ذلك من خلال مواجهتها بتهديدات أو أخطار مقابلة أو مادة تساويها أو تفوقها في الحجم و التأثير»[4]

---

[1] دنيا هاتف مكي، مرجع سبق ذكره، ص 41.

[2] إسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسية الدولية "دراسة تحليلية مقارنة"، جامعة الكويت، الكويت، ط1، ص 267.

[3] مرجع نفسه، ص 267.

[4] جمال سلامة علي، تحليل العلاقات دراسة في إدارة الصراع الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط1، 2013، ص 195.

من خلال هذه التعاريف يتبين أن نظرية الردع تعني أنها تهدف إلى ردع دولة ما عن العدوان و هي رئيسة في الإستراتيجية العسكرية و الهدف النهائي منها هو توجيه تهديد مماثل في حالة وجود تهديد قائم و جدي من طرف آخر.

ثانيا : مفهوم الردع النووي.

يؤكد الخيرال برناردبرودي أن من صفات الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية هي ظهور الأسلحة النووية و التي من خلالها فتحت عصرًا جديدًا قضي بشكل كبير على المعارف و الخبرات الاستراتيجية السابقة ليعبد الطريق أمام ظهور استراتيجية جديدة تعرف باستراتيجية الردع النووي.

و قد عرف بواريه L. Poirier مفهوم الردع بـ :

«إن استراتيجية الردع النووي هي نمط وقائي لها هدف منع أي عدو محتمل من التحرك عسكريا من خلال تهديده بإنتقامات نووية يتم حسابها بشكل يجعل من نتائجها المادية المحتملة تمثل خطرًا غير مقبول قياسًا للأهداف السياسية التي ينبغي التوصل إليها من مبادرته العدوانية»[1]

كما عرفه وزير الدفاع الأمريكي السابق روبرت ماكنمارا Robert Mc Namara بـ :

«ما يعنيه الردع النووي هو تأكيد إنتحار المعتدي ليس لقوته المسلحة فحسب، بل و كذلك لمجتمعه لوجه عام»[2]

و الردع هو من الاستراتيجيات إدارة النزاع و التي تستهدف مواجهة التحديات الخارجيـة و الحفاظ على المصالح الحيوية أو توسيع نطاقها في عالم تتغير فيه و شكل مستمر مصالح و أهداف الدولة، و نظرية الردع هي :

«إحدى نظريات إدارة الصراع التي تستند أساسًا على الأدوات العسكرية، لذلك كثيرًا ما يقرن البعض مصطلح الاستراتيجيات الدفاعية و الهجومية في آن واحد و في كلتا الحالتين يعتمد الردع على إستخدام القوة المسلحة كوسيلة دفاعية وقائية تستهدف إثناء الخصم أو كوسيلة

[1] ريمون حداد، مرجع سبق ذكره، ص 118، نقلا عن Poirier.L. « des strategies », bruxcelles complexye, 1988, p 217.2018.

[2] جمال سلامة علي، مرجع سابق، ص 196.

هجومية تستهدف إكراه الخصم، و يقتي ذلك إمتلاك قدرات دفاعية و هجومية رادعة للحفاظ على الأمن و قدرة على إستخدام الإمكانيات و المواد المتاحة في الظروف المناسبة»[1]

و ما يفهم في كل ما جاء ذكره هو أن الردع بشكله التقليدي و الحديث (النووي) لا يهدف إلى تحقيق إنتصار في أي نزاع و لكن يهدف إلى منع النزاع من التطور من خلال إيهام الطرف الأخر (الخصم) بأن الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها من خلال الأقدام على العدوان، لا تناسب مع المكاسب التي يمكن تحقيقها على المواقع.

ثالثا : نظرية الردع الأمريكية كنموذج :

لخص وزير الدفاع الأمريكي السابق روبرت ماكنمارا في كتابه الشهير: جوهر الأمن The Essence of Security نظرية الردع الأمريكية بعبارة أو جملة قصيرة.

«أنها قدرتنا على التدمير الأكيد»[2]

تعني هذه الحملة أن أي إعتداء صغير على الولايات المتحدة أو حلفاءها يؤدي إلى رد مكثف لا يمكن إحتماله في الإلحاق الضرر، و قد يصل هذا الرد إلى درجة إستخدام السلاح النووي.

يسمى هذا المذهب الذي تبنته الولايات المتحدة الأمريكية بعد الحرب العالمية الثانية بـ **«الرد الكلي»**، إلا أن التطورات التقنية في مجال التسليح و في إطار السباق نحو الذي اتسمت به فترة الحرب الباردة، توصلت الكتلة الشرقية بقيادة الإتحاد السوفياتي إلى اكتشاف السلاح الذري سنة 1949.

«فالإحتكار النووي من قبل الولايات المتحدة لمدة سنتين أو أكثر قليلا لم يجلب لها الأمـن و يردع الإتحاد السوفياتي و إنما أشعل السباق النووي المحموم الذي دخلت بموجبه العلاقات الدولية إلى عصر الردع النووي و توازن الرعب»[3]

---

[1] المرجع نفسه ، ص ص 195 – 196.

[2] المرجع نفسه ، ص ص 195 – 196.

[3] عامر مصباح، نظريات التحليل الاستراتيجي و الأمني للعلاقات الدولية، دار الكتاب الحديث، 2011، ص 32.

و قد توصلت الإتحاد السوفياتي إلى إطلاق أول سفينة فضائية (سبوتنيك) سنة 1957 مما أجبر الولايات المتحدة الأمريكية إلى تطوير مذهب جديد يعتمد على المرونة في الرد و قد تم التعبير عنه "بالرد المرن" أو "الرد التصاعدي" و يعتمد هذا المذهب :

«على إمكانية البدء بإستعمال الأسلحة الكلاسيكية ضد أهداف عسكرية و ليس ضد المدن ... و أن يتم التدرج إلى التهديد باستعمال السلاح النووي و قد عبر هذا المذهب عن الوضع العسكري الذي وصلت إليه القوتين العظيمتين من إمتلاكها للأسلحة تسمح بالتدمير المشترك للطرفين أو ما عرف بالـ M.A.D»[1]

حافظت الولايات المتحدة الأمريكية على مضمون هذا المذهب إلى غاية بداية الثمانينات حيث أعلنت عن إستراتيجية جديدة هدفت من وراءها إلى قلب المقاييس في أشكال المواجهة بينها و بين الإتحاد السوفياتي إنطلاقًا من التركيز على الدفع في وجه أي عدو محتمل و هو ما أطلق عليه "حرب النجوم". لتأمين مظلة جوية واقعية لأمريكا ضد أي عدوان يقدم عليه الإتحاد السوفياتي، و قد كانت هذه الاستراتيجية بمثابة أول مؤتمر في الإعلان عن صفحة جديدة في سياق السياق نحو التسلح بين زعيمي المعسكر الغربي و الشرقي في ظهور فقدان شركات الإتحاد السوفياتي في الحفاظ على مستوى معين من التوازن، و هذا ما دفع ببع الخبراء و المحللين إلى اعتبار أن أول مؤتمر لانهياره هو فقدان هذا التوازن.[2]

3- نظرية التصعيد :

أولا : مفهومه.

التصعيد هو :

«زيادة في التوتر داخل نزاع، مبدئيا يبدأ النزاع من خلال رغبة الأطراف في تحقيق شيء ما، مع بداية التصعيد لا يبقي الأمر متعلقًا بالرغبة في التحقيق شيء ما، و لكنه يتجاوز ذلك نحو الرغبة في إلحاق الأذى بالخصم، تتمثل المرحلة النهائية للتصعيد في التدمير المتبادل، أما عملية التحويل فتعلق أساسًا بجهودنا الرامية للتحقيق من حدة تصعيد النزاع»[3]

---

[1] ريمون حداد، مرجع سابق، ص ص 119-120.

[2] ريمون حداد، مرجع سابق، ص ص 119-120.

[3] سيمون مايسون و ساندرا ريتشارد، مرجع سابق، ص 11.

و كما يمكن تعريفه بـ :

«الزيادة الحاصلة أو التي تحصل على كثافة الصراع أو ينتج عنها توسيع إطاره و مداه، و من أجل فهم تصعيد الصراع لابد من البحث في مواضيع عديدة كالمتغييرات و العوامل التي تحدد في نهاية الآفاق التي يمتد إليها الصراع و كذلك العوامل التي تؤثر سواء أكان في تصعيد الصراعات الدولية أم تهبيطها و بالتالي تقليلها و إنتهائها»[1]

ثانيا : المتغيرات التي تحدد نهاية الآفاق التي يمتد إليها النزاع الدولي.[2]

هناك مجموعة من المتغيرات تحدد نهاية الآفاق التي يمتد إليها النزاع الدولي و هي :

أ- الحدود الجغرافية للنزاع الدولي.

ب- عدد الأطراف التي لها علاقة مباشرة بالنزاع.

ج- طبيعة الأهداف التي لأجلها نشب النزاع من حيث محدوديتها أو شموليتها.

د- الأثار المترتبة عن الصراع على المستوى الدولي.

ثالثا : العوامل و المتغيرات التي تدخل في تقرير كثافة النزاع.

تكمن العوامل و المتغيرات التي تدخل في تقرير كثافة النزاع في :

أ- نوعية الأدوات المستخدمة في النزاع و درجة قوتها.

ب- طبيعة الأسلحة المهيأة للإستخدام و مدى قدراتها التدميرية.

ج- كمية الموارد المخصصة لأغراض النزاع و مدى توفرها.

رابعا : أسباب و دوافع التصعيد.

هناك مجموعة من العوامل و الأسباب تؤدي بالنزاع الدولي الإتجاه نحو التصعيد نذكر منها :

أ- إعتقاد أحد الأطراف التي لها علاقة مباشرة بالنزاع بأن الطرف الآخر مقدم على خطوة التصعيد و بالتالي يبادر هو بالتصعيد.

---

[1] علي عودة العقابي، العلاقات الدولية، دراسة تحليلية في الأصول و النشأة و التاريخ و النظريات، دار الرواد، بغداد، العراق، ط 1، 2010، ص 218.

[2] المرجع نفسه، ص 218. نقلا عن إسماعيل صبري مقلد، مرجع سبق ذكره، ص 319.

ب- ظهور مؤشرات تدفع بأحد الأطراف إلى التصعيد كالإنذار و التحذير.

ج- إعتقاد أحد الأطراف بأن التصعيد من النزاع سيخفف من إحتمالات الخسارة مؤكدة إذا لم يبادر بالتصعيد.

د- تحقيق مكاسب معينة عبر التوجه نحو التصعيد.

هـ- الضغوط و التدخلات التي تمارسها الأطراف التي لها علاقة غير مباشرة بالنزاع قد تدفع بالأطراف المباشرة إلى نهج سياسة التصعيد.

و- غياب تقاليد راسخة لحل و تسوية النزاع.[1]

خامسا : تحليل ديناميكيات التصعيد :

يمكن تحليل دنيا ميكيات التصعيد لأي نزاع من خلال نموذج فريدريك غلاسل، الذي وضع معاييرًا لتحليل هذه الديناميكيات ضمن نموذجه لتصعيد النزاع. و الذي يعبر فيه عن زيادة التوتر داخل النزاع ببدأ في محاولة تحقيق شيء ما، ليمر إلى الرغبة في إلحاق بالخصم الأذى وصولاً إلى التدمير المتبادل بين الطرفين، مع وجود إمكانية للتخفيض بناءًا على المرحلة التي وصل إليها النزاع.[2]

و يفرق فريدريك غلاسل بين 09 مستويات للتصعيد :

1- التصلب في المواقف :

تظهر في هذا المستوى القسوة و الصلابة في المواقف تؤشر إلى بوادر المواجهة، ة لإشارة فإن الإقناع بحل النزاع حول طاولة المفاوضات يبقى قائما، خاصة مع غياب معسكرات ثابتة.

2- النقاش و الجدل العنيف :

يظهر في هذا المستوى نوع من الاستقطاب في التفكير، الشعور و الإدارة و بنشأ نوع من الإختلاف و التباين بين تفكير أسود و آخر أبيض، كما ننشأ إدراكات متنامية بشأن التفوق و الاستعلاء و الدونية و الاستحقار.

---

[1] المرجع نفسه، ص 2019.

[2] بومنجل خالد و فارق مجيب الرحمان المهدي، إدارة النزاع في أوكرانيا بين المقاربة الأمنية الروسية و الأمريكية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية و السياسية و الإقتصادية، برلين، ألمانيا، 2013، ص ص 44-45.

3- الأفعال بدل الكلمات :

يسود في هذا المستوى الاعتقاد بأن "الكلام لن يكون مفيدًا بعد الآن"، بمعنى الحرص على استراتيجية الحقائق على الأر من خلال تحصيل الحقائق و الأفعال المادية على الأرض و ليس بمجرد الكلام، التخلي نهائيًا عن تقمص الوظائف، و تنامي التأويل الخاطئ لما يقوله أو يفعله الطرف الآخر.

4- التحالفات :

تقدم مختلف الأطراف على مناورة بعضها البعض ضمن أدوار سلبية تتقاتل فيما بينها وفقا لتلك، و هنا تلجأ الأطراف المتورطة للبحث عن دعم أطراف أخرى لم تكن متورطة من قبل.

5- الإهانة و إلحاق الخزي :

تتم شن حملات علنية و مباشرة على الإستقامة الأخلاقية للخصم بهدف إهانته و إلحاق الخزي و العار به.

6- إستراتيجية التهديدات :

ظهور التهديدات و التهديدات المضادة، يتم تصعيد النزاع من خلال إعطاء مهل و التهديد بأعمال انتقامية.

7- الضربات التخريبية المحدودة :

في هذا المستوى لم يعد ينظر إلى الخصم على أنه كائن بشري، و من ثم إضفاء الشرعية على الأعمال التخريبية، يحدث هنا في القيم، حيث بنظر إلى الهزائم الصغيرة على أنها انتصارات.

8- تشتيت الخصم :

يصبح تخريب و تشتيت الخصم هدفًا رئيسيا.

9- معًا نحو الهاوية :

تصل الأطراف في هذا المستوى إلى مرحلة المواجهة الشاملة حيث لا أمل في العودة نحو الخلف يصبح تدمير الذات مقبولاً إذا كان ثمنه تدمير الخصم.[1]

[1] سيمون مايسون و ساندرا ريتشارد، مرجع سبق ذكره، ص 12.

سادسا : العوامل المتحكمة في تهبيط و تنزيل و إنهاء النزاع.[1]

أولاً : العوامل المتحكمة في تهبيط النزاع و تنزيله.

يوجد مجموعة من العوامل التي تدفع النزاع الدولي باتجاه التصعيد و أخرى تدفع به إلى التنزيل، و أن جميع تلك العوامل مربوطة بمصالح أطراف النزاع، و من أهم العوامل التي تساعد على تهبيط و تنزيل النزاع نذكر :

أ- عدم الإعتقاد في جدية التهديد.

ب- إظهار حسن النية و تحسين العلاقات فيما بين أطراف النزاع.

ج- الإستجابة لغط الرأي العام المعادي للنزاع و الحرب.

د- الخوف من النتائج المترتبة عن التصعيد و عدم المقدرة على التحكم فيه.

هـ- مقايس الربح و الخسارة من وراء التصعيد.

و- ضعف و استنزاف أحد أطراف النزاع.

ثانيا : العوامل المتحكمة في إنهاء النزاع الدولي.

تكمن أهم العوامل المتحكمة في إنهاء النزاع في :

أ- تحقيق أهداف النزاع.

ب- إختفاء ميزات النزاع و التي بسببها نشأ هذا النزاع.

ج- إنهيار أحد أطراف النزاع أو استسلامه.

د- إعادة تعريف المصالح من جديد و هذا ما يؤدي إلى الاختلاف في تقويم الموقف و حساباته و الجدول التالي يوضح العوامل المتحكمة في تصعيد النزاع و تنزيله و إنهائه: [2]

[1] علي عودة العقابي، مرجع سبق ذكره، ص 220.

[2] بومنجل خالد، و فاروق مجيب عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص 45.

عوامل التصعيد النزاع	عوامل تقلل من حدة النزاع	عوامل إنهاء النزاع
– التصعيد كإجراء ردعي للطرف الآخر. – التصعيد لتقليل إحتمالات الخسارة. – التصعيد باعتباره يخلق ميزة معينة لأحد الأطراف. – ضغط الرأي العام باتجاه التصعيد نتيجة تدخل طرف ثالث في النزاع. – التصعيد لعدم وجود ثقافة راسخة في حل النزاعات.	* ضغط الرأي العام في اتجاه تهبيط النزاع و حله. * التهبيط بهدف إظهار حسن النية و إيجاد حل سلمي للنزاع. * ضعف أو استنزاف أحد الأطراف.	– التوصل إلى الغاية من النزاع. – اختفاء المبرر الذي نشأ النزاع بسببه. – إعادة تعريف المصالح مما يؤدي إلى تقويم المواقف. – إنهيار أحد الأطراف.

4– نظرية الأمن الجماعي :

أولا : مفهوم الأمن الجماعي.

أ– تعريف الموسوعة السياسية لعبد الوهاب الكياني:

هو «**نظام تعمل به الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة يهدف الحرص على الأمن و السلام الدوليين و فض النزاعات بالطرق السلمية على أساس أن أمن كل دولة و سلامتها الإقليمية من الأمور التي تضمنها كل دولة**»[1]

ب– تعريف أنيس كلود :

«**الأمن الجماعي هو أية تدابير من أي نوع تتضمن إحتمال القيام بعمل عسكري مشترك في أي أزمة من قبل دولتين أو أكثر**»[2]

ج– تعريف ماكماهون Mc Mahon :

بأنه «**محاولة لحماية دولية محالفة عسكرية بعضها مع بعض لحفظ السلام على غرار محاولتنا عمله في الحلف الأطلسي**»[3]

[1] عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 1981، ص 330.

[2] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 333.

[3] عامر مصباح، مرجع سبق ذكره، ص 52.

د- تعريف عامر مصباح :

بأنه «**إرادة دولية جماعية لتأمين المصالح الوطنية المشتركة، الناتجة (الإرادة) عن عجز كل طرف من الأطراف بمفرده أن يؤمن هذه المصالح لنفسه و التي تتجسد (الإرادة) في صياغة سياسية مناسبة و استراتيجيات و آليات عملية لتجسيدها، فتصبح مسؤولية توفير الأمن للأطراف المنخرطة في هذه العملية مسؤولية تضامنية بطريقة آلية و عادة ما يكون للجغرافيا و الأيديولوجيا دور في تحديد الحدود التي يشملها الأمن الجامعي**»[1]

من خلال هذه التعاريف يتبين أن نظام الأمن الجماعي يقوم على أساس العمل الجماعي للدولة و ليس الفردي هذا لإحباط أي اعتداءات عليها و منح الطمأنينة للدول المتحالفة، و لهذا فإن مفهوم الأمن الجامعي يقوم على فكرة ردع أو إخماد أي محاولة عسكرية يقدم عليها

د- قبول عضوية الدول بدون استثناء بما فهم الدول المعادية.

ثالثا : متطلبات الأمن الجماعي :[2]

يتطلب قيام الأمن الجماعي في أي إقليم من العالم توفر مجموعة من الشروط :

1- توفر الإرادة السياسية لتطبيق و تجسيد الفكرة :

من المؤكد أن الإدارة السياسية في الإنخراط في مثل هكذا منظمات يتطلب توفير إرادة سياسية للأطراف في الإنضمام و التعاون من أجل تحقيق السلم و الأمن.

2- وجود قوة مشتركة بين الدول النامية لتجسيد فكرة الأمن الجماعي :

فكرة الأمن المشترك مبينة أصلاً على مبدأ الردع و التهديد لأي طرف يهدد السلم و الأمن الدوليين و لهذا وجب أن تكون هناك قوة مشتركة بين الأعضاء للقيام بهذا الدول.

---

[1] عامر مصباح، مرجع سبق ذكره، ص 52.

[2] جارش عادل، الأمن الجامعي في الواقع الدولي، المركز الديموقراطي العربي، من الموقع www.democraticac.de، كتب بتاريخ 26 أكتوبر 2016.

3- المقدرة على الردع و الرد المبكر في حالة وجود تهديد لأحد دول الأعضاء :

فعالية هذا النظام بالنسبة للدول الأعضاء فيه هو المقدرة الحقيقية على الردع و على الرد المبكر لأي تهديد يمس بأمن و سلامة الدول الأعضاء، و إذا لم يتوفر هذا العاملان يفرغ الأمن الجماعي بالنسبة لهذه الدول من محتواه.

4- ضرورة الحصول على غطاء الشرعية الدولية لتطبيق الأمن الجماعي :

تواجه الأمم المتحدة إشكال كبير فيما يتعلق بشرعية تطبيق الأمن الجماعي نظرًا لارتباط ممارسات الأمن الجماعي بالعامل البراغماتي للدول المنظوية تحته.

5- وجود تهديد جماعي :

ما يحفز على قيام نظام أمن جماعي هو الإحساس بوجود مخاطرة تهدد هذه الدول.

رابعا : دراسة نقدية لممارسات الأمن الجماعي :[1]

قدمت لنظام الأمن الجماعي عدة إنتقادات نذكر منها :

1. إرتباط ممارساته بمصالح القوى الفاعلة داخله.
2. استغلال القوى الفاعلة لنظام الأمن الجماعي من أجل تقسيم الثروات خاصة في مناطق الأزمات.
3. خضوع نظام الأمن الجماعي لازدواجية المعايير.
4. الفرق الشاسع بيم الأهداف المعلقة و التطبيق.

[1] المرجع نفسه.

المحاضرة الثانية

أساليب إدارة الأزمة الدولية

المحاضرة الثانية : أساليب إدارة الأزمة الدولية

أولا: ماهية الأزمة الدولية.

1- تعريف الأزمة الدولية :

اختلف الباحثون في تحديد مفهوم الأزمة الدولية و بهذا تعددت تعاريفها :

أ- تعريف (شازلرهيرمان) :

«موقف يتضمن درجة عالية من التهديد لأهداف و القيم و المصالح الجوهرية للدول الأطراف، و موقف يدرك فيه صانع القرار أن الوقت المتاح لصنع القرار و اتخاذه قبل أن يتغير الموقف ...، هو وقت قصير و إلا فإن القرار يصير غير ذي دوى في مواجهة الموقف الجديـد، و موقف مفاجئ، حيث تقع الأحداث المؤدية للأزمة على نحو مفاجئ صناع القرار و حيث تجتمع هذه الخصائص الثلاث في موقف ما فإنه يكون أزمة دولية»[1]

ب- تعريف هولتسي :

«الأزمة هي مرحلة من مراحل الصراع، تشمل على تصعيد مفاجئ، شامل للأحداث غير متوقعة ناتجة من الصراع»[2]

ج- تعريف الأزمة على أنها :

«ذلك السلوك الذي ينتج عند ظهور توتر شديد للغاية في العلاقات الدولية ككل، و لا سيما عندما تكون أطرافها الدول الكبرى أو البعض منها، أو ضمن علاقات ترتبط بين دولتين أو أكثر في منطقة حساسة و استراتيجية بالنسبة للإقتصاد العالمي أو بالنسبة للسلم و الأمن الدوليين (منطقة الشرق الأوسط، البلقان جنوب شرق آسيا) مصحوب بتهديد مصالح متابدلة أو مصالح دولة ما أو دول معينة ذات ثقل و نفوذ سياسي – دبلوماسي و اقتصادي – عسكري»[3]

---

[1] محمد نصر مهنا، إدارة الأزمات، قراءة في المنهج، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 242.

[2] سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات و فض النزاعات، إطار نظري، الدار العربية للعلوم الناشرون، الدوحة، قطر، 2014، ص 105.

[3] محمد بوعشة، مدخل إلى إدارة النزاعات دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008، ص 139.

د- تعريف أحد الباحثين :

«الأزمة الدولية هي موقف ينشأ عن إحترام صراع شامل و طويل و ممتد بين دولتين أو أكثر و ذلك نتيجة سعي أحد الأطراف إلى تغيير التوازن الاستراتيجي القائم مما يشكل تهديدًا جوهريا للقيم و أهداف و مصالح الخصم الذي يتجه إلى المقاومة، و يستمر هذا الموقف فترة زمنية نسبيا يتخللها لجوء الأطراف إلى القوة العسكرية كما ينتهي هذا الموقف إلى إقرار نتائج هامة تؤثر في النظام الدولي القائم»[1]

إذن و من خلال هذه التعاريف يتبين أن الأزمة الدولية تشير إلى وجود قاسم مشترك يدور حول :[2]

1. خلل التوازن بين الأطراف و العلاقات التي كانت سائدة بينهم .
2. تهديد جزئي و خطير للمنظومة القيمة أو السياسية أو الأمنية أو الإجتماعية أو الأهداف و المصالح القومية.
3. المفاجأة في التوقيت و قصر الوقت لاتخاذ القرار.

2- التطور التاريخي لمفهوم الأزمة :

يعتقد بعض الباحثين في حقل العلاقات الدولية و السياسية ككل أن الأزمة ممكن أن تشكل فرصا أو شوطا للتعبير الإيجابي في المنظومة القائمة، فقد ارتبط مفهوم الأزمة بعلم الطب الإغريقي القديم حيث كان معناه يستخدم للدلالة على وجود نقطة تحول مفصلية و جد هامة، ولحظات مصرية في تطور المرض، بحيث عندها تتوقف حالة المريض إما بالشفاء أو الموت، و في تفسير هذا يمكن القول:

«في مرض ذا الرئة تحدث الأزمة عندما تهدد جراثيم المرض متكافئة في ذلك مع بعض الإلتهابات في الجهاز التنفسي، بالتغلب على الأجسام المضادة التي تتولى حماية الجهاز الرؤية، و تبدو نتيجة المعركة الفاصلة بينهما موضع الشك»

[1] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 242.

[2] المرجع نفسه، ص 243، و أنظر أيضًا، مسامي إبراهيم الحزندار، مرجع سبق ذكره، ص 105.

و أن :

«المؤشرات المعتادة للأزمة في المرض هي تلك الأعراض المتمثلة في إضطراب ضربات القلب، و ضغط الدم و التنفس و درجة الحرارة و ما إلى ذلك و يمكن أن نقول بصفة عامة أن هذه الأعراض هي نتائج للصراع المحتدم بين الجراثيم و الأجسام المضادة لها و ليس سببا في حدوث الأزمة، بيدا أنه من الجدير بالملاحظة في نفس الوقت أن أحد هذه الأعراض، مثل الإرتفاع الشديد في درجة حرارة الجسم قد يحدد أو على الأقل يؤثر بشدة على مصير هذه الأزمة»[1]

و قد استخدم المؤرخ الإغريقي توسيديد هذا المصطلح ستة مرات في كتابه الشهير حرب البيليبوناز و ذلك للدلالة على حدوث منعطفات حاسمة في مجريات الحرب و الأزمة على هذا النحو بمعناه العام و المجرد هي :

«تلك النقطة الحرجة و اللحظة الحاسمة التي يتحدد عندها مصير تطور ما، إما إلى الأفضل و إما إلى الأسوء : الحياة أو الموت، الحرب أو السلم لإيجاد حل لمشكلة ما أو إنفجارها »[2]

و قد تطور هذا المفهوم في القرن السابع عشر للدلالة على ارتفاع درجة التوتر بين الأطراف المتمثلة في علاقات السلطة السايسية و سلطة الكنيسة و قد استخدم في القرن التاسع عشر للإشارة متزامنا مع ظهور الأفكار و القيم اللبيرالية إلى لحظات التحول و مشكلات التحول في البني السياسية و الإجاماعية و الإقتصادية التي عرفتها أوروبا.

أما الماركسية فقد ترجمت نظرتها للأزمات في كتابات كارل ماركسي عن الحتمية التاريخية، حيث تحدث عن أزمات الإفراط في الإنتاج و تفاقم كل من هذه الأزمات عن سابقتها لمعنى أن الأزمة ماهي إلا حالة تراكمية في المجال الإقتصادي و قد عرفت دائرة العلوم الإجتماعية الأزمة على أنها.

«حدوث خلل خطير و مفاجئ في العلاقة بين العرض و الطلب في السلع و الخدمات و رؤوس الأموال»[3]

---

[1] عباس رشيد العماري، إدارة الأزمات في عالم متغير، مركز الأهرام للترجمة و النشر، القاهرة، مصر، 1993، ص 17.

[2] المرجع نفسه، ص 18.

[3] المرجع نفسه، ص 18.

3- خصائص الأزمة :

يعرف بريشر الأزمة على أنه وضع يرافقه ظروف تلتزم قيامها و هذه الظروف في تهديد القيم و المصالح العليا للأطراف تؤدي إلى إحتمالية استخدام القوة العسكرية و بالإضافة إلى حدوث تغير جلي في البيئة الداخلية و الخارجية و التي ضيق الوقت و المحدودية في حالة الاستجابة. [1]

من خلال هذا التعريف العام يمكن إستنتاج الخصائص العامة للأزمة، و التي يتفق عليها معظم الباحثين و السياسيين و هي :

أ- التهديد :

1- تعريفه :

التهديد هو :

«مصطلح للدلالة على أي تصريح علني أو ضمني أو إنذار أو إشارة أو إجراء أو تحرك أو سلوك ينذر بإنزال عقاب أو إيقاع ضرر بطرف ما لإثنائه عن فعل أو سلوك أو إلزامه بأن يسلك سلوكًا ما»[2]

و يعرف أيضا على أنه :

«الإجراءات و الأفعال التي تصدر من فرد أو مجموعة أفراد أو نظام معين سواء بالإشارة أو القول أو الفعل من أجل الإستجابة لمطالب أو شروط محددة يسعى الطرف الأول لتحقيقها من قبل الطرف الثاني مع التلويح بإستخدام القوة عند عدم الإستجابة لهذه المطالب ... و من هنا تبدأ الأزمة»[3]

---

[1] غيث السفاح متعب الربيعي، قحطان حسن طاهر، ماهية الأزمة الدولية، مجلة العلوم السياسية لجامعة بغداد، العراق، العدد 42، 219، ص ص 143-144.

[2] جمال سلامة علي، مرجع سبق ذكره، ص 206

[3] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 244.

2- أنواع التهديدات :[1]

للتهديد أنواع نذكرها في :

1. تهديد سياسي : نعني به تلك الأفعال و ردود الأفعال تجاه الدول و تأخذ تلك الأفعال الطابع الصراعي مثل التهديد بالأقوال و التصريحات.

2. تهديد إقتصادي : يتمثل في فرض قيود إستراد سلعة جد مهمة أو فرض قيود علة تصدير بعض السلع، أو في فرض حصار إقتصادي على دول معينة أو قد يكون المنع في استخدام موانئ معينة لدولة ما.

3. تهديد ثقافي و اجتماعي : التهديد الثقافي يتمثل في الغزو الفكري لأية دولة و ذلك عن طريق وسائل الإعلام الحديثة أو عن طريق الإرساليات و البعثات الأجنبية أما التهديد الإجتماعي فينتج نتيجة إزديات النزاع العرقي و الديني و الإديولوجي مما يؤدي إلى نشوء الأزمة.

ب- المفاجأة :[2]

يعتبر عامل المفاجأة خاصية هامة في تحديد مفهوم الأزمة، و المفاجأة قد تكون في المكان أو في الزمان، مما يتطلب على الأطراف التخطيط لاستثمار النتائج و السرعة في التنفيذ.

1. المفاجأة في المكان :

تعني المفاجأة في المكان مفاجأة الخصم بعيدًا عن كل حساباته و تقديراته المسبقة، فمثلاً يتخذ قرار قطع العلاقة مع الدولة، هذا الإجراء يؤدي إلى خلق و ترك أصرار غير متوقعة على هذه الدولة.

2. المفاجأة في الزمان :

نعني بالمفاجأة في الزمان، إختيار الوقت المناسب الذي يتم فيه الإقدام على الخطوة بحيث لم يكن قط في حسابات الخصم و الذي يشكل له ضغطا معينًا على تصرفاته و سلوكاته اتجاه الخصم.

---

[1] المرجع نفسه، ص ص 244 – 241.

[2] المرجع نفسه، ص 246.

ج- ضيق الوقت المتاح :

نقصد به المدة الزمنية لإتخاذ القرار و ذلك بإختيار أحد البدائل المتاحة في وقت ضيق جدًا و لهذا يعتبر عنصر الأزمة عند روزنيو «**هي الوقت و السرعة التي تتطلبها عملية الإستجابة لردود أفعال الأزمة و اتخاذ القرار الحاسم في عملية معالجتها و في حالة زيادة التوتر فإن صانعي القرار يدركون أن البدائل المتاحة لهم تصبح أكثر ضيقا**»[1]

مما يسبب لهم إرباك شديد، و يمكن التغلب على ذلك بالتدريب و التنبؤ بحـدوث الأزمات و صياغة الفرضيات لذلك.

و تجدر الإشارة أن كفاية الوقت المحدد لصناع القرار يختلف على حسب طبيعة الأزمة و درجة تعقدها و تشابكها.

«**فالأزمة المعقدة تحتاج إلى وقت أطول لكي يستطيع صناع القرار فهم المشكلة و استيعابها و التحرك لمواجهتها أما الأزمة الأقل تعقدًا فإن صنع القرار فيها يحتاج إلى وقت أقصر**»[2]

د- عدم اليقين :

و يتمثل في الحالة التي تعكس إلى مدى يمكن الاعتماد الإدراكي على المعلومات المتاحة حول الأحداث التي تدور على الساحة الدولية.

و من خلال هذه الخصائص يمكن أن نقدم التعريف التالي :

الأزمة هي :

«**تغيير في محيطها الداخلي و تهديد للقيم السياسية آنيا و مستقبلا، مع احتمال عالي الدرجة للاستخدام القوة المسلحة**»[3]

---

[1] نصير مطر كاظم الزبيدي، الولايات المتحدة الأمريكية و إدارتها للأزمات الدولية، (دراسة تحليلية تطبيقية)، أطروحة لاستكمال متطلبات نيل درجة الدكتوراة فلسفة في العلوم السياسية، جامعة الكاظمة، بغداد، العراق، 2010، ص ش ش

[2] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 247.

[3] نصيرة مطر كاظم الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ش ش

4- مراحل تطور الأزمة :[1]

تنقسم الأزمة بالديناميكية و النمو التدريجي، حيث تمر بمراحل في تطورها :

أ- المرحلة الأولى (ميلاد الأزمة) :

يبدأ صانع القرار في هذه المرحلة يحس و يشعر بقدوم خطر يستوجب التعامل معه و درئه قبل تفاقمه و انتقاله للمراحل التالية.

ب- المرحلة الثانية (نمو الأزمة و اتساعها) :

تبدأ الأزمة في هذه المرحلة في النمو و الإتساع مستمدة قوتها من محفزات داخلية و خارجية بسبب فشل صانع القرار في السيطرة على الأزمة في المرحلة الأولى.

ج- المرحلة الثالثة (نضج الأزمة) :

تعد هذه المرحلة الأخطر من عمر الأزمة بحيث تصل فيها إلى أقصى مداها و قوتها و عمقها مما يصعب التحكم و السيطرة عليها و في أغلب الأحيان تتوقف الأزمات عند هذه المرحلة لعدة أسباب داخلية و إقليمية أو دولية.

د- المرحلة الرابعة (إنحسار الأزمة) :

تنحسر الأزمة نتيجة قدرة صاحب القرار على إحتواء الأزمة و بداية الإنفراج و يتم ذلك بناءً على مخطط مدروسة جسدت على أرض الواقع.

هـ- المرحلة الخامسة (حل الأزمة) :

تنتهي الأزمة نهائيا في هذه المرحلة، و لإشارة فإن الأزمة تنتهي بإحدى الطريقين إما بالطرق السلمية يتمكن عبرها الطرفان من الوصول إلى حلول غير صفرية و إما بالطرق العنفية خاصة اللجوء إلى الحرب و استخدام القوة المسلحة في حالة إختيار الأطراف للحلول الصفرية نتيجة تعنتهما.

[1] مفهوم الأزمة الدولية، الموسوعة السياسية، www.politicul-encyclopedia.com

المحاضرة الثانية

إدارة الأزمة الدولية.

المحاضرة الثانية : إدارة الأزمة الدولية.

أولا : مفهوم إدارة الأزمة الدولية.

هناك مجموعة من التعاريف نذكر منها :

1- تعريف ب. وليامز William B.quand :

«هي سلسلة من الإجراءات (القرارات) الهادفة إلى السيطرة على الأزمة، و الحد من تفاقمها حتى لا يفلت زمامها، مؤدية بذلك إلى نشوب الحرب و بذلك تكون الإدارة الرشيدة للأزمة هي تلك التي تتضمن الحفاظ على المصالح الحيوية للدولة و حمايتها»[1]

2- تعريف جيمس دورتي و روبرت بالستغراف :

«قدرة أحد أطراف النزاع ما على إقناع خصمه أو خصومه بصدق عزمه على التصعيد النزاع لحملة (أو حملهم) على التراجع عن تصعيد الأزمة تجنبا للمساس بمصالحه ... و قد يفصل أطراف النزاع احتواء الأزمة من خلال ممارستهم لضبط النفس و محاولتهم إيجاد مخرج منها يحفظ لهم جميعا ماء وجوههم أو الوصول فيما بينهم إلى تسوية تنزع فقيل الأزمة بدون المساس بالمصالح الجوهرية لأييهم»[2]

3- تعريف هانزبيتر نيوهولد :

إدارة الأزمة هي :

«إحتواء الأزمة و التلطيف من حدتها بشكل يستبعد معه حدوث إشتباكات عسكرية على نطاق واسع»[3]

---

[1] محمد صدام فايق بن طريف، الأزمة الدولية و طرائق إدارتها دراسة تحليلية لأزمة العلاقات العراقية الأوريكية 1990 – 2003، دراسة حالة، رسالة ماجيستير، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب و العلوم، جامعة الشرق الأوسط، دسمبر 2017، ص27.

[2] عباس رشدي العماري، مرجع سبق ذكره، ص 48.

[3] عباس رشدي العماري، مرجع سبق ذكره، ص 48.

4- تعريف ألكسندر جورج :

«القيود التي ترد على عملية ممارسة القهر و الجبر و الضغط و الإكراه في العلاقات الدولية بمعنى أن إدارة الأزمة تعني السيطرة على أحداث الصراع في الأزمة و تخفيف حدتها حتى لا تصل إلى حد انفجار العنف الشامل أو الحرب»[1]

ثانيا : مبادئ إدارة الأزمات الدولية.

المبادئ العامة لإدارة الأزمات في :

1- تحديد الأهداف :

إن الإدارة الناجحة للأزمة تلزم الأطراف المتورطة على الإقتناع بإستحالة تحقيق الأهداف السياسية إلى أكبر قدر ممكن.

فعلى سبيل الميتال، ما حدث في أزمة الصواريخ الكوتية سنة 1962 بين كل من الإتحاد السوفياتي و الولايات المتحدة الأمريكية، فقد استجابت هذه الأخيرة لعدم الإضرار على الإنسحاب الكامل للإتحاد السوفياتي من جزيرة كوبا و لا على الإطاحة بنظام فيدال كاسترو من الحكم، بل حددت مطالبها بتفكيك منصات الصواريخ السوفياتية و بإزالتها من الجزيرة، و في مقابل ذلك وافق الإتحاد السوفياتي بسحب صواريخه المنصبة في كوبا و القريبة جدًا من الشواطئ الأمريكية و بالتالي تخلي الإتحاد السوفياتي عن الفوائد و المزايا وجود تلك تاصواريخ سد النقص و الفجوة المتمثلة في ضعف قدراته النووية الباليستية طويلة المدى، مقابل لإزالة الحصار الأمريكي على الجزيرة و تقديم تعهدات أمريكية بعدم الهجوم على الجزيرة مستقبلا.

2- التطبيق التدريجي و حصر استعمال القوة العسكرية بمنطقة جغرافية محدودة :

يعتبر موضوع الدفاع عن مصلحة الدولة غير قابل للنقاش أو التفاوض، و بالتالي من حق الطرف المتورط في الأزمة اللجوء إلى إستعمال القوة و لو تدريجيا، و قد يكون هذا الإستعمال أمر حتمي.

[1] عبد الغفار عفيفي، الإتجاهات الحديثة في إدارة الأزمة الدولية، الشرق الأوسط نموذجا، مرجع سبق ذكره، ص ص 25 -26.

إلا أنه يجب عزم إغلاق كل وسائل الإتصال و يجب التمسك لكل فرصة كسب للوقت و استبعاد إستعمال الخياري العسكري خاصة إذا كان الطرف يملك السلاح النووي، كما يتوجب أن يبقى النزاع العسكري محصور جغرافيا.

3- الحفاظ و الإبقاء على الاتصال مع الخصم :

يتطلب في الأزمة دائما ترك قناة من قنوات الإتصال.

4- البحث عن الدعم العريض :

يصبح الدعم العريض واجبًا إذا ما لجأ الطرف المتورط في الأزمة إلى القوة العسكرية، لكسب الشرعية لتنفيذ خططه.

5- الإعتبار من السوابق و دروس الأزمات :

تعد الدراسات السابقة للأزمات وسيلة نافعة و جد هامة لكسب خبرات في التعامل مع الأزمات المستقبلية.

6- سيكولوجية التفاوض :

التكوين السيكولوجي للأطراف المرشحة للتفاوض مهم جدّا في تحديد مسار الأزمة نحو الإيجاب أو السلب.

7- مراكز إدارة الأزمات و مواضيع بحوثها :

أصبح موضوع إدارة الأزمات من المواضيع الهامة و الحيوية منذ سنة 1962 (الأزمة الكوبية) و بهذا أصبح إنشاء مراكز متخصصة في دراسة وتوقع الأزمات جد مهم على مستوى الجامعات و مخابر البحث.[1]

[1] كمال حماد، إدارة الأزمات (الإدارة الأمريكية و الإسرائلية نموذجا)، مجلة الدفاع الوطني، العدد 57، سنة 2006، نسخة إلكترونية من الموقع، www.lebarmy.gov.ib ، أخر زيارة 04 مارس 2020.

ثالثا : أساليب إدارة النزاعات الدولية.

تستخدم الدولة عدة أساليب لمواجهة و إدارة أزمة ما قد تواجهها على نحو يعزز سياستها و يضعف سياسة الخصم و يقلل من خسائرها إلى أدنى حد ممكن و ذلك بإستخدام الأساليب التالية :

1- استخدام التساوم الضاغط (الإكراهي) :

تلجأ الدولة إلى استخدام الضغط الإكراهي لتحقيق مكاسب ضد الخصم، مع مراعاة عدم حدوث كارثة تهز مصالحها نتيجة هذا الضغط، و الأدوات الضاغطة في إدارة الأزمة هي :

«تلك التحركات و التكتيكات التي ترمي إلى إظهار الحزم و تمسك طرف من الأطراف بمصالحه إزاء الخصم بالتهديد أو بإستعمال القوة بأشكالها المختلفة لفرض إدارة طرف على طرف آخر»[1]

وبمعنى :

«إنّ الأدوات الضاغطة هي كل التحركات التي تقوم بها الدولة للضغط على الخصم كي يقبل مطالبها و يمتثل لإرادتها»[2]

و هناك أسلوبان لضغط هما :

أ- أسلوب الضغط القولي :

تتمثل في أعمال التهديد التي لا تعني تبني الدولة لخيار معين و تنفيذه، و لكنها عبارة عن إشارات ترسلها الدولة إلى الخصم لتنقل نواياها في الأخذ بخيار الضاغط الإكراهي و إشعاره بحرية النوايا و ترمي هذه التهديدات إلى التأثير على خيارات الخصم و الدفع به إلى تبني خيار بتوافق مع مصالح الدولة المهددة، و لكن يعيبه انعدام وفقدان المرونة لأنه يضع أمام المهدد إلتزاما بتنفيذ التهديد.[3]

ب- أسلوب الضغط الفعلي :

[1] محمد صدام فايق بن طريف، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[2] محمد صدام فايق بن طريف، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[3] المرجع نفسه، ص ص 30-31، و أنظر أيضًا، محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 282.

يطلق على أسلوب الضغط الفعلي بالتحركات الضاغطة المباشرة، و هي تحركات فعلية و جدية تختارها الدولة و التي يفهم من وراءها أن عملية التصعيد قد بدأت فعلا للضغط على الخصم و من أمثلة هذا الأسلوب القيام بحصار بحري بفرض عقوبات إقتصادية، بتوجيه ضربات محدودة ... إلخ. [1]

2- إستخدام التساوم التوفيقي

و يمكن تعريف التساوم التوفيقي على أنه ذلك :

«ذلك الذي يعتمد على التفاوض لحل الأزمة و الأصل أن المفاوضة و المساومة هي الاستعداد للتنازل عن بعض المواقف مقابل تنازل الخصم عن بعض مطالبه و يستخدم هذا الأسلوب في حالات :

إذا كانت تكلفة تصيد الأزمة أكبر مما تتحمله إمكانية الدولة، حدوث تغييرات في مجال الداخلي و الخارجي يجعل إستمرار تصيد الأزمة أمرًا غير مرغوب، عندما تفشل الدولة في تحقيق أهدافها من خلال تصيد الأزمة»[2]

و كما يمثل استخدام التساوم التوفيقي :

«مجموعة من التصريحات أو الأفعال التي تسعى إلى التوفيق بين مصالح الأطراف الأزمة من خلال حل وسط أو تنازلات متبادلة بهدف الوصول إلى معالجة أو تسوية سليمة و مرضية بجميع الأطراف، و عند إتباع هذا الأسلوب يقوم أحد الأطراف بتقديم تنازلات أكبر دون إلحاق ضرر جوهري لمصالحة بحيث تتحقق التسوية الموجودة بأقل قدر من التنازلات»[3]

و يستخدم هذا الأسلوب في أغلب الحالات إذا كانت تكلفة تصعيد الأزمة تفوق بكثير مما تتحمله الدولة، و عندما تفشل الدولة من تحقيق أهدافها و مخططاتها عبر الإقدام على خطوة التصعيد.

3- إستخدام أسلوب الجمع بين أدوات الضغط الإكراهي و أدوات التساوم التوفيقي :

---

[1] محمد نصر مهنا، المرجع نفسه، ص 232.

[2] أمل الطيب إدريس الشيخ حامد، دراسة حالة استراتيجية إدارة الأزمات الرياضية ببعض المؤسسات الرياضية (الإتحاد السوفياتي أنموذجًا)، رسالة الماجيستير، قسم الإدارة الرياضية، كلية التربية البدنية و الرياصة، كلية الدراسات العلي، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، 2017، ص ص 31-32

[3] محمد نصر مهنا، مرجع سابق، ص 283.

يمكن للدولة أن تجمع بين استخدام الضغط و التوفيق معًا و بشكل متناسق في إدارة الأزمة، للوصول إلى حلول توافقية مقبولة من كلا الطرفين، لأن الإقتصار على الضغوط الإكراهية قد تؤدي إلى كارثة غير متوقعة و في مقابل ذلك فإن الأسلوب التوفيقي إذا وظف لوحدة قد يؤدي إلى نتائج غير مضمونة.

و قد يواجه صناع القرار مشكلة في كيفية التوفيق و الموازنة بين الحاجة إلى حماية المصانع المعرضة للخطر من جراء الأزمة و بين الطريقة التي يمارس بها عملية التصعيد، فأغلب التجارب السابقة تشير إلى ضرورة :

«إتخاذ بعض الإجراءات أو الأعمال العسكرية المحدودة للضغط على الخصم، أو لردعه أو إثنائه عن تصعيد الأزمة، أو زيادة درجة استعداد القوات لمواجهة عمليات هجومية، إذا حدثت الحرب على أن يكون هناك ما يقابله من تنسيق بين هذه العماليات من جهة و التحركات الدبلوماسية من جهة أخرى، مع تجنب الأعمال التي يمكن أن يفسرها الخصم بأنها استعداد القتالية، مما قد يفجر دورة متبادلة من التحركات و استعدادت و تحريك القوات العسكرية و غير ذلك من ردود الأفعال التي يمكن أن تؤدي إلى تدهور الجهود المتبادلة لإدارة الأزمة بنجاح»[1]

رابعا : أدوات و وسائل إدارة الأزمة.

تتمثل وسائل و أدوات إدارة الأزمة في :

1- القوة السياسية و الدبلوماسية :[2]

تعد القوة السياسية و الدبلوماسية من أهم الأدوات التي توظفها الدولة في عملية إدارة الأزمة التي تواجهها (قبل الحدوث و بعد الإنتهاء)، و أهم دور يعتمد عليه العمل الدبلوماسي و السياسي لأثناء إدارة الأزمة هو عملية اختيار التوقيت المناسب للقيام مجموعة من الإجراءات، على غرار التصريحات السياسية للقادة و دفع المندوبين للدولة الصديقة و الحليفة و كذلك تحديد الوقت المناسب لسحب السفراء أو تخفيض البعثات الدبلوماسية، و طلب الوساطة من الدول الصديقة لإجراءات السنوية و حتى

[1] محمد صدام فايق بن طريق، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[2] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 284.

المنظمات الإقليمية و الدولية و تنشيط الحملات الإعلامية ... إلخ و للوصول إلى ذلك يتطلب أن تتوفر في مدير فريق إدارة الأزمات الصفات الآتية :

- امتلاك ثقافة سياسية و عسكرية و أمنية واسعة.
- الحنكة السياسية و الذكاء و سرعة البديهة.
- إمتلاك و اكتساب خبرة في مجال الإدارة و القدرة في التأثير على سلوك الأفراد.
- إمتلاك القدرة على الإقناع.
- إمتلاك القدرة على فتح قنوات الإتصال مع الآخرين بهدف محاولة التأثير على الخصم.
- الرغبة الحماس في العمل.
- فتح مشاورات مع الخبراء للإستفادة من النقاط المهمة و الأساسية.

2- القوة الاقتصادية :[1]

توظف القوة الاقتصادية كأداة من أدوات إدارة الأزمة من خلال الإجراءات التالية :

- المقاطعة الاقتصادية لدولة الخصم.
- طرد العمال، بمعنى طرد عمال الدولة التي دخلت معها في أزمة.
- إيقاف كل الإتفاقيات و المشروعات في مجال التجاري و السياحي.
- فرض قيود و ضرائب على السلع المصدرة.
- المنافسة الإقتصادية.

3- وسائل الإعلام :[2]

أدوات الثورة التكنولوجية و الرقمية التي يعرفها عالم اليوم تطر هائل في وسائل الإتصـال و أجهزة الإعلام، مما جعل من هذه الوسائل الإعلامية أداة مهمة من أدوات إدارة الأزمة خاصة في مجال الدعاية و الجرب النفسية ضد الخصم، كما تستعمل هذه الوسائل الإعلامية في عملية التنسيق مع الوسائل الأخرى لإدارة الأزمة.

[1] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 285.

[2] محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص 285.

المحور الخامس

آليات الوقاية من الحــروب و النزاعات الدولية

المحاضرة الأولى

الحـرب

المحاضرة الأولى : الحرب

إن أغلب الصراعات و النزاعات الدولية، تدار دون استخدام العنف، و تتخللها التسوية السياسية و القانونية و الدبلوماسية، إلا أن أخطر هذه النزاعات هي التي تلجأ إلى الحرب و تستخدم الوسائل العسكرية لحلها.

أولا : مفهوم الحرب.

هناك مجموعة من التعاريف للحرب يمكن التطرق إلى البعض منها :

1- التعريف الأول :

الحرب هي «**ممارسة العنف المسلح المنظم بين الجماعات الإنسانية و هي الوسيلة الأكثر قسرًا المتاحة للدولة لتحقيق أهدافها و تستخدم لإنجاز السياسة الوطنية**»[1]

2- تعريف كلاوزفتر : clauvseuritz

«**الحرب هي استمرار للسياسة بوسائل أخرى**»[2]

3- تعريف ولتز : waltz

يرى ولتز أن :

«**الحرب تحدث بناء على طبيعة الإنسان الوحشية، و الفوضوية و جوهر الإفتراض الذي يطرحه بهذا الخصوص هو : التغيرات في توزيع القوة و قطبية النظام الدولي على وجه الخصوص تساعدان على تفسير التغيرات في تكرار الحرب و المظاهر الأخرى للسلوك الدولي**»[3]

[1] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 211.

[2] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 211.

[3] عامر مصباح، مرجع سبق ذكره، ص 200.

4- تعريف عامر مصباح :

الحرب هي «**صدام بين إرادتين صدام عنيفًا تستخدم فيه الأسلحة و باقي الوسائل العسكرية (الإستخباراتية) كل الخلاف أو إجبار طرف لطرف آخر على الإنصياع لمطالبة و الخضوع لمتطلبات مصالحه، و هي إحدى وسائل السياسية الخارجية تفضلها غالبًا الأنظمة الشمولية و القوى الكبرى المسيطرة على العلاقات الدولية لحماية مصالحها أو الهيمنة على المناطق الحيوية لاقتصادها القومي أو لهيمنتها السياسية**»[1]

ثانيا : أهداف الحرب :[2]

تسعى الحرب إلى تحقيق الأهداف التالية :

1- التجسيد الفعلي لأهداف الأطراف المتنازعة على أرض الواقع.

2- إقناع الرأي العام الداخلي بشرعية الأهداف المعلنى و مدى أهميتها.

3- إقناع الطرف (الخصم) و رأيه العام الداخلي بأن أحسن بديل عن استمرار الحرب هو إقامة السلام و تسوية الموضوع بطرق سلمية و دبلوماسية.

4- محاولة الحصول على موقف ملائم من الدول الأخرى التي ليست طرفًا في النزاع و العمل على عدم انتقالهم إلى الطرف الخصم.

ثالثا : أسباب الحروب.

للحرب أسباب متعددة و مختلفة يمكن ذكر أهمها :

1- الحصول على الموارد :

يعد هذا السبب من الأسباب الرئيسية التي تقود إلى الحروب، و هذا السبب له علاقة مباشرة برغبة الدولة في الحصول على الموارد الإقتصادية فالحصول على الموارد الإقتصادية التراكمية.

«**هو التعبير العلمي الدقيق الذي يستخدمه علماء الاستراتيجية في التعبير عن السبب الإقتصادي في نشوب الحروب**»[3]

---

[1] المرجع نفسه، ص 201.

[2] سعيد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 212-213.

[3] خليل حسين، مرجع سبق ذكره، ص 74.

و المواد التراكمية هي :

«الموارد التي إذا امتلكتها الدولة تسهل لها الحصول على مواد جديدة»[1]

و قاد التفكير في المواد المتراكمة الدول الماضي إلى الإقدام على الغزو، و هذا ما حدث في ثلاثنيات القرن الماضي من طرف دولة اليابان و ألمانيا، اللتين اعتقدتا بالحاجة إلى إمبراطورية أوسع خوفا من إختناق اقتصادهما، في حالة إذا ما طبق عليها دول الحلفاء حصارًا إقتصاديا، كما رأت الولايات المتحدة الأمريكية أن سيطرة هذه الدول (دول المحور) على المواد الأولية هو تهديد مباشر لأنها، مما قاد إلى وقوع الحرب العالمية الثانية، و مشاركة الولايات المتحدة الأمريكية فيها لجانب دول الحلفاء. و نفس المنطق كان وراء وقوفها ضد الإتحاد السوفياتي أيام الحرب الباردة، فسيطرت الإتحاد السوفياتي على كتلة أوراسيا الكبرى يعد بمثابة تهديد مباشر للولايات المتحدة الأمريكية، بمعنى أن الدول قد لا تكون مهتمة بالحصول على الموارد المتراكمة و لكن قد يهمنا بدرجة أكثر ألا يحصل الآخرين عليها، و هذا المنطق قد يتسبب في إندلاع الحروب.[2]

2- التغير في ميزان القوى :

يعرف ميزان القوى بأنه :

«مجموع التغيرات المادية (عدد السكان، المساحة، إجمالي الناتج القومي، القوة العسكرية، التطور التكنولوجي، ...إلخ) و المتغيرات المعنوية (مستوى الوعي، التماسك الإجتماعي، الاستقرار السياسي، الروح المعنوية، الرضا الشعبي عن الأداء الحكومي ...إلخ)، ثم فن إدارة المتغيرات المادية و المعنوية السابقة»[3]

[1] خليل حسين، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[2] المرجع نفسه، ص 75.

[3] دلال محمود السيد، التغيرات في توازن القوى الإقليمية، مجلة الدراسات و البحوث، العدد 02 ديسمبر 2017، ص 104.

و تشير حالة التوازن الإقليمي إلى :

«محصلة تفاعل القوى الفاعلة في النظام الإقليمي لعناصر قوتها المختلفة، بما يحدد مكانتها و نفوذها السياسي على المستوى الإقليمي»[1]

و كون أن الدول تعيش حالات دائمة من الصعود و الهبوط، فمن الطبيعي أن يحدث هناك تغير في ميزان القوى، فلحظات الصعود بالنسبة لدول معينة و الهبوط لدول أخرى تعد الأكثر خطورة، فأثار هذه التغيرات التي يحدثها التحول في ميزان القوى عديدة، فالدول الصاعدة التي تتنامى قوتها، ترغب في أن يكتمل صعودها بأمان و بالتالي فهناك إحتمال كبير بإقدامها على ضربة عسكرية وقائية و بالتالي تندلع الحرب بين الدول.

القوى عديدة، فالدولة الصاعدة التي تتنامى قوتها، ترغب في أن يكتمل صعودها بأمان و بالتالي هناك إحتمال كبير بإقدامها على ضربة عسكرية وقائية و تؤدي إلى اندلاع الحرب بين الدول، و في مقابل ذلك تخوف الدول من التنامي العسكري لهذه الدول الصاعدة يدفع بها هي الأخرى إلى الحرب لكبح جماحها و محاولة ترويضها و عرقلة هذا التنامي في القوة.[2]

و قد أشار المؤرخ اليوناني تيوسديد إلى هذه النقطة و اعتبرى أن أحد الأسباب الحقيقية للحرب بين أسبرطا و أثينا، هو تنامي القوة العسكرية لأثينا و الذي كان بمثابة تهديد عند أسبرطا، و للإشارة فإن هذه الحرب و التي يطلق عليها حرب البيليبونير، تعد من أعنف الحروب الأهلية في التاريخ اليوناني لأنها دامت حوالي 27 سنة على تعبير المؤرخ تيوسديد الذي شارك في هذه الحرب في معسكر أثينا و يبدوا أن :

«الرواية التي سجلها عن تلك الحرب أصبحت مثلا يحتذي به بل إن الدروس التي استخلصها منها تنطبق على الكثير من الحروب اللاحقة»[3]

---

[1] المرجع نفسه، ص 104

[2] خليل حسن، مرجع سبق ذكره، ص 72.

[3] أنور محمد فرج النظرية الواقعية في العلاقات الدولية، دراسة نقدية مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية السليمانية، العراق، 2007، ص 173.

و اليابان مثلا، استغلت الفرصة اللحظية و المتمثلة في تفوقها النسبي في الباسفيك لتوجيه ضربة قاضية إلى الأسطول الأمريكي في جزر هواي، كانت هذه الخطوة بمثابة الدافع الأساس لإعلان الولايات المتحدة الأمريكية الحرب على الدول المحور.

و قد عرض أحد الضباط اليابانيون الموقف للإمبراطور هيروهيتو على النحو التالي :

«إن الموقف يشبه حالة المريض الذي إشتد عليه المرض و عليه إجراء عملية جراحية قد تكون خطيرة و لكنها تعطي بعض الأمل في إنقاذ حياته»[1]

و هذا ما يوافق إلى حدٍ كبير التحول في ميزان القوى، حيث أن اليابان رأت أمامها فرصة، فبادرت بالهجوم إدراكا منها أن التأخير ليس في صالحها.[2]

3- الأسباب النفسية – الإجتماعية :

يرى البعض أن العنف ما هو إلا عبارة عن حاجة طبيعية في السلوك البشري، و من خلال هذه الحقيقة فقد عرف كل من تيوسيديد و مكيافيلي و هوبر السلوك الإنساني و ذلك بتحديد رؤيتهم السلبية للطبيعة الشرية، فنجد أن تيوسيديد نظر إليها نظرة تشاؤمية يخلو من الأمل في حين أتمهما ميكيافيلي بالشر و نظر إليها بالسلبية، أما توماس هوبر فقد وسم حالة الطبيعة بالشر و سيادة حرب الكل ضد الكل و قد :

«أجمعوا جيمعًا على أن القوة تشكل الشاغل المركزي للنشاط السياسي و أن السياسة الدولية عبارة عن سياسات القوة، فهي حلبة للتنافس و النزاع و الحرب بين الدول التي تسعى للحفاظ على بقائها و ضمان استمرارها و الدفاع عن مصالحها»[3]

و قد استقى الدارسون المعاصرون هذه الأفكار لتفسير السلوك العدواني للإنسان حيث توصلوا إلى أن العدوان و الحرب سيهيمنان على العلاقات بين الناس ما لم توجد قوة تقييد مشتركة[4]

---

[1] خليل الحسين، مرجع سبق ذكره ، ص 74.

[2] المرجع نفسه، ص 74.

[3] عبد العزيز الخليلي، النظرية الواقعية و تفسير النظم الأحادي القطبية، رسالة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة، بنزرت، فلسطين، 2018، ص 26.

[4] سعد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 2019.

فحسب فرويد فإن لعنف هو :

«التواصل المادي بين الطاقة النفسية للشخص و العالم المحيط به و هو ما يحدث نتيجة لعدم إشباع دوافع اللذة (الليبدو)، فيقود إلى تراكم طاقة نفسية في اللاوعي تخرج منه بشكل عنيف و هدام، و هو الأمر الذي يزيد كلما احتوى حاجر الأنا الأعلى (القيم الجماعية) للفرد على تصرعات أخلاقية نتيجة المسيرة التربوية، أو أثناء بناء شخصية في مرحلة الطفولـــة و المراهقة، فالعنف وفق التحليل النفسي لفرويد نابع من كبت داخلي لم يخرج بالصورة التي نفرغ النفس منه، فيتصور على هيئة عدوان»[1]

و قد طرح روبرت آردي فكرة توافق إلى حد كبير فكرة فرويد في تفسير أسباب الحـروب و إرجاعها إلى العوامل النفسية حيث أكد على أن الناس يشبعون رغابتهم من أجل الهوية و الأمن و التحرر بوسيلة وحيدة و هي اللجوء إلى الحرب، إلا أن كل من فكرة سيمون فرويد و روبرت آردي لقت إنتقادا.

فمثلا الأنتروبولوجي الإنجليزي مالينوسكي يرفض المفهوم الفرويدي الذي يفسر الحرب وفقا للفطرة العدوانية، و يعزو أسباب الحرب إلى الأسباب الثقافية و اعتبره ظاهرة ثقافية و أن محدداتها الأساسية ليست متأصلة في الطبيعة الإنسانية و إنما محدداتها إصطناعية بالأساس.

أما ردًا عن الفكرة التي طرحها روبرت آدري، فقد انتقدها جيوفوكورير و أشار إلى أن :

«المعلومات التجريبية المتعلقة بنظرية آدري تنبع من دراسة السلوك الحيواني، و أن هذه المعلومات طبقا لكورير لا يمكن أن تتحول إلى دائرة العلاقات الدولية بدون أن تعمل على نقلها إلى منطق التحقيق العلمي»[2]

و يرى كلوكوهين بأن العوامل النفسية التي تؤدي بالأفراد إلى الإعتداء و ممارسة العنف تظهر نتيجة الحرمان، كما يلاحظ بأن الاعتبارات النفسية في إندلاع الحروب تظهر عندما يتهدد أمن الأفراد و تماسك الجماعة، مما يعني أن جزء من أسباب إندلاع الحروب يرجع إلى إنعدام الأمن من جهة و من جهة أخرى يرجع إلى مشاعر و رغبات القادة.

---

[1] سامح عودة، القهر الإجتماعي ... لماذا يصبح الإنسان كائنا عنيفا، موقع الجزيرة نت www.aljazeera.net، آخر زيارة 23 فيفري 2020.

[2] سعيد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 219–220.

كما يمكن إيضافة عامل الحقوق الذي يشكل هو الآخر أحد أسباب الحروب، فبقدر ما تشكل الأسلحة عامل ضروري لحفظ الأمن، فإنها تولد أيضًا الشك و الخوف من إندلاع الحروب.[1]

4- الأسباب الدينية – الأيولوجية :

كان للبعد الديني و الأديولوجي دور في نشوب النزاعات و الحروب، فقد لعبت الحرب محورًا قويا في الصراعات الأديولوجية و الثقافية و الحضارية، مثل الحرب التي نشبت في أوروبا بين المذهب البروتستاتية و المذهب الكاتوليكي، و الحرب الباردة التي كانت بين المعسكر الغربي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية و الإتحاد السوفياتي و التي وصفت على أنها صراع إيديولوجي بينهما.[2]

رابعا : أنواع الحروب.

تنقسم الحروب إلى :

1- حروب الهيمنة : و هي

«حروب تخوضها الدول للسيطرة على النظام العالمي، و يطلق عليها الحروب العالمية أو الكونية و أخر هذه الحروب كانت الحرب العالمية الثانية»[3]

و للإشارة فإن الولايات المتحدة الأمريكية تقود اليوم حروبا على الإرهاب لزيادة تكريس هيبتها على العالم و لمواجهة القوى الصاعدة.

2- الحرب الشاملة : و هي

«حرب تستخدم فيها الأطراف المتحاربة التعبئة العامة لجميع الموارد المتاحة و السكان»[4]

و قد لعبت الحرب الشاملة دورًا رئيسيا في النزاعات بدءًا من الحروب الثورية ..... حتى الرب العالمية الثانية، فهي حروب تخوضها الدول بهدف غزو الدول الأخرى لإجبار حكوماتها على الخضوع و الإستسلام، و قد يصل الوضع إلى درجة ضم إقليم الدولة المنهزمة إلى إقليم الدول المنتصرة.

---

[1] سعيد حقي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 219-220.

[2] المرجع نفسه، ص 221.

[3] خليل حسين، مرجع سبق ذكره، ص 79.

[4] الحرب الشاملة من موقع : www.marefe.org، آخر زيارة 13 فيفري 2020.

و لإشارة فإن الحرب الشاملة يستعمل فيها كل الطاقات التي تمتلكها الأطراف المتحاربة من ثروات مادية و بشرية، فهذه الحرب لا تفرق بين الأشخاص المحاربين و المدنيين و لهذا يدفع المدنين جزءمن ضريبة الدم بالموازاة مع الجيوش المقاتلة.[1]

3- الحرب المحدودة :

تعرف الحرب المحدودة بـ :

«الحرب المحدودة هي كما يشير المصطلح محدودة من حيث الهدف و محدودة من حيث نطاق المعارك و طبيعة التشكيلات المستخدمة»[2]

و بناء على هذا التعريف فإن العمليات العسكرية لا تهدف إلى دفع الخصم إلى الاستسلام و احتلال أراضيه مثلما ما هو في الحرب الشاملة، و إنما تهدف إلى تحقيق أهداف محددة و محدودة كالغارات الجوية التي تهدف إلى تدمير مواقع معينة و محددة مثل العملية الجولة التي نفذها الكيان الصهيوني عندما دمر المفاعل النووي العراقي سنة 1982 لمنع دولة العراق لإمتلاك التقنية النووية، فقد كانت العملية سريعة و خاطفة وذات هدف محدد.[3]

[1] حرب شاملة من موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، www.wikipedia.org، آخر زيارة 29 جانفي 2020.

[2] جمال سلامة علي، مرجع سبق ذكره، ص 151.

[3] خليل حسن، مرجع سبق ذكره، ص 81.

4- الحرب الأهلية :

تتعلق الحرب بـ :

«الإشتباكات الناجمة عن إختلافات أديولوجية أو عرقية أو سياسية أو دينية و بين كرفين وطنيين، مما يجعل الوصف يرجع إلى كل الإصطدامات المسلحة التي تدور بين الحكومـة و جماعة المتمردين أو فيما بين الأطراف المتعادية فيما بينها» [1]

إذن الحرب الأهلية تشير إلى نشوب حرب بين الجماعات المكونة لمجتمع واحد أو دولة واحدة، [2] و يهدف هذا النوع من الحروب إلى :[3]

- منع تشكيل حكومة جديدة.
- تغيير النظام الحاكم.
- إزاحة بعض عناصر النظام الحاكم.
- الإنفصال بمقاطعة أو إقليم لتأسيس دولة مستقلة.

و تجدر الإشارة فيما يتعلق بحروب الإنفصال التنبه إلى وجوب التفرقة بين هذه الحروب و الحروب الأهلية، فهذه الأخيرة تهدف إلى إحداث تغييرات داخل الدولة الموحدة و لا تطلب بالإنفصال بينما حروب الإنفصال تستهدف الإنفصال بمقاطعة أو شطر من التراب الوطني، و إقامة دولة جديدة، و في أغلب الحالات يرجع هذا الإجراء إلى الأسباب المتعلقة بتقرير المصير.

كما يتعين علينا التعريف بين الحرب الأهلية و حرب التحرير، فهذه الأخيرة تقوم أساسا ضد عدو أجنبي أو عميل له، عكس الحرب الأهلية التي تقوم بين طرفين ينتميان إلى نفس الدولة. [4]

---

[1] بن عيسيس زايد، التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية، أطروحة دكتوراه، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السايسي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016-2017، ص 50، نقلا عن، عمر سعد الله، القانون الدولي، مجلة وثائق و أراء، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 2002، ص330.

[2] عامر مصباح، مرجع سبق ذكره، ص 224.

[3] خليل حسن، مرجع سبق ذكره، ص 81.

[4] بن عيسى بن زايد، مرجع سبق ذكره، ص 50.

5-حرب العصابات :

تعرف حرب العصابات على أنها :

«نوع من الحروب التي تخوضها تشكيلات مسلحة في أجزاء مختلفة من العالم، حيث تكون فيها هذه الجماعات تعمل من أجل معتقد أو مصلحة محددة (إقتصادية، سياسية، إديولوجية ...)بدعم من طرف أغلبية السكان»[1]

كما تعرف على أنها :

«نوع من الحروب غير النظامية أو غير المتكافئة التي تشن من قبل قوة صغيرة لا تمتلك أساليب و وسائل تنظيمية ضد قوة كبيرة تستخدم الأفرع القتالية المتعارف عليها و غالبًا ما تنتظم تلك القوة في وحدات قتالية صغيرة نسبيًا مدعمة بتسليح منخفض تكتيكات حرب العصابات تفادي المواجهة أو الإلتحام مع الجيوش النظامية نظرًا لعدم التكافؤ في القوة و بدلاً من ذلك تعتمد لأسلوب المباغثة ضد القوات النظامية»[2]

و في حرب العصابات تجد الجيوش النظامية صعوبة كبيرة في مواجهتها، لأن هذه القوات الغير نظمية تعمل وسط التجمعات السكانية التي تحميها في الغالب، نتيجة الولاء الإرادي أو نتيجة تخويفهم، ففي هذا النوع من الحروب يعاني المدنيون بشدة نتيجة تعرضهم للضغوط من الطرفين.[3]

[1] نسيم بلهول، حرب العصابات الجديدة من النظرية إلى التكتيك، إبن النديم للنشر و التوزيع، الجزائر، ط 1، 2013، ص11

[2] جمال سلامة علي، مرجع سبق ذكره، ص 152.

[3] خليل حسين، مرجع سبق ذكره، ص 83.

المحضرة الثانية

الدبلوماسية الوقائية كآلية لتسوية المنازعات الدولية

المحضرة الثانية : الدبلوماسية الوقائية كآلية لتسوية المنازعات الدولية

يشير مصطلح الدبلوماسية الوقائية إلى مجموعة الإجراءات المنهجية للحيلولة دون تصعيد امنازعات الدولية و كذا الحد من انتشارها إثر حدوثها، و قبل التطرق إلى هذا المفهوم و العناصر المكونة له سنتطرق أولا إلى خصائص النزاعات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة

أولا : خصائص النزاعات الدولية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

أثرت تحولات ما بعد الحرب الباردة على مميزات و خصائص النزاع الدولي و المتمثلة في :

1- انحسار و تراجع النزاعات الدولية إلى مجموعة من التحولات التي عرفها النظام الدولي بعد سقوط جدار برلين و التغيرات النوعية التي طرأت عليه، الأمر الذي أدى إلى إعادة النظر في أغلب الافتراضات الأساسية المتعلقة بموضوع النزاع السائد قبل و أثناء الحرب الباردة في :

«بإنتهاء الحرب الباردة لم يعد الفعل و التأثير في العلاقات الدولية حكرا على الدولة القومية، إذ أصبح هناك فاعلين دوليين من غير الدول كالمنظامات الحكومية الإقليمية و الدولية و المنظمات غير الحكومية، و شبكات الإجرام و المخدرات و الحركات العرفية و الدينية و الجماعات الإرهابية، دفعت جميعها بتحول نوعي في طبيعة مصادر التهديد للدول القومية، إذ لم يصبح التهديد العسكري الخارجي هو مصدر التهديد الوحيد لأمن الدولة كما كان في السابق» [1]

و من جهة أخرى كانت أغلب التوقعات تؤكد بإنتشار السلام و الأمن و الإستقرار في عالم ما بعد الحرب الباردة، و إنحسار النزاعات الدولية إلى حدود ضيقة جدًا.

2- تزايد درجة وحدة النزاعات الداخلية :

رافق انهيار الإتحاد السوفياتي بروز ظواهر جديدة على الساحة الدولية مثل العولمة و التوجه إلى الإقليمية، أي بروز التكملات الإقليمية و توسع في ما يسمى بالتمركز حول القوميات في أوروبا الشرقية، مما يعني أن التهديد أصبح يمس المجتمعات أكثر من الدول، مما جعل مجال إهتمام الأفراد يتجه إلى

[1] فاطمة الزهراء حشاني، النزاعات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة على ضوء الإتجاهات النظرية الجديدة، رسالة ماجيستير، قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السايسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص

مواضيع مغاييرة تماما كالهجرة و فقدان القيم وضياعها، [1] وقد تزايدت وتيرة النزاعات الداخلية بشكل غير مسبوق كنتيجة عن هذه التحولات هذه النزاعات يقف وراءها التمايز العرقي داخل الدولة الواحدة.

أخذا هذا النوع من النزاعات إهتمام الدوائر الأكاديمية المهتمة بشؤون النزاعات، و إدارتها و الوقاية منها، مما فتح إلى ظهور أنماط جديدة من التفكير في حقل العلاقات الدولية، بحيث أصبحت العوامل الثقافية و الدينية تأخذ حييزًا كبير من الإهتمام.[2]

ثانيا : الدبلوماسية الوقائية :

تميزت النزاعات الدولية التي عرفتها الحرب الباردة بالشدة و الخطورة، حيث كادت أن تؤدي بالقوى الكبرى آنذاك إلى مواجهة مباشرة بينهما خاصة في أزمة الصواريخ الكوبية سنة 1962، إلا أن في مقابل كل هذا تميزات أيضًا لكون غالبيتها جاءت نتيجة للصراع بين المعسكرين و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و الإتحاد السوفياتي يتوفران على أدوات احتواء اأزمات في إطار سياسة الردع لمتبادل و المفاوضات الثنائية و أمام أيضًا ضعف منظمة الأمم المتحدة و على العكس تمامًا من تلك المرجلة، فإن مرحلة ما بعد الحرب الباردة تعرف تعقيدات و صعوبات في إدارة النزاعـات و الأزمات، نظرا لبروز صراعات ذات طبيعة مغايرة من حيث الأسباب و المجالات، مثل النزاعات الداخلية و الإثنية أو القبلية التي عرفتها بعض الدول.

لقد رافق هذه التحولات في طبيعة و شك النزاعات الدولية رغبة القوى الفاعلة في النظام الدولي إشراك منظمة الأمم المتحدة في مواجهة هذا النوع من الحروب التي أضحت تهدد السلم و الأمن الدوليين و صياغة بعض المفاهيم التي تتوافق مع طبيعة هذه النزاعات محاولة منها دعم العمل الدبلوماسي على تقليل من العمل العسكري، [3] ومن بين تلك المفاهيم الجديدة، الدبلوماسية الوقائية، فما هي الدبلوماسية الوقائية و ما هي أهم عناصرها ؟ و هل كان لها دور في حل و تسوية نزعات ما بعد الحرب الباردة؟

[1] Bill Mc Seeney, Security, Identity and Interests: A sociology of international relation CUK : combridge university press, 2004, p63.

[2] فاطمة الزهراء حشاني، مرجع سبق ذكره، ص

[3] فاطمة غلمان، الدبلوماسية الجامعية بين احترام سيادة الدول و التدخل لأغراض إنسانية، مجلة سياسات عربية، العدد 15، جويلية 2015، ص 75.

1- تعريف الدبلوماسية الوقائية :

عرفها الدكتور "بطرس غالي" الأمن العام لمنظمة الأمم المتحدة الأسبق في تقرير مرفوع إلى مجلس الأمن بتاريخ 17 جوان 1992 على أنها :

«مجمل الإجراءات و الترتيبات التي يتعين إيجادها لمنع نشوب المنازعات أصلاً أو منع تصاعدها و تحويلها إلى صراعات مساحة أو وقف إنتشارها إلى أطراف أخرى و العمل على حصارها في حدود أطرافها الأصلية»[1]

و لكن بالرغم من هذا التعريف المقدم من الأمين العام السابق لمنظمة الأمم المتحدة إلا أنه لا يوجد هناك إتفاق على تعريف محدد لها.

و الصوبة التي تواجه الباحثين الدارسين لهذه الدبلوماسية :

«لا تقف فقط عند حدود عدم الإجماع على تعريف واحد لها، بل إن الصعوبة تكمن أيضًا في الخلط الذي يجري بينه و بين المفاهيم الأخرى قريبة الشبه بها مثل الإنتشار الوقائي و العمل الوقائي أو الخلط الغير علمي بين مصطلح الدبلوماسية الوقائية و بين مصطلحات أخرى سائدة و يصعب التمييز بينها، و إن حاول البعض فك هذا الخلط إلا أن هذه المحاولات أعطت نتائج عكس ما أريد منها فبدلاً أن تساعد في كشف نقاط الخلط فإنها زادت من صعوبة التمييز» [2]

فحتى بطرس غالي في التقرير المذكور أعلاه أكد على إتصال كل من مصطلح الدبلوماسية الوقائية، صنع السلم، حفظ السلم أحدهما بالأخر بصورة لا تتجزأ.[3]

---

[1] حفناوي مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم و الأمن الدوليين، رسالة الماجيستير، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السايسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011 – 2012، ص 89.

[2] عدنان عبد الله رشيد، الدبلوماسية الوقائية ... إلى أين؟ دراسة تحليلية مستقبلية، المركز العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2018، ص59.

[3] عدنان عبد الله رشيد، الدبلوماسية الوقائية ... إلى أين؟ دراسة تحليلية مستقبلية، المركز العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2018، ص59.

و يعرف أيضا الدبلوماسية الوقائية بأنها :

«أفعال بناءة، يتم اللجوء إليها لتجنب تهديد محتمل أو تجنب استخدام القوة المسلحة، من قبل الأطراف المتنازعة في خلاف سياسي، إنها الفعل المتماسك و المنهج، و المخطط و المبرمج زمنيا، الذي تقوم به الحكومات، و المجتمع المدني بمستوياته المختلفة لمنع الصراعات العنيفة، و إن الإجراءات المنع الوقائي للأزمات يتم القيان بها إما قبل أو أثناء أو بعد الصراعات، إنها بعبارة أخرى عملية إجرائية ذات إطار مرحلي أو زمني و بالتالي فإن منع الصراع هو إجراء استباقي أو استراتيجي بنيوية متوسطة و طويلة المدى، يقوم بها عدد متنوع من الفاعلين بهدف تحديد و تهيئة الظروف المناسبة لبناء بيئة أمنية دولية مستقرة و قابلة للتوقع»[1]

و يشمل الإجراءات من هذا النوع جميع الأساليب و الوسائل التي نص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة (الوساطة، التوفيق، المساعي الحميدة)، و قد امتدا مفهوم الدبلوماسية الوقائية ليشمل إمكانية إستخدام الوسائل العسكرية و هو ما عبر عنه بطرس غالي في تقريره حيث :

«أشار إلى أن الجهود الدبلوماسية الوقائية تتراوح بين المكاملة المقتضبة و قد تصل إلى تحريك القوات المسلحة و هو ما فعلته الأمم المتحدة عندما صدر قرار مجلس الأمن رقم 795 العام 1992 بشأن إرسال قوات دولية لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة على حدودها مع كل من ألبانيا و صربيا و الجبل الأسود»[2]

و يعرف إسماعيل صبري مقلد الدبلوماسية الوقائية :

«تلك النشاطات الدبلوماسية التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لمنع تفجر بعض الصراعات أو لاحتواءها و تسويتها حال نشوبها أو دفعها بعيدا عن دائرة التوتر و الخطر و ذلك بإبقائها في إطارها المحدد و العمل على الحيلولة دون وقوعها في دوامة صراع القوى الكبرى بتوفير حلول تحول دون تصاعد تلك الصراعات أو تدويلها»[3]

---

[1] حضاوي مدلل، مرجع سبق ذكره، ص ص 89–90.

[2] بدر حسن شافعي، قراءات نظرية، تسوية الصراعات و الدبلوماسية، المعهد المصري للدراسات السياسية و الإستراتيجية، https//eipos-eg.org.

[3] عدنان عبد الله رشيد، مرجع سبق ذكره، ص 55.

2- مفهوم صنع السلم و حفظ السلام :

أ- مفهوم صنع السلام :

صنع السلام بمعنى :

«الجهود المبذولة لتسوية الصراع عبر الوساطة أو المفاوضات أو الأشكال الأخرى للتسوية السلمية و هذه الأنشطة تكون محصورة عمليا في المستوى السياسي و أحيانان تكون بمثابة مجال مساعدة لعمليات حفظ السلام»[1]

من خلال هذا المفعوم يتضح أن عملية صنع السلام تبدأ في الغالب مع نشوب النزاع بهدف محاولة منع تصعيده أو انتشاره إلى مناطق أخرى، و من ثم فكل من الدبلوماسية الوقائية و صنع السلام يرتبط بالجهود المتعلقة بمنع النزاع.[2]

ب- حفظ السلم :

و يقصد به :

«العمليات التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة في اليدان و التي يتم من خلالها نشر أفراد عسكريين أو شرطة أو مدنيين تابعين للمنظمة بهدف حفظ السلم و توسيع إمكانية تحديد النزاع و كذلك تطويرها لتصبح قوات لحماية قوافل الإعانة و الإشراف على الإنتخابات الأممية و الإدارة المؤقتة للدول التي لا تتمتع بحكم ذاتي أو تتعرض لأزمة داخلية حادة»[3]

[1] بدر حسن الشافعي، المرجع السابق.

[2] بدر حسن الشافعي، المرجع السابق.

[3] حفناوي مدلل، مرجع سابق، ص 92.

و تهدف عمليات حفظ السلم إلى : [1]

1. السعي لوقف النزاع و إيجاد مناخ مستقر لإجراء المفاوضات في إطاره.

2. تستخدم كرادع ضد أي طرف من الأطراف يقدم على إختراق إتفاقيات وقف إطلاق النار الموقعة عليها، سواء تلك التي يتوصل إليها الطرفان المتنازعان أن التي تتم تحت إشرافها.

3. مراقبة انتهاكات الحدود و العمل كقوة عازلة بين أطراف النزاع.

ج- بناء السلام :

إضافة إلى العناصر الثلاثة التي تم التطرق إليها، أصناف الأمين العام السابق بطرس غالي، إجتهادًا منه عنصرًا رابعا هو بناء السلام بعد انتهاء النزاع، و هذا يشير إليه التقرير إلى أن العمل التعاوني المتواصل لمعالجة المشاكل الإجتماعية و الإقتصادية و الثقافية هو وحده الكفيل بإقامة السلم على أساس دائم، لأن الدبلوماسية الوقائية هي لتجنب وقوع الأزمة أما بناء السلم بعد إنتهاء النزاع فهو لمنع تكراره.[2]

[1] بدر حسن الشافعي، مرجع سابق.

[2] حفناوي مدلل، مرجع سابق، ص 92.

قائمة المراجع

- جيمس نورتي، روبرت بالتسغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة وليد عبد الحي، كاظمة للنشر و الترجمة و التوزيع، الكويت، 1985.
- كمال حداد، النزاعات الدولية، دار الوطنية للدراسات و النشر، بيروت، لبنان، 1997.
- نصر محمد مهنا، معروف خلدون ناجي، تسوية المنازعات الدولية (مع دراسة لبعض مشكلات الشرق الأوسط، مكتبة غريب، القاهرة، مصر.
- خليل حسين : قضايا دولية محاضرة، دار النهل اللبناني، بيروت، لبنان، ط1، 2007.
- إبراهيم السيد أحمد السيد، البناء القيمي و علاقته بالتنشئة الإجتماعية و الدافعية للإنجاز، قسم العلوم الإجتماعية، معهد البحوث و الدراسات الأسيوية، جامعة الزقاقيق، مصر، 2005.
- أحمد و هبان، الصراعات العرقية و استقرار العالم المعاصر، قسم العلوم السياسية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر.
- حسبان شكري خليل نزال، النضال السلمي في الصراعات الدولية، فلسطين نموذجًا، رسالة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2010.
- عبد القادر رزيق المخادمي، سباق التسلح الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- كامل محمد محمود عويضة، كارل ماركس، الماركسية و الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1993.
- سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات و فض المنازعات، إطار نظري، الدار العربية للعلوم ناشرون،بيروت، لبنان،2014.
- سيمون مايسون، ساندرا ريتشارد، أدوات تحليل النزاعات، ترجمة محمد حشمي،
- مختار عبد الحكيم طلبة، مقدمة في المشكلة الإقتصادية، النظم الإقتصادية، بعض جوانب الإقتصاد الكلي، عوامل الإنتاج، كلية الحقوق، القاهرة، مصر، 2008.
- ليسا شيرك، تقييم الصراع و التخطيط لبناء السلام، نحو نهج تشاركي للأمن الإنساني، ترجمة حسن ناظم و أخرون، جمعية الأمل العراقية، بغداد، العراق، 2019.
- علي الصادق أبو صديف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ط1، 1992.

- سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط3، 2006.
- حفناوي مدلل، مرجع سبق ذكره، ص 56. نقلا عن كارل أ. سليكيو، عندما يحترم الصدام دليل علمي لاستخدام الوساطة في حل النزاعات، الدار الدولية للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1999.
- أبو هدف علي الصادق، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ط1، 1992.
- نادية الهواس، محاضرات في القانون المنظمات الدولية، كلية العلوم القانونية و الإقتصادية و الإجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المملكة المغربية، السنة الجامعية 2014/2013.
- إيمان أحمد علام، التنظيم الدولي العالمي، مركز التعليم المفتوح، كلية الحقوق، جامعة بناها، مصر، السنة الدراسية، 2009–2010.
- محمد السعيد الدقاق، مصطفى سلامة، المنظمات الدولية المعاصرة، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، لبنان، 1990.
- (د.م) كل ما أردت دوما أن تعرفه عن الأمم المتحدة، مطبوعات قسم الأمم المتحدة للنشر، إدارة شؤون الإعلام، الأمم المتحدة، نيويورك، 2008.
- أحمد أبو الوفاء، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية (لدراسة قانونية)، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 1999.
- سهيل حسن الفتلاوي، تسوية المنازعات الدولية، الذاكرة للنشر و التوزيع، بغداد، العراق، 2014.
- زياد الصمادي، حل النزاعات "نصخة منقحة للمنظور الأردني"، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، (2009– 2010).
- رشاد عارف السيد، القانون الدولي العام في ثوبه الجديد، دار وائل للنشر، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، 2001.
- أحمد أبو الوفا، التحكيم الإختياري، نشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1988.

- صالح يحي الشاعري، تسوية المنازعات الدولية سلميا، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، ط1، 2006.
- ريمون حداد، العلاقات الدولية نظرية العلاقات الدولية، أشخاص العلاقات الدولية نظام أم فوضى في ظل العولمة، دار الحقيقة، بيروت، لبنان، ط1، 2000.
- مهداوي عبد القادر، محاضرات قانون المنظامات الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، اسنة الجامعية 2014–2015.
- حسين بوقارة، تحليل النزاعات الدولية (مقاربة نظرية)، سلسلة دراسات دولية، رقم 01، مخبر البحوث و الدراسات في العلاقات الدولية، كلية العلوم السايسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2008..
- دنيا هادف سكي، نظرية المباريات في العلاقات إسرائيل الدولية في ضوء علاقاتها مع دول الجوار، مجلة بحوث و دراسات.
- جيمس دورتي و روبرت بالستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، كاظمة للنشر و الترجمة و التوزيع، الكويت، 1985.
- إسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسية الدولية "دراسة تحليلية مقارنة"، جامعة الكويت، الكويت، ط1 (د ت ن).
- جمال سلامة علي، تحليل العلاقات دراسة في إدارة الصراع الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط1، 2013.
- عامر مصباح، نظريات التحليل الاستراتيجي و الأمني للعلاقات الدولية، دار الكتاب الحديث، 2011.
- علي عودة العقابي، العلاقات الدولية، دراسة تحليلية في الأصول و النشأة و التاريخ و النظريات، دار الرواد، بغداد، العراق، ط1، 2010.
- بومنجل خالد و فارق مجيب الرحمان المهدي، إدارة النزاع في أوكرانيا بين المقاربة الأمنية الروسية و الأمريكية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية و السياسية و الإقتصادية، برلين، ألمانيا، 2013.
- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 1981.

- محمد نصر مهنا، إدارة الأزمات، قراءة في المنهج، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2004.
- سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات و فض النزاعات، إطار نظري، الدار العربية للعلوم الناشرون، الدوحة، قطر، 2014.
- محمد بوعشة، مدخل إلى إدارة النزاعات دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008.
- عباس رشيد العماري، إدارة الأزمات في عالم متغير، مركز الأهرام للترجمة و النشر، القاهرة، مصر، 1993.
- أنور محمد فرج النظرية الواقعية في العلاقات الدولية، دراسة نقدية مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية السليمانية، العراق، 2007.
- نسيم بلهول، حرب العصابات الجديدة من النظرية إلى التكتيك، إبن النديم للنشر و التوزيع، الجزائر، ط1، 2013.
- عدنان عبد الله رشيد، الدبلوماسية الوقائية ... إلى أين؟ دراسة تحليلية مستقبلية، المركز العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2018.
- Bill Mc Seeney, Security, Identity and Interests: A sociology of international relation CUK : combridge university press, 2004.

رسائل جامعية :

- عبد المجيد العوض القطيني محمد، الوسائل العلمية لتسوية النزاع الدولي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في القانون، كلية الدراسات العليا، جامعة شندي، جمهورية السودان، جويلية 2016، ص 22.
- حفناوي مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم و الأمن الدوليين، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، تخصص قانون دولي عام، متمم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012/2011.
- مهداوي عبد القادر، محاضرات قانون المنظمات الدولية، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، و رقلة، الجزائر، السنة الجامعية 2015/2014.

- طارق عبد الرؤوف صالح رزق، مبدأ ثبات الحدود الدولية و نهايتها، مع الإشارة إلى نزاع الحدود بين العراق و الكويت، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 1995.
- سعداوي كمال، التسوية السلمية للنزاعات الحدودية الإفرقية (دراسة نظرية و تطبيقية)، رسالة ماجيستير، معهد العلوم القانونية و الإدارية، جامعة منتوري، قسنطينة، 1997.
- حنان بلوطار، زينب بوعافية، دور الإتحاد الإفريقي في تحقيق السلم و الأمن الدوليين (الصومال نموذجا)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2011–2012.
- ناصري سميرة، إدارة النزاعات الدولية، دراسة مقارنة بين الفكر الإعلامي و الفكر الغربي، أطروحة دكتوراه تخصص سياسة مقارنة، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية 2015–2016.
- نصير مطر كاظم الزبيدي، الولايات المتحدة الأمريكية و إدارتها للأزمات الدولية، (دراسة تحليلية تطبيقية)، أطروحة لاستكمال متطلبات نيل درجة الدكتوراة فلسفة في العلوم السياسية، جامعة الكاظمة، بغداد، العراق، 2010.
- محمد صدام فايق بن طريف، الأزمة الدولية و طرائق إدارتها دراسة تحليلية لأزمة العلاقات العراقية الأوريكية 1990 – 2003، دراسة حالة، رسالة ماجيستير، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب و العلوم، جامعة الشرق الأوسط، دسمبر 2017.
- أمل الطيب إدريس الشيخ حامد، دراسة حالة استراتيجية إدارة الأزمات الرياضية ببعض المؤسسات الرياضية (الإتحاد السوفياتي أنموذجًا)، رسالة الماجيستير، قسم الإدارة الرياضية، كلية التربية البدنية و الرياصة، كلية الدراسات العلي، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، 2017.
- عبد العزيز الخليلي، النظرية الواقعية و تفسير النظم الأحادي القطبية، رسالة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة، بنزرت، فلسطين، 2018.
- بن عيسيس زايد، التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية، أطروحة دكتوراه، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السايسي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016–2017.

- فاطمة الزهراء حشاني، النزاعات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة على ضوء الإتجاهات النظرية الجديدة، رسالة ماجيستير، قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السايسية و الإعلام، جامعة الجزائر.
- حفناوي مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم و الأمن الدوليين، رسالة الماجيستير، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السايسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011 – 2012.

مجلات :

- حسام ممدوح خيرو، مصادر الصراع الدولي لمرحلتي الحرب الباردة و ما بعدها : Tikrit journal for political science, 5 mars 2016, pp 71 - 72
- يخلف توري، تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية و الإقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2018.
- يخلف توري، تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية، و الإقتصادية، المجلد 07، عدد 02، سنة 2018.
- أحمد طاهر الضريبي، دور المنظامات الإقليمية في النزاعات الداخلية، دور مجلس التعاون الخليجي في الأزمة البحرنية نموذجا، سلسلة الإصدارات الخاصة، الكويت، العدد 37، أفريل 2014.
- عبد الرحيم بن سلامة، التحكيم في الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، مجلة الملحق القضائي، المعهد الوطني للدراسات القضائية، وزارة العدل، المملكة المغربية، العدد 33، جانفي 1998.
- ساروت جاهان و أحمد صابر محمود، عودة إلى أسس التفكير الاستراتيجي، مجلة التمويل و التنمية، 2015.
- غيث السفاح متعب الربيعي، قحطان حسن طاهر، ماهية الأزمة الدولية، مجلة العلوم السياسية لجامعة بغداد، العراق، العدد 42، 219.
- دلال محمود السيد، التغيرات في توازن القوى الإقليمية، مجلة الدراسات و البحوث، العدد 02 ديسمبر 2017.

- فاطمة غلمان، الدبلوماسية الجامعية بين احترام سيادة الدول و التدخل لأغراض إنسانية، مجلة سياسات عربية، العدد 15، جويلية 2015.

مواقع إلكترونية :

- www.politics-dz.com
- دراسات الحرب أسبابها و أنواعها ... آثارها، www.siironline.org.
- الموسوعة الجزائرية لدراسات السياسية و الإستراتيجية، مفهوم النزاع الدولي و مستويات التحليل، بتاريخ 08 جوان 2019، من الموقع : www.politics-dz.com.
- فريد بغداد، مقترب هارفارد و مايريده ترامب، المركز الديموقراطي العربي لدراسات الاستراتيجية الإقتصادية و السياسية، بتاريخ 29 جويلية 2018، من موقع المركز : www.democraticac.de
- (د.م) مفهوم التفاوض و خصائصه، من موقع : www.unnajah.net
- (د.م) دروس في علم التفاوض، دراسات معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات، واشنطن من موقع www.siidonline.org

- (د.م)، مميزات الوساطة و الأسس التي يقوم عليها، المجلس القضائي الأردني، الأردن، من الموقع jc.jo/mediation/characteristics.
- أنواع و خصائص الوساطة من الموقع www.tribunal-dz.com.
- ميثاق الأمم المتحدة الولي لسنة 1945 من الموقع www.pbf-yemen.com.
- محمد جوارنا، بحث عن هيئة الأمم المتحدة، من الموقع www.mawdoo3.com .
- يوسف عبد الجبار، أنواع المنظمات الإقليمية، من موقع www.sotor.com.
- الإتحاد الدولي العربي للتحكيم الدولي : أنواع التحكيم، من الموقع : www.aifa-eg.com .
- نزاع طابا 1982، من موقع www.marefa.org.
- أنطونيو أو غوستوكانسادو ترينيداد، النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية من الموقع : www.legal.un.org

- جارش عادل، الأمن الجامعي في الواقع الدولي، المركز الديموقراطي العربي، من الموقع www.democraticac.de.
- مفهوم الأزمة الدولية، الموسوعة السياسية، www.politicul-encyclopedia.com
- كمال حماد، إدارة الأزمات (الإدارة الأمريكية و الإسرائلية نموذجا)، مجلة الدفاع الوطني، العدد 57، سنة 2006، نسخة إلكترونية من الموقع، www.lebarmy.gov.ib.
- سامح عودة، القهر الإجتماعي ... لماذا يصبح الإنسان كائنا عنيفا، موقع الجزيرة نت www.aljazeera.net.
- الحرب الشاملة من موقع : www.marefe.org.
- حرب شاملة من موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، www.wikipedia.org.
- بدر حسن شافعي، قراءات نظرية، تسوية الصراعات و الدبلوماسية، المعهد المصري للدراسات السياسية و الإستراتيجية، https//eipos-eg.org.

فهرس

المحتويات

مقدمة

المحور الأول : مفهوم النزاع الدولي و مستويات تحليله.

المحاضرة الأولى : مفهوم النزاع الدولي و خصائصه.

المحاضرة الثانية : النظريات المفسرة للنزاعات الدولية.

الحاضرة الثالثة : مستويات الظاهرة النزاعية

المحور الثاني : المقتربات المعاصرة في تحليل النزاعات و الدولية.

المحاضرة الأولى : إقتراب هارفارد

المحاضرة الثانية : مقترب تحويل النزاع و نظرية الاحتياجات الإنسانية

المحور الثالث : تسوية و حل النزاعات الدولية.

المحاضرة الأولى : الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية.

المحاضرة الثانية : الوسائل السياسية لتسوية النزاعات.

المحاضرة الثالثة : الوسائل القانونية لتسوية النزاعات الدولية.

محور الرابع : إدارة النزاعات الدولية و أزمة الدولية

المحاضرة الأولى : نظريات إدارة النزاعات الدولية

المحاضرة الثانية : أساليب إدارة الأزمة الدولية

المحاضرة الثانية : إدارة الأزمة الدولية.

المحور الخامس : آليات الوقاية من الحروب و النزاعات الدولية

المحاضرة الأولى : الحرب

المحضرة الثانية : الدبلوماسية الوقائية كآلية لتسوية المنازعات الدولية

قائمة المراجع